المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات الفارطة : 2,25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك	لسنة	لستة أشهر
المغرب	60 درهما	35 درهما

الخارج

تضاف الى التعاريف المشار اليها قبالته صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية أو الجوية.

ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية

التليفون : (24-25 ـ 250-25) (30-270 ـ 79-271)

حساب الشيك البريدي رقم 16-101 بالرباط

يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة

ثمن الاعلانات

1,35 درهم للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 66-399 بتاريخ 24 صفر 1386 موافق 14 يونيه 1966)

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية ، يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية. ويجب أن تصل النصوص يوم الخميس على أبعد تقدير كي يتأتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صحيفة

نصوص عامة

البريد. ـ اصدار طوابع بريدية.

مرسوم رقم 2.76.492 بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار سلسلة لاربعة طوابع بريدية خاصة 359

مرسوم رقم 2.76.517 بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار سلسلة خاصة لطابعين بريديين 359

مرسوم رقم 2.76.518 بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار سلسلة خاصة لطابعين بريديين 359

مرسوم رقم 2.76.583 بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار طابع بريدي خاص 360

مرسوم رقم 2.76.600 بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار طابع بريدي خاص 360

مرسوم رقم 2.76.501 بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار سلسلة ثلاثة طوابع بريدية تمثل النقود المغربية 360

القوات المسلحة الملكية . ـ تعيين رئيس ورؤساء نواب للمحكمة العسكرية الدائمة.

مرسوم رقم 2.76.710 بتاريخ 23 محرم 1397 (14 يناير 1977) يعين بموجبه رئيس ورؤساء نواب للمحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية خلال السنة القضائية 1977 361

صفة اطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين ».

مرسوم رقم 2.75.361 بتاريخ 23 محرم 1397 (14 يناير 1977) بتغيير المرسوم رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الثاني 1387 (17 يوليوز 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 ربيع الاول 1387 (26 يونيه 1967) بمثابة قانون يتعلق بصفة الاطباء « الاختصاصيين » والاطباء « المبرزين » 361

التعاون الوطني. ـ التنظيم المالي والحسابي.

قرار لوزير المالية رقم 617.76 بتاريخ 3 جمادى الاولى 1396 (3 مايو 1976) بتحديد التنظيم الحسابي والمالي للتعاون الوطني 362

اصدار شطر رابع من سندات لمدة سنة واحدة ذات فائدة قدرها 3,50 %.

قرار لوزير المالية رقم 1298.76 بتاريخ 9 ذي القعدة 1396 (2 نونبر 1976) باصدار شطر رابع من سندات لمدة سنة واحدة ذات فائدة قدرها 3,50 % يخصص بالمؤسسات البنكية ويبلغ قدره الاسمي الاقصى عشرين مليون درهم (20.000.000) 365

نصوص خاصة

تعيين آمرين مساعدين بالدفع.

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 1307.76 بتاريخ فاتح رمضان 1396 (27 غشت 1976) بتغيير القرار رقم 676.70 الصادر في 13 غشت 1970 بتعيين آمرين مساعدين بالدفع 366

قرار للمندوب السامي لدى الوزير الاول في الانعاش الوطني رقم 1209.76 بتاريخ 6 رمضان 1396 (فاتح شتنبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه 366

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 1384.76 بتاريخ 12 شوال 1396 (7 أكتوبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه 367

قرار لوزير الداخلية رقم 1299.76 بتاريخ 28 شوال 1396 (23 أكتوبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع 367

التفويض في الامضاء.

قرار لوزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 1280.76 بتاريخ 16 شوال 1396 (11 أكتوبر 1976) بالتفويض في الامضاء 367

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 1300.76 بتاريخ 17 شوال 1396 (12 أكتوبر 1976) بتغيير القرار رقم 926.75 الصادر في 16 رجب 1395 (26 يوليوز 1975) بالتفويض في الامضاء 368

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اذن فى ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 23.77 بتاريخ 19 محرم 1397 (10 يناير 1977) بالاذن فى ممارسة الهندسة المعمارية 368

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 24.77 بتاريخ 19 محرم 1397 (10 يناير 1977) بالاذن فى ممارسة الهندسة المعمارية 368

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 25.77 بتاريخ 19 محرم 1397 (10 يناير 1977) بالاذن فى ممارسة الهندسة المعمارية 368

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 36.77 بتاريخ 20 محرم 1397 (11 يناير 1977) بالاذن فى ممارسة الهندسة المعمارية 368

المياه.

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 45.77 بتاريخ 24 محرم 1397 (15 يناير 1977) فى اجراء البحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة سيدى بوعثمان (اقليم قلعة السراغنة) لفائدة السيد عبدو الحاج حمان بن عمر 368

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 53.77 بتاريخ 29 محرم 1397 (20 يناير 1977) فى اجراء البحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة شيشهاوة باقليم مراكش لفائدة السيد الهاشمى آيت يحيى 369

نظام موظفى الادارات العمومية

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.77.67 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) يغير ويتمم بموجبه المرسوم رقم 2.73.723 الصادر فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بشأن أجور موظفى الدولة والجماعات المحلية والعسكريين المتقاضين أجرة شهرية وبتحديد بعض التدابير المتعلقة بأجور المستخدمين فى مختلف الحقاولات 369

مرسوم رقم 2.77.68 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) باحداث تعويض عن التسلسل الادارى لفائدة موظفى أسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية وموظفى الاسلاك الخاصة ببعض الوزارات 371

مرسوم رقم 2.77.69 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير المرسوم رقم 2.56.680 الصادر فى 24 ذى الحجة 1375 (2 غشت 1956) بتحديد نظام أجور وتغذية وصوائر تنقل العسكريين المتقاضين أجرة تصاعدية خاصة والتابعين للقوات المسلحة الملكية وكذا قواعد الادارة والمحاسبة 372

مرسوم رقم 2.77.70 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير المرسوم رقم 143.67 الصادر فى 20 ذى القعدة 1386 (2 مارس 1967) بشأن حالة الخارجيين والداخليين والمتدربين بالمركز الصحى الجامعى بالرباط 373

مرسوم رقم 2.77.71 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير المرسوم رقم 2.73.415 الصادر فى 14 رجب 1393 (14 غشت 1973) بتحديد نظام أجور المدعوين للخدمة المدنية 373

مرسوم رقم 2.77.72 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير المرسوم رقم 2.57.1841 الصادر فى 23 جمادى الاولى 1377 (16 دجنبر 1957) بتحديد الاجور المنفذة للموظفين والاعوان والطلبة الذين يتابعون تمارين تكوين أو دروس استكمال خبرة 374

مرسوم رقم 2.77.73 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) يغير بموجبه المرسوم رقم 2.74.589 الصادر فى 14 شعبان 1394 (2 شتنبر 1974) بتحديد مقادير وكيفيات أداء المنح وصوائر الدراسة بالتعليم العالى 374

مرسوم رقم 2.77.74 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) يمنح تعويض عن التقنية لبعض أصناف الموظفين 375

قرار لوزير المالية رقم 67.77 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير القرار رقم 774.75 الصادر فى 23 جمادى الاولى 1395 (4 يونيه 1975) بالزيادة فى مقدار الاعانة المالية الممكن تجديدها والمحدثة بالقرار الوزيرى المؤرخ فى 6 ربيع الثانى 1371 (4 يناير 1952) 375

نصوص خاصة

وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية (المصلحة الادارية والمالية للبلاط الملكى).

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية (المصلحة الادارية والمالية للبلاط الملكى) رقم 51.77 بتاريخ 26 محرم 1397 (17 يناير 1977) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد ولوج درجة كاتب ممتاز 376

وزارة العدل.

قرار لوزير العدل رقم 55.77 بتاريخ 26 محرم 1397 (17 يناير 1977) باجراء امتحان الاهلية المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة 376

وزارة البريد والبرق والتليفون.

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 48.77 بتاريخ 21 محرم 1397 (12 يناير 1977) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين أعوان تقنيين 377

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 50.77 بتاريخ 21 محرم 1397 (12 يناير 1977) باجراء مباراة لتوظيف أعوان للخطوط 377

وزارة الشؤون الادارية و الاعانة العامة للحكومة.

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 5.77 بتاريخ 13 محرم 1397 (4 يناير 1977) بتتميم القرار رقم 1149.74 الصادر فى 18 ذى القعدة 1394 (3 دجنبر 1974) بتحديد لائحة الشهادات التى يتأتى بها التعيين على اثر مباراة فى سلك المتصرفين المساعدين 377

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 46.77 بتاريخ 29 محرم 1397 (20 يناير 1977) بتحديد عدد المقاعد المتبارى بشأنها من أجل القبول فى مركز تكوين الضاربين على الآلة الكاتبة والمختزلين والمحاسبين المعاونين والمرشدين 378

وزارة الاشغال العمومية والمواصلات.

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 49.77 بتاريخ 23 محرم 1397 (14 يناير 1977) بشأن افتتاح مباراة لولوج درجة مراقبى النقل والسير على الطرقات 378

اعلانات وبلاغات

الرقم القياسى لتكاليف المعيشة بمجموع المدن الثمانية (210 مادة) عن شهر دجنبر 1976 – الاساس 100 للمدة الممتدة بين مايو 1972 وأبريل 1973 379

نزع الملكية – بحث 379

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام – الاذاعة والتلفزة المغربية – اعلانان عن عروض أثمان ومزايدة 380

وزارة العدل – المحكمة الابتدائية بمراكش – توزيع بالمحاصة 380

وزارة المالية – ادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة – اعلانات عن عروض أثمان 380

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى – اعلانات عن عروض أثمان وسمسرة 382

وزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية – المندوبية الجهوية ببنى ملال – اعلان عن عروض أثمان 382

وزارة التعليم العالى – اعلانات عن سمسرة 382

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة – اعلانان عن عروض أثمان 383

مدينة الرباط – اعلان عن عرض أثمان 383

مدينة أكادير – المجلس البلدى – بلاغ 384

اقليم بولمان – الكتابة العامة – القسم الفنى – اعلان عن عرض أثمان ... 384

اقليم الناضور – اعلان عن عرض أثمان 384

اقليم الصويرة – الصندوق الخاص للتنمية الجهوية – اعلانات عن عروض أثمان 384

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الامـلاك الـعـقـاريـة

أ – مطـالب التحفيظ

محافظة الدار البيضاء – الشرقية 385
محافظة الرشيدية 385
محافظة الرباط 386
محافظة سطات 392
محافظة طنجة 398

ب – اعلانـات بانتهـاء التحديـد

محافظة الدار البيضاء – الشرقية 404
محافظة القنيطرة 404
محافظة الرباط 404
محافظة سطات 405

ج – مسطرة خاصة للتحديد

محافظة الناظور 406

نـصـوص عـامـة

مرسوم رقـم 2.76.492 بتاريـخ 14 محـرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار سلسلة لأربعة طوابع بريدية خاصة.

ان الوزير الاول ،

بمقتضـى الظهيـر الشـريـف رقـم 1.73.650 الصـادر فـى 14 ذى الحجة 1393 (8 يناير 1974) بنشر عقود الاتحـاد البريـدى العالمى الموقع عليها بطوكيو يوم 14 نونبر 1969 ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يؤذن فى اصدار سلسلة خاصة لأربعة طوابع بريدية من فئـة 0،35 و 0،40 و 0،50 ودرهم واحد تحمل عنوان « الالعاب الاولمبية بمونريال ».

الفصل الثانى

يسند الى وزير البريد والبرق والتليفون تنفيذ هـذا المرسـوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 14 محرم 1397 (5 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمـان.

وقعـه بالعطف :

وزير البريد والبرق والتليفون بالنيابة ،

وزير الداخلية ،

الامضاء : محمد حدو الشيكـر.

مرسوم رقـم 2.76.517 بتاريـخ 14 محـرم 1397 (5 ينايـر 1977) باصدار سلسلة خاصة لطابعين بريديين.

ان الوزير الاول ،

بمقتضـى الظهيـر الشـريـف رقـم 1.73.650 الصـادر فـى 14 ذى الحجة 1393 (8 يناير 1974) بنشر عقود الاتحـاد البريـدى العالمى الموقع عليها بطوكيو يوم 14 نونبر 1969 ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يؤذن فى اصدار سلسلة خاصـة لطابعيـن بريديين من فئـة 0،40 درهم و 1،00 درهم تحمل عنوان « الهلال الاحمر المغربى ».

الفصل الثانى

يدفع جزء من مداخيل بيع هذين الطابعين الى غاية 15.900 درهم لفائدة صندوق الخازن العام الذى يتكفل بدفع مبلغـه الى اللجنـة المركزية للهلال الاحمر المغربى.

الفصل الثالث

يسند الى وزير البريد والبرق والتليفون تنفيذ هـذا المرسـوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 14 محرم 1397 (5 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمـان.

وقعـه بالعطف :

وزير البريد والبرق والتليفون بالنيابة ،

وزير الداخلية ،

الامضاء : محمد حدو الشيكـر.

مرسوم رقـم 2.76.518 بتاريـخ 14 محـرم 1397 (5 ينايـر 1977) باصدار سلسلة خاصة لطابعين بريديين.

ان الوزير الاول ،

بمقتضـى الظهيـر الشـريـف رقـم 1.73.650 الصـادر فـى 14 ذى الحجة 1393 (8 يناير 1974) بنشر عقود الاتحـاد البريـدى العالمى الموقع عليها بطوكيو يوم 14 نونبر 1969 ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يؤذن فى اصدار سلسلة خاصـة لطابعيـن بريديين من فئـة 0،40 درهم و 1،00 درهم تحمل عنوان « الذكرى المائتان لاستقلال الولايات المتحدة الامريكية ».

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

يسند الى وزير البريد والبرق والتليفون تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 14 محرم 1397 (5 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير البريد والبرق والتليفون بالنيابة ،

وزير الداخلية ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر.

مرسوم رقم 2.76.583 بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار طابع بريدى خاص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.650 الصادر فى 14 ذى الحجة 1393 (8 يناير 1974) بنشر عقود الاتحاد البريدى العالمى الموقع عليها بطوكيو يوم 14 نونبر 1969 ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يؤذن فى اصدار طابع بريدى خاص من فئة درهم واحد (100) يحمل عنوان « الذكرى المائوية لاول اتصال تليفونى ».

الفصل الثانى

يسند الى وزير البريد والبرق والتليفون تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 14 محرم 1397 (5 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير البريد والبرق والتليفون بالنيابة ،

وزير الداخلية ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر.

مرسوم رقم 2.76.600 بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار طابع بريدى خاص.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.650 الصادر فى 14 ذى الحجة 1393 (8 يناير 1974) بنشر عقود الاتحاد البريدى العالمى الموقع عليها بطوكيو يوم 14 نونبر 1969 ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يؤذن فى اصدار طابع بريدى خاص من فئة 0،50 درهم يحمل عنوان « أسبوع الضرير ».

الفصل الثانى

يخصص جزء من المداخيل المتاصلة من بيع هذه الطوابع ليدفع الى غاية 15.000 درهم الى صندوق الخازن العام الذى يتكفل بدفعه الى اللجنة المركزية للمنظمة العلوية لرعاية المكفوفين بالمغرب.

الفصل الثالث

يسند الى وزير البريد والبرق والتليفون تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 14 محرم 1397 (5 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير البريد والبرق والتليفون بالنيابة ،

وزير الداخلية ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر.

مرسوم رقم 2.76.501 بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) باصدار سلسلة ثلاثة طوابع بريدية تمثل النقود المغربية.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.650 الصادر فى 14 ذى الحجة 1393 (8 يناير 1974) بنشر عقود الاتحاد البريدى العالمى الموقع عليها بطوكيو يوم 14 نونبر 1969 ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يؤذن فى اصدار سلسلة تكميلية لثلاثة طوابع بريدية تمثل النقود المغربية وتبلغ قيمتها على التوالى : 0،20 ، 0،30 و 0،70 درهم.

الفصل الثانى

تعرض هذه السلسلة فى شكل أوراق من 50 طابعا.

الفصل الثالث

يسند الى وزير البريد والبرق والتليفون تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 14 محرم 1397 (5 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير البريد والبرق والتليفون ،

الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.76.710 بتاريخ 23 محرم 1397 (14 يناير 1977) يعين بموجبه رئيس ورؤساء نواب للمحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية خلال السنة القضائية 1977.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.270 الصادر في 6 ربيع الثاني 1376 (10 نونبر 1956) بمثابة قانون العدل العسكري ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ولاسيما الفصول 11 و 12 و 20 و 22 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.164 الصادر في 24 ذي القعدة 1378 (فاتح يونيه 1959) بالترخيص في المخالفة لمقتضيات الفصول 11 و 12 و 15 من الظهير الشريف رقم 1.56.270 الصادر في 6 ربيع الثاني 1376 (10 نونبر 1956) بمثابة قانون العدل العسكري ؛

وباقتراح من وزير العدل ،

يرسم ما يلي :

فصل فريد

يعين القضاة الآتية أسماؤهم للقيام بمهام رئيس ورؤساء نواب للمحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية خلال السنة القضائية 1977 :

1 — لمحاكمة الجنود والمعاونين والفرسان وضباط الصف :

السيد عبد السلام الموساوى ، مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط بصفة رئيس ؛

السيدان : محمد عزمي ، مستشار بمحكمة الاستئناف بأكادير ؛

أحمد بنيوسف ، مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط بصفة رئيسين نائبين.

2 — لمحاكمة الضباط الى غاية درجة عقيد أو شبهه :

السيد عبد السلام الموساوى ، مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط بصفة رئيس ؛

السيدان : محمد عزمي ، مستشار بمحكمة الاستئناف بأكادير ؛

أحمد بنيوسف ، مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط بصفة رئيسين نائبين.

3 — لمحاكمة الضباط من رتبتي كولونيل وجنرال :

السيد محمد العربي المجبود ، الرئيس الاول بمحكمة الاستئناف بمراكش بصفة رئيس ؛

السيدان : امحمد اعمار ، مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط ؛

العربي مظفر الادريسي ، مستشار بمحكمة الاستئناف بأكادير بصفة رئيسين نائبين.

4 — لمحاكمة المدنيين الخاضعين لاختصاص المحكمة العسكرية الدائمة للقوات المسلحة الملكية ، وكذا العسكريين المنتمين الى أحد الاصناف الثلاثة المبينة أعلاه ، اذا كان بمعيتهم مدنيون فاعلون أصليون أو مساهمون أو شركاء :

السيد محمد العربي المجبود ، الرئيس الاول بمحكمة الاستئناف بمراكش بصفة رئيس ؛

السيدان : امحمد اعمار ، مستشار بمحكمة الاستئناف بالرباط ؛

العربي مظفر الادريسي ، مستشار بمحكمة الاستئناف بأكادير بصفة رئيسين نائبين.

وحرر بالرباط في 23 محرم 1397 (14 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير العدل ،

الامضاء : عباس القيسي.

مرسوم رقم 2.75.361 بتاريخ 23 محرم 1397 (14 يناير 1977) بتغيير المرسوم رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الثاني 1387 (17 يوليوز 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 ربيع الاول 1387 (26 يونيه 1967) بمثابة قانون يتعلق بصفة الاطباء « الاختصاصيين » والاطباء « المبرزين ».

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الثاني 1387 (17 يوليوز 1967) بتطبيق المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 ربيع الاول 1387 (26 يونيه 1967) بمثابة قانون يتعلق بصفة الاطباء « الاختصاصيين » والاطباء « المبرزين » حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

ان الفقرتين 1 و 2 من الفصل الثاني من المرسوم رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الثاني 1387 (17 يوليوز 1967) المشار اليه أعلاه يغيران كما يلي :

« الفصل الثاني. — تحدد كما يلي فيما يخص كل فرع « من الفروع الطبية .....

« 1 — .....

« ويضاف الى ذلك ما يلي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« أ) يطالب فيما يخص الجراحة العامة بعد تصحيح السنة الخامسة « من الطب بقضاء أربع سنوات فى التمرين بالمصالح المقبولة « للجراحة بالمستشفيات ؛

« .....

« ب) يتعين من جهة أخرى على المرشحين الجراحين القادمين « من الخارج أن يكونوا قد قضوا ثلاث سنوات بصفة داخليين بقسم « الجراحة فى مستشفى جامعى وسنتين من التدريب الجراحى « اما بصفة جراح مساعد واما بصفة رئيس مصحة تابعة لمصلحة « جراحية.

« 2 – ان الاطباء الذين يعنيهم تخصص غير الجراحة يمكن تكوينهم « بالمغرب فى انتظار احداث شهادات جامعية وطنية للدراسات « الخاصة . ويطالب بعد تصحيح السنة الخامسة من الطب بقضاء « أربع سنوات فى التمرين بالمصالح المقبولة لانواع التخصص « المطابقة للفرع المختار ».

(الباقى لا تغيير فيه).

الفصل الثانى

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ووزير الصحة العمومية كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط فى 23 محرم 1397 (14 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

وزير الصحة العمومية ،

الامضاء : الدكتور عبد الرحمان التهامى.

قرار لوزير المالية رقم 617.76 بتاريخ 3 جمادى الاولى 1396 (3 مايو 1976) بتحديد التنظيم الحسابى والمالى للتعاون الوطنى.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الفقرتين 9 و 10 من الظهير الشريف رقم 1.57.099 الصادر فى 26 رمضان 1376 (27 أبريل 1957) باحداث التعاون الوطنى ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.71.625 الصادر فى 12 محرم 1392 (28 فبراير 1972) بمثابة النظام الاساسى للتعاون الوطنى ولاسيما الفصل 12 منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.271 الصادر فى 17 شوال 1379 (14 أبريل 1960) بتنظيم المراقبة المالية للدولة على المكاتب والمؤسسات العمومية والشركات ذات الامتياز وكذا على الشركات والهيئات التى تستفيد من المساعدة المالية للدولة أو الجماعات العمومية ، حسبما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.61.402 المؤرخ فى 27 محرم 1382 (30 يونيه 1962) ولاسيما الفصل الخامس منه ،

يقرر ما يلى :

الجزء الأول

التنظيم الحسابى

الفصل 1

تثبت العمليات النقدية وعمليات المواد الخاصة بالتعاون الوطنى فى الحسابات التى يتم امساكها طبقا للقوانين والاعراف التجارية مع مراعاة المقتضيات الخصوصية المنصوص عليها فى هذا القرار . وتدرج العمليات المذكورة فى محاسبتين متباينتين تمسك احداهما من طرف المديرية والاخرى من طرف العون المحاسب.

I. – محاسبة المديرية

الفصل 2

توضح فى هذه المحاسبة العمليات المتعلقة بفتح الاعتمادات واستهلاكها وتقلبات عناصر الاصول والخصوم المتعلقة بأموال التعاون الوطنى وكذا العمليات المتعلقة ببرامج الاعمال ونتائج التسيير

الفصل 3

تنقسم محاسبة المؤسسة من أجل هذه الغاية الى :

1 – محاسبة خاصة بالميزانية ؛

2 – محاسبة عامة.

أ) المحاسبة الخاصة بالميزانية :

الفصل 4

تمكن المحاسبة الخاصة بالميزانية من تتبع تنفيذ الميزانية سواء من حيث النفقات أو المداخيل.

وتوضع فيها :

– العمليات المتعلقة بفتح الاعتمادات والترخيصات بالمداخيل الناتجة عن الوثيقة الخاصة بالميزانية ؛

– الالتزامات أو الابراءات الخاصة بالاعتمادات ؛

– تصفية النفقات والمداخيل ؛

– اصدار الاوامر بالاداء والاوامر بالمداخيل.

الفصل 5

يترتب عن هذه المحاسبة وضع قوائم شهرية وبيان تلخيصى سنوى يوجه نظير منها الى المراقب المالى.

الفصل 6

يعرض مدير المؤسسة خلال شهر شتنبر من كل سنة على أنظار المجلس الادارى من أجل الدراسة بيانا تقديريا للمداخيل والنفقات المتعلقة بالسنة الموالية . ويشكل هذا البيان الميزانية التى تشتمل على جزئين رئيسيين يتعلق أحدهما بنفقات التسيير والآخر بالاستثمارات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 7

توضع الميزانية عن الفترة المتراوحة بين فاتح يناير و 31 دجنبر من كل سنة . ولا يمكن تغييرها الا طبق الكيفيات المتبعة فى وضعها. غير أنه يمكن القيام – بناء على المقررات المتخذة من طرف وزير المالية باقتراح من مدير المؤسسة – بتغيير المبالغ المرصودة المقررة فى صلب الميزانية باستثناء ما يتعلق منها بالمبالغ المرصودة للاستثمارات.

وفى حالة ما اذا لم تتم المصادقة على ميزانية التسيير عند افتتاح السنة المالية فانه يؤذن لمدير المؤسسة فى الالتزام بدفع النفقات الجارية بكيفية أساسية فى حدود الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية المنصرمة بنسبة 1/12 فى كل شهر.

الفصل 8

يكون مدير المؤسسة والعون المحاسب مسؤولين كل واحد منهما فيما يخصه عن تنفيذ الميزانية.

الفصل 9

تدرج الالتزامات بالنفقات فى المحاسبة بعد الاطلاع على الاوامر بالخدمة أو سندات التوصية أو رسوم الاقتناء أو عقود الاستعمال أو جميع المقررات المماثلة الاخرى.

الفصل 10

تثبت تصفية النفقات والمداخيل بعد الاطلاع على عبارة « صالح للاداء » التى تضعها المصالح المكلفة بالتصفية على الفاتورات المتلقاة أو المصدرة أو على الاوراق التى تقوم مقامها.

الفصل 11

لا يمكن اصدار أى أمر بالاداء دون الالتزام بالنفقة وسابق تصفيتها ، ولا يمكن الالتزام بأية نفقة عند عدم وجود اعتمادات متوفرة فى العنوان المقتطعة منه النفقة المذكورة

ب) المحاسبة العامة :

الفصل 12

تبرز المحاسبة العامة تطور جميع العناصر الدائنة والمدينة للاموال وكذا تحملات وأرباح الاستغلال . وتدخل فى اطار تصميم حسابى خاص يضعه التعاون الوطنى وتصادق عليه وزارة المالية.

الفصل 13

لا يمكن ادراج أية عملية فى المحاسبة ما لم توضع مسبقا وثيقة أساسية (أمر بالاقتطاع ، أمر بالاداء ، أمر بالمداخيل ، أمر خاص بعمليات مختلفة) يؤشر عليها المدير أو الشخص المفوض له من طرفه فى هذا الصدد.

الفصل 14

ترتبط هذه المحاسبة بمحاسبة العون المحاسب ، وتشتمل لهذا الغرض على حسابات تساعد على مراقبة جميع الاوامر بالاداء والمداخيل حسب مجموعاتها.

ويوضع شهريا ميزان عام مع ضمان مطابقته لمحاسبة العون المحاسب.

الفصل 15

توجه الى المراقب المالى خلال الثمانية أيام الموالية لنهاية الشهر نسخة من الميزان الشهرى مشفوعة ببيان عن الوضعية المالية وبيان عن المذخرات وتقرير حول تنفيذ الصفقات.

الفصل 16

يتعين على المديرية أن تمسك فى آن واحد محاسبة خاصة « بالاموال » ومحاسبة خاصة « بالمواد » . ويفتح سجل لاحصاء التعقيرات (من منقولات وعقارات وعتاد جرار ومعدات وأدوات ....) يكون مرقما ومؤشرا عليه ويوضح فيه :

– رقم التكفل عند الاحصاء ؛
– تاريخ الاقتناء ؛
– المرجع المتعلق بفاتورة الممون ؛
– المكان المخصص بهذا التعقير ؛
– قيمة الاقتناء ؛
– البيان المحتمل للتخلى عنه أو لالغائه.

الفصل 17

تساير المحاسبة المذكورة كذلك مختلف التقلبات المتعلقة بمذخرات المواد الاولية والمواد القابلة للاستهلاك والمنتوجات التامة الصنع والمواد البالية ووسائل التلفيف وغيرها سواء من حيث الكم والقيمة – (ثمن الاشتراء أو ثمن التكلفة أو القيمة المحددة باتفاق مع المراقب المالى.

وتجرى المراقبة الدورية للمراقب المالى على الاحصاء المستمر للمذخرات المثبت فى جذاذات تبين فيها بخصوص كل صنف من أصناف المواد أو المنتوجات الواردات والصادرات وكذا الموجود فى المستودع على اثر كل عملية.

الفصل 18

تثبت الواردات بعد الاطلاع على سندات الاستلام التى يضاف أصلها اما الى الفاتورة المدعم بها الامر بالاداء أو الى أى وثيقة أخرى تقوم مقامها.

وتبرر الصادرات بواسطة سندات للتسليم يضعها الآمر بالدفع ويؤشر على هامشها بكيفية صحيحة الطرف القابض أو الزبون المستفيد أو المصلحة المستعملة.

II. – محاسبة العون المحاسب

الفصل 19

ان العون المحاسب للتعاون الوطنى المعين من طرف وزير المالية طبقا لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.59.271 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 17 شوال 1379 (14 أبريل 1960) يمسك محاسبة خاصة توضح فيها جميع العمليات التى يصدر بشأنها أمر من طرف المديرية وفقا لمقتضيات الفصل 13 أعلاه.

الفصل 20

لا تتكفل محاسبة العون المحاسب بأوامر العمليات المختلفة الا اذا كانت هذه الاوامر تتعلق بعمليات لا يمكن أن تترتب عنها حركة فى الاموال خلال السنة المالية الصادرة فيها هذه الاوامر .

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وتقيد العمليات المذكورة في حسابات شكلية لا تهدف سوى الى التوفيق بينها وبين المحاسبة العامة للمديرية.

الفصل 21

يؤهل العون المحاسب وحده للتصرف في الاموال والقيم المنقولة ، غير أن الشيكات أو كل ما يقوم مقامها من وسائل الاداء البنكي الاخرى التي يصدرها العون المحاسب يجب أن تحمل توقيع كل من العون المحاسب والمدير أو أي شخص آخر مفوض له من طرفه في هذا الصدد.

الفصل 22

لا يسوغ للعون المحاسب القيام بأي أداء من الاعتماد المتوفر الا لفائدة الدائن الحقيقي الذي يثبت حقوقه وذلك بعد الاطلاع على الاوراق القانونية المثبتة لحقيقة الخدمة المنجزة ، على أن يراعى في ذلك الترخيص بالمخالفة المقررة في الفصل 32 بعده.

ويجب رفض كل أداء في حالة تعرض تم تبليغه الى العون المحاسب.

الفصل 23

يجب أن ينهي العون المحاسب في الحال الى علم المدير أسباب رفض كل أداء ، واذا طلب المدير أو في حالة تغيبه الشخص المفوض له من طرفه في هذا الصدد العدول عن الرفض كتابة وتحت مسؤوليته الشخصية ، وجب على العون المحاسب الاستجابة لهذا المطلب الذي يضيفه الى سند الاداء.

ولا يتحمل العون المحاسب حينئذاك أية مسؤولية . ويخبر المراقب المالي بذلك على الفور.

غير أن العون المحاسب لا يجوز له – ماعدا باذن من وزير المالية – تلبية هذه المطالب عند عدم ثبوت الخدمة المنجزة أو توفر الاعتماد أو تأشيرة المراقب المالي عندما يكون سابق التأشيرة اجباريا أو في حالة عدم صحة الدين.

الفصل 24

يتكفل العون المحاسب تحت مسؤوليته بتحصيل جميع ديون التعاون الوطني . غير أنه لا يتحمل أية مسؤولية اذا رفض المدير طلبه بالمتابعات القضائية . ويتعين عليه في هذه الحالة اعلام وزير المالية بذلك.

الفصل 25

يضع العون المحاسب دوريا لائحة الديون غير الممكن تحصيلها ويبين أسباب عدم تحصيلها . ويعلن وزير المالية عن التسليم بالقيم الملغاة.

الفصل 26

يتتبع العون المحاسب باستمرار تطور عناصر الاصول والخصوم لاموال التعاون الوطني.

ويؤهل للتحقق أو العمل على التحقق من المحاسبات المادية وكذا محاسبات وكلاء التسبيقات أو المداخيل . ويحرر عن كل تحقق محضر يبلغ الى المدير والى المراقب المالي.

الفصل 27

يضع العون المحاسب شهريا وفي اليوم الاخير من كل شهر موازنة عامة لعملياته يوجه نظير منه الى المدير ويوجه نظير آخر الى المراقب المالي.

III. – الحسابات السنوية

الفصل 28

يحصر حساب الاستغلال وحساب الخسائر والارباح والبيان الختامي بحضور المدير والعون المحاسب في أجل ثلاثة أشهر بعد اختتام السنة المالية . ويتعين عرض هذه الحسابات على مصادقة المجلس الاداري.

الجزء الثاني

التنظيم المالي

الفصل 29

يتعين على المؤسسة طبقا للظهير الشريف رقم 1.63.012 الصادر في 12 رمضان 1382 (6 يبراير 1963) بشأن ايداع الاموال المتوفرة للمؤسسات العمومية والشركات ذات الامتياز أن تودع أموالها المتوفرة لدى الخزينة ما لم يرخص وزير المالية بخلاف ذلك.

الفصل 30

يتعين على التعاون الوطني لتنفيذ نفقاته أن يستعمل المناقصة كلما كانت ماهية وأهمية الاشغال أو الادوات تبرر استعمال هذه الطريقة.

الفصل 31

تعرض على سابق تأشيرة المراقب المالي :

1 – الصفقات أو اتفاقيات الاشغال التي يعادل أو يفوق مبلغها 50.000 درهم ؛

2 – صفقات اللوازم والادوات التي يتجاوز مبلغها 30.000 درهم ؛

3 – جميع الاقتناآت العقارية ؛

4 – كل صفقة مبرمة بالاتفاق المباشر أو بالمراضاة كيفما كان مبلغها ؛

5 – جميع الاعانات أو الارجاعات أو التسبيقات الممنوحة من طرف التعاون الوطني ؛

6 – جميع العقود الخاصة بتقديم الخدمات (الايجارات والتأمينات والمهندسون المعماريون ومكاتب الدراسات والمهندسون وغيرهم).

الفصل 32

التسبيقات الممنوحة عن طريق الوكالة

لايمكن انجاز أي أداء الا في اسم الدائن الحقيقي وعن خدمة منجزة.

غير أنه يجوز لمدير المؤسسة طبقا للتشريع المعمول به في هذا الصدد منح تسبيقات عن طريق الوكالة بعد استشارة المراقب المالي.

ويتولى المدير تعيين وكيل التسبيقات الذي يصادق عليه المراقب المالي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ويترتب عن هذا التعيين صدور مقرر في نظيرين أصليين على الاقل.

ويجب أن يحدد في هذا المقرر المبلغ الاقصى للتسبيق بالوكالة وكذا أبواب الميزانية المعنية بالامر.

ويتعين أن يتم تمويل الوكالة حسب النفقات المثبتة في نطاق المبلغ الاقصى المرخص به.

ويكتسي التسبيق بالوكالة صبغة شخصية وسنوية أما الاموال التي لم تقدم بشأنها اثباتات يقبلها العون المحاسب فيجب ارجاعها الى هذا الاخير عند انتهاء مهام الوكيل أو توقفه عنها ولو موقتا لاى سبب من الاسباب عند نهاية السنة المالية.

الفصل 33

يعرض مدير التعاون الوطني خلال الثلاثة أشهر الموالية لاختتام السنة المالية على مصادقة المجلس الاداري حسابات السنة المالية المنصرمة ولاسيما :

بيانا للمقارنة بين التقديرات التفسيرية والمنجزات الميزانية ؛

الحساب الختامي المدعم بمذكرة تفسيرية للعمليات المنجزة بخصوص مختلف أبواب الاصول والخصوم ؛

حسابات الاستغلال وحسابات الخسائر والارباح.

الفصل 34

يعمل بهذا القرار ابتداء من 3 جمادى الاولى 1396 (3 مايو 1976).

وحرر بالرباط في 3 جمادى الاولى 1396 (3 مايو 1976).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

قرار لوزير المالية رقم 1298.76 بتاريخ 9 ذي القعدة 1396 (2 نونبر 1976) باصدار شطر رابع من سندات لمدة سنة واحدة ذات فائدة قدرها 3،50 % يخصص بالمؤسسات البنكية ويبلغ قدره الاسمي الاقصى عشرين مليون درهم (20.000.000).

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.450 الصادر في 17 رمضان 1393 (15 أكتوبر 1973) بمثابة قانون يتعلق بمنح قروض لمغربة بعض النشاطات ولاسيما الفصل الثاني منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.75.464 الصادر في 23 ذي الحجة 1395 (26 دجنبر 1975) بمثابة قانون المالية عن سنة 1976 ولاسيما الفصل 24 منه ؛

وبناء على الفصل 31 من قانون المالية لسنة 1965 رقم 1.65 المؤرخ في 17 ذي القعدة 1384 (20 مارس 1965) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

بناء على الاذن في الاقتراض المخول بالظهير الشريف رقم 1.75.464 الصادر في 23 ذي الحجة 1395 (26 دجنبر 1975) بمثابة قانون المالية عن سنة 1976 يعرض للاكتتاب يوم 11 ذي القعدة 1396 (4 نونبر 1976) شطر رابع من سندات لمدة سنة واحدة ذات فائدة قدرها 3،50 % يبلغ قدره الاسمي الاقصى عشرين مليون درهم (20.000.000) قصد المساعدة على تمويل القروض الممنوحة في نطاق الظهير الشريف رقم 1.73.450 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 17 رمضان 1393 (15 أكتوبر 1973) المعتبر بمثابة قانون.

الفصل الثاني

يخصص الاكتتاب في هذه السندات بالمؤسسات البنكية التالية :

البنك المغربي للتجارة الخارجية	4.140.000	درهم
الشركة المغربية العامة للبنك	2.960.000	درهم
قرض المغرب	1.960.000	درهم
الشركة المغربية للايداع والقرض	5.360.000	درهم
البنك الشعبي المركزي	240.000	درهم
البنك المغربي للتجارة والصناعة العصرية	900.000	درهم
البنك المغربي لافريقيا والشرق	40.000	درهم
الاتحاد البنكي	800.000	درهم
الاتحاد المغربي للابناك	140.000	درهم
« فورست ناسيونال سيتي بنك » (المغرب)	500.000	درهم
« الجيمين بنك نيدرلاند » (المغرب)	40.000	درهم
البنك التجاري المغربي	1.640.000	درهم
الشركة المغربية للقرض والبنك	600.000	درهم
شركة البنك والقرض	600.000	درهم

الفصل الثالث

ان هذه السندات التي تصدر حسب قيمتها ينتفع بها ابتداء من 11 ذي القعدة 1396 (4 نونبر 1976) وترجع مبالغها حسب قيمتها الاسمية.

الفصل الرابع

يتلقى بنك المغرب الاكتتابات في هذه السندات ويسجلها في الحسابات الجارية المفتوحة في دفاتره باسماء المقرضين.

الفصل الخامس

يعهد الى بنك المغرب بتوظيف هذه السندات وانجاز العمليات المالية المتعلقة باصدارها طبقا للمقتضيات التي ستحدد باتفاق مع هذه المؤسسة.

الفصل السادس

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 ذي القعدة 1396 (2 نونبر 1976).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 1307.76 بتاريخ فاتح رمضان 1396 (27 غشت 1976) بتغيير القرار رقم 676.70 الصادر في 13 غشت 1970 بتعيين آمرين مساعدين بالدفع.

ان وزير البريد والبرق والتليفون ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبناء على قرار وزير البريد والبرق والتليفون رقم 676.70 الصادر في 13 غشت 1970 بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل الاول من القرار رقم 676.70 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 13 غشت 1970 :

« الفصل الاول – يعين السيدان الآتي ذكرهما آمرا مساعدا ونائبا « له بدفع الاعتمادات المفوض فيها من الميزانية الملحقة الخاصة بوزارة « البريد والبرق والتليفون (الجزءان الاول والثاني) :

الآمر المساعد بالدفع	النائب	الاختصاص الترابي	المؤدى الصادرة الحوالات من صندوقه
.....	.....	.....	.....
السيد قدور الرداوي ، المدير الاقليمي بطنجة	السيد أحمد فارس ، المفتش.	اقليم طنجة.	القباضة المالية بطنجة

الفصل الثاني. – يعمل بهذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية ابتداء من 6 رمضان 1396 (فاتح شتنبر 1976).

وحرر بالرباط في فاتح رمضان 1396 (27 غشت 1976).

وزير البريد والبرق والتليفون ،

الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمي.

قرار للمندوب السامي لدى الوزير الاول في الانعاش الوطني رقم 1209.76 بتاريخ 6 رمضان 1396 (فاتح شتنبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه.

ان المندوب السامي لدى الوزير الاول في الانعاش الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.74.312 الصادر في 14 رجب 1394 (3 غشت 1974) بالتفويض في الاختصاص الى المندوب السامي لدى الوزير الاول في الانعاش الوطني ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولا سيما الفصل 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيدان الآتي ذكرهما على التوالي آمرا مساعدا ونائبا له لدفع الاعتمادات المقيدة في القسم الثالث من الحساب الخارج عن الميزانية الحامل رقم 00 – 30 :

الاختصاص الترابي	الآمر المساعد بالدفع	النائب
اقليم العيون.	العامل ، السيد سعيد واسو	الكاتب العام ، السيد الحسن اووشن.

الفصل الثاني

المحاسب المكلف بالنفقات هو قابض المالية بالعيون.

الفصل الثالث

صندوق المحاسب الرئيسي هو صندوق قابض المالية بالعيون.

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1396 (فاتح شتنبر 1976).

المندوب السامي لدى الوزير الاول

في الانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد أرسلان الجديدي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الصحة العمومية رقم 1384.76 بتاريخ 12 شوال 1396 (7 أكتوبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه.

أن وزير الصحة العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين الشخصان الآتي ذكرهما ابتداء من 11 أكتوبر 1976 آمرا مساعدا ونائبا له بوزارة الصحة العمومية لدفع نفقات ميزانية التسيير (الباب الحامل عنوان : الموظفون والادوات) ونفقات ميزانية التجهيز ونفقات الحساب الخاص الحامل رقم 35/13 برسم ميزانية سنة 1976 :

الاختصاص الترابي	الآمر المساعد بالدفع	النائب	المحاسب المكلف
المصلحة الطبية التابعة لاقليم تازة.	الدكتور محمد الحسين الحنصالي ، الطبيب الرئيس لاقليم تازة.	السيد محمد فائق ، المتصرف المقتصد باقليم تازة.	القباضة المالية بتازة.

الفصل الثاني ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 شوال 1396 (7 أكتوبر 1976).

وزير الصحة العمومية ،

الامضاء : الدكتور عبد الرحمان التهامي.

قرار لوزير الداخلية رقم 1299.76 بتاريخ 28 شوال 1396 (23 أكتوبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع.

ان وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الثانية 1379 (2 دجنبر 1959) بشأن التقسيم الاداري للمملكة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.63.038 الصادر في 5 شوال 1382 (فاتح مارس 1963) بمثابة النظام الاساسي الخاص بمتصرفي وزارة الداخلية ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين الشخص الآتي ذكره آمرا مساعدا بالدفع فيما يرجع لمجموع أبواب الميزانية الخاصة بوزارة الداخلية :

الحدود الترابية	بيان الآمر المساعد بالدفع	القباضة المالية الموجهة اليها أوراق الاصدار
اقليم وجدة	السيد المصطفى العلمي ، الكاتب العام لاقليم وجدة.	وجدة

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 شوال 1396 (23 أكتوبر 1976).

وزير الداخلية ،

الامضاء : محمد حدو الشيكر.

قرار لوزير التعليم الابتدائي والثانوي رقم 1280.76 بتاريخ 16 شوال 1396 (11 أكتوبر 1976) بالتفويض في الامضاء

ان وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 13 شوال 1392 (20 نونبر 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ، ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره ولا سيما الفصل الثاني منه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد محمد ناجم ، رئيس قسم التسيير والصيانة بوزارة التعليم الابتدائي والثانوي ، التفويض المستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير التعليم الابتدائي والثانوي على الالتزامات بالنفقات والاوامر بالاداء ، وأوامر المداخيل وبوجه عام على جميع الاوراق الحسابية المتعلقة بميزانية تسيير وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 شوال 1396 (11 أكتوبر 1976).

وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 1300.76 بتاريخ 17 شوال 1396 (12 اكتوبر 1976) بتغيير القرار رقم 926.75 الصادر في 16 رجب 1395 (26 يوليوز 1975) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير البريد والبرق والتليفون ،

بناء على قرار وزير البريد والبرق والتليفون رقم 926.75 الصادر في 16 رجب 1395 (26 يوليوز 1975) بالتفويض في الامضاء ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي الفصل 3 من قرار وزير البريد والبرق والتليفون رقم 926.75 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 16 رجب 1395 (26 يوليوز 1975) :

« الفصل 3 — يسند الى السيد محمد المزياني ، رئيس المصلحة « الادارية والسيد محمد (فتحا) غزلان ، رئيس المكتب الاول « بالمصلحة الادارية والسيد التهامي بنبراهيم ، المفتش التفويض « المستمر في التوقيع باسم وزير البريد والبرق والتليفون على « الاوامر بالاداء ».

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 شوال 1396 (12 أكتوبر 1976).

وزير البريد والبرق والتليفون ،

الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمي.

اذن في ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 23.77 المؤرخ في 19 محرم 1397 (10 يناير 1977) يؤذن (الاذن رقم 394) للسيدة مارية مانكي (حرم أزكرار) الحاملة لدبلوم مهندسة معمارية من معهد الهندسة المعمارية « يون مانكي » ببوخارس (3 نونبر 1973) أن تحمل لقب مهندسة معمارية وتمارس الهندسة المعمارية بالدار البيضاء.

* * *

بموجب قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 24.77 المؤرخ في 19 محرم 1397 (10 يناير 1977) يؤذن (الاذن رقم 395 للسيد دافيد الالوف ، القاطن بالرباط والحامل لدبلوم مهندس معماري من المدرسة الوطنية العليا للفنون الجميلة بباريس (30 مارس 1971) أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية.

* * *

بموجب قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 25.77 المؤرخ في 10 محرم 1397 (10 يناير 1977) يؤذن (الاذن رقم 398) للسيد جان مارك بوجولان الحامل لدبلوم مهندس معماري من الوحدة البيداغوجية للهندسة المعمارية بباريس (3 نونبر 1975) ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بمدينة المحمدية.

* * *

بموجب قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 36.77 المؤرخ في 20 محرم 1397 (11 يناير 1977) يؤذن (الاذن رقم 378) للسيد المصطفى الغزاوي ، القاطن بالدار البيضاء والحامل لدبلوم مهندس معماري من المدرسة الوطنية العليا للفنون الجميلة بباريس (3 يوليوز 1975) أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية.

نظام المياه

اعلانان عن اجراء بحث

بموجب قرار أصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 45.77 بتاريخ 24 محرم 1397 (15 يناير 1977) سيجرى بدائرة سيدى بوعثمان (اقليم قلعة السراغنة) من تاريخ 21 ابريل الى تاريخ 21 مايو 1977 بحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة الارض المائية (بئر واحدة) ويبلغ الصب المستمر المنوى أخذه 10 ليترات في الثانية ، وذلك لفائدة السيد عبدو الحاج حمان ابن عمر ، القاطن بدوار أولاد رحو بفخذة اعريب بقبيلة الرحامنة بدائرة سيدى بوعثمان باقليم قلعة السراغنة ، لاجل سقي الملك المدعو « بلاد الحسين » ذى الرسم العقاري رقم 1902 الذى تبلغ

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مساحته 80 هكتارا و 19 ءارا الكائن بدوار اولاد زحو بفخذة اعريب بقبيلة الرحامنة بدائرة سيدى بوعثمان باقليم قلعة السراغنة.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة سيدى بوعثمان باقليم قلعة السراغنة.

***

بموجب قرار أصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 53.77 بتاريخ 29 محرم 1397 (20 يناير 1977) سيجرى بدائرة شيشاوة باقليم مراكش من تاريخ 27 ابريل الى تاريخ 27 مايو 1977 بحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة الارض المائية (بئر واحدة) ويبلغ الصب المستمر المنوى أخذه 3،07 ليترات فى الثانية ، وذلك لفائدة السيد الهاشمى آيت يحيى ، القاطن بدوار كماسة بفخذة آيت عبد الله بقبيلة الفروكة بدائرة شيشاوة باقليم مراكش ، لاجل سقى ملكه المدعو « الحروش » الذى تبلغ مساحته 15 هكتارا 35 ءارا الكائن بدوار كماسة بفخذة آيت عبد الله بقبيلة الفروكة بدائرة شيشاوة باقليم مراكش.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة شيشاوة باقليم مراكش.

نظام موظفى الادارات العمومية

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.77.67 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 يبراير 1977) يغير ويتمم بموجبه المرسوم رقم 2.73.723 الصادر فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بشأن أجور موظفى الدولة والجماعات المحلية والعسكريين المتقاضين أجرة شهرية وبتحديد بعض التدابير المتعلقة بأجور المستخدمين فى مختلف المقاولات.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.73.723 الصادر فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بشأن أجور موظفى الدولة والجماعات المحلية والعسكريين المتقاضين أجرة شهرية وبتحديد بعض التدابير المتعلقة بأجور المستخدمين فى مختلف المقاولات ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.76.84 الصادر فى 9 صفر 1396 (10 يبراير 1976) بشأن تغذية العسكريين العاملين باقاليم الصحراء المسترجعة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.76.85 الصادر فى 9 صفر 1396 (10 يبراير 1976) باحداث نظام أجور موقت لفائدة العسكريين وموظفى المديرية العامة للامن الوطنى ورجال القوات المساعدة المعينين للعمل باقاليم الصحراء المسترجعة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.76.122 الصادر فى 29 صفر 1396 (فاتح مارس 1976) باحداث نظام أجور موقت لفائدة الموظفين والاعوان المدعوين للعمل بأقاليم الصحراء المسترجعة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.76.205 الصادر فى 12 ربيع الثانى 1396 (12 أبريل 1976) المحدث بموجبه بصفة موقتة تعويض عن المنطقة لفائدة الموظفين والاعوان المدعوين للعمل باقاليم الصحراء المسترجعة ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.76.260 الصادر فى 28 جمادى الاولى 1396 (28 مايو 1976) باحداث نظام موقت لاجور وتغذية العسكريين المجندين للقيام بالخدمة الفعلية ورجال الرديف المعاد تجنيدهم المعينين للعمل باقاليم الصحراء المسترجعة ؛

وبعد دراسة المشروع فى المجلس الوزارى ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

ان مقتضيات الفصلين 2 و 3 من المرسوم رقم 2.73.723 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) تلغى وتعوض بالمقتضيات الآتية :

« الفصل 2. – يعادل المرتب الاساسى السنوى المتحصل
« من ضرب القيمة السنوية للنقطة الاستدلالية أى 50،92 درهما
« فى الرقم الاستدلالى الحقيقى المطابق لوضعية العون الادارية
« باضافة 2،12 درهم عن النقطة الاستدلالية فيما يخص الارقام
« الاستدلالية الحقيقية المتراوحة بين 1 و 150 وكذا فيما يخص
« 150 النقطة الاستدلالية الاولى اذا كان الرقم الاستدلالى الحقيقى
« للموظف يتجاوز 150. »

الفصل الثانى

يغير ويتمم كما يلى الفصل 4 من المرسوم رقم 2.73.723 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) :

« الفصل 4. – يمنح التعويض عن الاقامة على أساس مكان العمل
« ويكون مقداره موحدا فيما يخص نفس المكان المعين للعمل
« بالنسبة لجميع الموظفين المقرر لدرجتهم أو منصبهم نفس الترتيب
« فى الارقام الاستدلالية.

« ولتقدير مبلغ التعويض عن الاقامة يرتب الموظفون فى
« مجموعتين I و II من جهة وترتب العمالات والاقاليم والدوائر
« والجماعات بصفة موقتة فى ثلاث مناطق « أ » و « ب » و « ج »
« من جهة أخرى فى انتظار انجاز هذا الترتيب حسب الاماكن طبقا
« لمرسوم يصدر فيما بعد. »

« الفصل 4 المكرر – يحدد مبلغ التعويض عن الاقامة طبقا
« للجدول الآتى على أساس نسبة مائوية من المرتب الاساسى المقرر
« لوضعية الموظف الادارية :

المناطق	المقادير (النسبة المائوية للمرتب الاساسى المقرر لوضعية الموظف الادارية)	
	المجموعة 1 – السلالم من 7 الى غاية 11 والدرجات والمناصب العليا	المجموعة 2 – السلالم من 1 الى غاية 6
أ	25 %	25 %
ب	15 %	10 %
ج	10 %	10 %

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« أما فيما يخص الموظفين المنتمين للدرجات والمناصب غير
« المرتبة فى شبكة الارقام الاستدلالية المنصوص عليها فى المرسوم
« رقم 2.73.722 الصادر فى 6 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973)
« بتحديد سلالم ترتيب موظفى الدولة وتسلسل المناصب العليا
« بالادارات العمومية فان ترتيبهم فى المجموعات المشار اليها أعلاه
« يحدد بقرار يصدره وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة
« ويؤشر عليه وزير المالية. »

« الفصل 4 المكرر مرتين ـ ان ترتيب العمالات والاقاليم والدوائر
« والجماعات يحدد بصفة موقتة لاجل منح التعويض عن الاقامة
« كما يلى مع مراعاة مقتضيات الفصل 4 المكرر ثلاث مرات :

« **المنطقة « أ »**

« اقليم الحسيمة.
« اقليم أزيلال.
« اقليم بوجدور.
« اقليم بولمان.
« اقليم فجيج.
« اقليم الرشيدية.
« اقليم العيون.
« اقليم السمارة.
« اقليم وارزازات.
« اقليم طان طان.
« اقليم تيزنيت.
« دائرة اغرم (اقليم أكادير).

« **المنطقة « ب »**

« اقليم أكادير باستثناء دائرتى اغرم واينزكان والجماعة
« الحضرية لاكادير.
« اقليم بنى ملال.
« اقليم شفشاون.
« اقليم قلعة السراغنة.
« اقليم الصويرة.
« اقليم خنيفرة.
« اقليم مراكش باستثناء الجماعة الحضرية لمراكش.
« اقليم الناضور.
« اقليم وجدة.
« اقليم تازة.

« **المنطقة « ج »**

« عمالة الدار البيضاء.
« عمالة الرباط وسلا.
« اقليم الجديدة.
« اقليم فاس.
« اقليم القنيطرة.
« اقليم الخميسات.
« اقليم خريبكة.
« اقليم مكناس.
« اقليم آسفى.
« اقليم سطات.
« اقليم طنجة.
« اقليم تطوان.
« الجماعة الحضرية لاكادير.
« الجماعة الحضرية لمراكش.
« دائرة اينزكان (اقليم أكادير).

« ويمنح التعويض عن الاقامة ابتداء من تاريخ تعيين أو انتقال
« الاعوان المعنيين بالامر باحدى العمالات أو الاقاليم أو الدوائر
« أو الجماعات المشار اليها أعلاه . وتبلغ وجوبا التعيينات والانتقالات
« الى مصالح الآمرين بالدفع.

« ويواصل الموظفون والاعوان العاملون بالبلدان الاجنبية
« الاستفادة من التعويض اليومى عن المقام طبقا للنظام المعمول به
« ومن التعويض عن الاقامة البالغة نسبته 10 %.

« ويؤدى التعويض عن الاقامة كل شهر عند انتهائه. »

« الفصل الرابع المكرر ثلاث مرات ـ ان العسكريين من جميع
« الرتب والموظفين الجاوية عليهم الانظمة الخاصة بالمديرية العامة
« للامن الوطنى ورجال القوات المساعدة وكذا موظفى وأعوان الدولة
« والجماعات المحلية المعينين للعمل باقاليم الصحراء المسترجعة
« والذين كانوا قبل هذا التعيين يعملون بالاقاليم الاخرى للمملكة
« يواصلون الاستفادة من نظام الاجور المحدث بالمراسيم
« رقم 2.76.84 و 2.76.85 و 2.76.122 و 2.76.205 و 2.76.260
« المشار اليها أعلاه زيادة على التعويض عن الاقامة البالغة نسبته
« 10 % من مرتباتهم الاساسية. »

الفصل الثالث

يعمل ابتداء من فاتح يناير 1977 بهذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية.

وتلغى المقتضيات الآتية ابتداء من نفس التاريخ مع مراعاة المقتضى الختامى لهذا الفصل :

ـ القرار الوزيرى الصادر فى 9 جمادى الثانية 1357 (6 غشت 1938) باحداث تعويض خاص عن العمل بالجنوب وكذا جميع النصوص الصادرة بتتميمه أو تغييره أو المتخذة لتطبيقه ؛

ـ القرار الوزيرى الصادر فى 8 شعبان 1356 (14 أكتوبر 1937) بمنح تعويض خاص للاعوان المساعدين العاملين ببعض مناطق الجنوب ؛

ـ مقتضيات الجزء الرابع من الملحق I بالظهير الشريف رقم 1.57.015 الصادر فى 13 جمادى الثانية 1376 (15 يناير 1957) بتحديد مرتبات العسكريين المتقاضين أجرة شهرية والتابعين للقوات المسلحة الملكية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

غير أنه اذا تبين أن مقادير التعويض عن الاقامة أقل من مقادير التعويضات المقررة في النصوص المشار اليها في هذا الفصل فان الموظفين والاعوان الذين يتقاضون هذه التعويضات الاخيرة والذين وقع تعيينهم للعمل باحدى المنطقتين « أ » أو « ب » المذكورتين أعلاه يحتفظون بالاستفادة منها بصفة شخصية طيلة مدة عملهم المتصل في احدى هاتين المنطقتين.

وحرر بالرباط في 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

مرسوم رقم 2.77.68 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) باحداث تعويض عن التسلسل الاداري لفائدة موظفي أسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية وموظفي الاسلاك الخاصة ببعض الوزارات.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.722 الصادر في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بتحديد سلالم ترتيب موظفي الدولة وتسلسل المناصب العليا بالادارات العمومية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يحدث تعويض عن التسلسل الاداري لفائدة الموظفين الجارية عليهم مقتضيات المرسوم رقم 2.62.345 المؤرخ في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) والفصل 4 من المرسوم رقم 2.73.722 المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) المشار اليهما اعلاه.

ويمنح هذا التعويض الى المعنيين بالامر سواء كانوا يعملون بالادارات المركزية أو المصالح الخارجية ، ويؤدى كل شهر عند انتهائه في نفس الوقت مع المرتب.

ويمنح هذا التعويض كذلك طبق نفس الشروط مع مراعاة مقتضيات الفصل 4 بعده الى موظفي الاسلاك الخاصة بالوزارات المعنية بالامر.

الفصل الثاني

تحسب المقادير السنوية للتعويض عن التسلسل الاداري على أساس سلم الترتيب المحدد للوضعية النظامية أو المماثلة الخاصة بالموظف أو المهام المزاولة.

وتحدد هذه المقادير كما يلي :

- السلم 1 ..... 840 درهما
- السلم 2 ..... 1.320 درهما
- السلم 3 ..... 1.560 درهما
- السلم 4 ..... 1.740 درهما
- السلم 5 ..... 1.980 درهما
- السلم 6 ..... 2.160 درهما
- السلم 7 ..... 2.640 درهما

غير أنه فيما يخص كتاب الاسلاك المشتركة بين الوزارات المرتبة في سلم الاجور رقم 7 تطبيقا للفصل 8 من المرسوم رقم 2.62.345 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) يرفع هذا المقدار الى ..... 4.040 درهما

- السلم 8 ..... 4.560 درهما
- السلم 9 ..... 5.400 درهما
- السلم 10 ..... 8.400 درهما
- السلم 11 ..... 12.000 درهما
- المتصرفون الممتازون بالادارة المركزية والوزراء المفوضون العاملون بالمغرب ومفتشو المالية رؤساء البعثات والمتصرفون الممتازون بوزارة الداخلية والاعوان الاداريون المرتبون في درجة مماثلة .. 16.800 درهم
- الكتاب العامون للوزارات ومديرو الادارة المركزية والمفتش العام للمالية والمفتش العام للمصالح الادارية ..... 19.200 درهم

الفصل الثالث

يحدد الترتيب لاجل منح التعويض عن التسلسل الاداري بقرار يصدره وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ويؤشر عليه وزير المالية فيما يخص الموظفين المنتمين للدرجات والمناصب غير المرتبة في شبكة الارقام الاستدلالية.

الفصل الرابع

لا تطبق مقتضيات هذا المرسوم على أصناف الموظفين الآتية المستفيدة من نظام تعويضات خاص : رجال القضاء ورجال السلطة والموظفون الدبلوماسيون والقنصليون العاملون بالخارج ورجال التعليم الباحثون بالتعليم العالي وبمؤسسات تكوين الاطارات العليا ورجال التعليم والموظفون الاداريون الجارية عليهم الانظمة الاساسية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الخاصة بوزارة التربية الوطنية (باستثناء موظفي المصالح الاقتصادية وموظفي الخزانات والمخبريين الجامعيين) والعسكريون بالقوات المسلحة الملكية ورجال القوات المساعدة والموظفون الجارية عليهم الانظمة الاساسية الخاصة بالمديرية العامة للامن الوطني وادارة السجون.

الفصل الخامس

يوقف منح التعويضات والمنح والمكافآت المقررة للموظفين الجارية عليهم الانظمة الاساسية الخاصة بالوزارات والمقبولين للاستفادة من هذا النظام ويستأنف العمل بالبعض منها بصفة استثنائية عند الاقتضاء بناء على مرسوم.

الفصل السادس

يعمل ابتداء من فاتح يناير 1977 بهذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية وتلغى ابتداء من نفس التاريخ النصوص الآتية :

– القرار الوزيري الصادر في 13 ذي القعدة 1371 (5 غشت 1952) بتخويل منحة عن الانتاج لبعض أصناف الموظفين الاداريين ؛

– القرار الوزيري الصادر في 10 رجب 1346 (13 يناير 1928) بشأن التعويض الاجمالي عن الاشغال الاضافية ، حسبما وقع تتميمه أو تغييره ؛

– القرار الوزيري الصادر في 8 محرم 1369 (31 أكتوبر 1949) بشأن التعويضات عن الاشغال الاضافية التي يقوم بها موظفو الادارات المركزية.

– المرسوم رقم 2.56.934 الصادر في 8 ربيع الاول 1376 (13 اكتوبر 1956) بمد الاستفادة من التعويضات عن الاشغال الاضافية الى رؤساء الاقسام والكتاب الممتازون والكتاب المخزنيين باستثناء المقتضيات المتعلقة بالتعويض عن الساعات الاضافية حسب المقادير الممنوحة عن الساعة ؛

– المرسوم رقم 2.72.565 الصادر في 5 شعبان 1392 (14 شتنبر 1972) بشأن التعويضات الممنوحة للموظفين السامين بالادارات المركزية ؛

– مقتضيات الفصلين 2 و 4 من القرار الوزيري الصادر في 7 جمادى الاولى 1353 (18 غشت 1934) بتحديد نظام التعويضات الممنوحة لموظفي وزارة المالية فيما يخص الاعوان المرسمين بهذه الوزارة.

وحرر بالرباط في 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

مرسوم رقم 2.77.59 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير المرسوم رقم 2.56.680 الصادر في 24 ذي الحجة 1375 (2 غشت 1956) بتحديد نظام أجور وتغذية وصوائر تنقل العسكريين المتقاضين أجرة تصاعدية خاصة والتابعين للقوات المسلحة الملكية وكذا قواعد الادارة والمحاسبة.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.56.680 الصادر في 24 ذي الحجة 1375 (2 غشت 1956) بتحديد نظام أجور وتغذية وصوائر تنقل العسكريين المتقاضين أجرة تصاعدية خاصة والتابعين للقوات المسلحة الملكية وكذا قواعد الادارة والمحاسبة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالمرسوم رقم 2.73.724 المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

ان الفصل 3 المكرر مرتين من المرسوم رقم 2.56.680 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 24 ذي الحجة 1375 (2 غشت 1956) يغير كما يلي ابتداء من فاتح يناير 1977 :

« الفصل 3 المكرر مرتين. – الزيادة عن العمل بالجنوب.

« ان الزيادة عن العمل بالجنوب المحدد مقدارها في 25 % من الاجرة الاساسية .....

(الباقي بدون تغيير).

الفصل الثاني

تغير كما يلي ابتداء من نفس التاريخ الاجرة الاساسية الاجمالية السنوية الممنوحة للعسكريين المتقاضين أجرة تصاعدية خاصة والتابعين للقوات المسلحة الملكية حسبما هي محددة في الملحق I من المرسوم رقم 2.56.680 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 24 ذي الحجة 1375 (2 غشت 1956) حسبما وقع تتميمه أو تغييره :

الدرجات والرتب	الاجرة الاساسية الاجمالية السنوية	
	السلم 1	السلم 2
	(بالدرهم)	(بالدرهم)
عريف :		
بعد 12 سنة	4.592	5.343
بعد 9 سنوات	4.137	5.022
بعد 5 سنوات	3.789	4.643
بعد 3 سنوات	3.323	4.219
بعد سنتين	2.973	3.923
قبل سنتين	2.695	3.608
الجندي من الطبقة الاولى :		
بعد 12 سنة	3.960	4.785
بعد 9 سنوات	3.540	4.408
بعد 5 سنوات	3.295	4.011
بعد 3 سنوات	2.850	3.563
بعد سنتين	2.652	3.294
قبل سنتين	2.527	3.013

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الدرجات والرتب	الاجرة الاساسية الاجمالية السنوية السلم 1 (بالدرهم)	السلم 2 (بالدرهم)
الجندي من الطبقة الثانية :		
بعد 12 سنة	3.757	4.147
بعد 9 سنوات	3.462	3.793
بعد 5 سنوات	3.102	3.423
بعد 3 سنوات	2.736	3.001
بعد سنتين	2.611	2.719
قبل سنتين	2.490	2.528

وحرر بالرباط في 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

مرسوم رقم 2.77.70 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير المرسوم رقم 143.67 الصادر في 20 ذي القعدة 1386 (2 مارس 1967) بشأن حالة الخارجيين والداخليين والمتدربين بالمركز الصحي الجامعي بالرباط.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 143.67 الصادر في 20 ذي القعدة 1385 (2 مارس 1967) بشأن حالة الخارجيين والداخليين والمتدربين بالمركز الصحي الجامعي بالرباط ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ،

يرسم ما يلي :

فصل فريد

ان الفصلين 13 و 27 من المرسوم رقم 143.67 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 20 ذي القعدة 1386 (2 مارس 1967) يغيران كما يلي ابتداء من فاتح يناير 1977 :

« الفصل 13 – يتقاضى الخارجيون من وزارة الصحة العمومية
« تعويضا عن المهام تحدد مقاديره الشهرية كما يلي :

« السنة الاولى بالقسم الخارجي المطابقة للسنة الثالثة من
« الطب بعد السنة التحضيرية الطبية : 110 دراهم ؛

« السنة الثانية بالقسم الخارجي المطابقة للسنة الرابعة من
« الطب بعد السنة التحضيرية الطبية : 165 درهما ؛

« السنة الثالثة بالقسم الخارجي المطابقة للسنة الخامسة من
« الطب بعد السنة التحضيرية الطبية : 165 درهما. »

(الباقي بدون تغيير)

« الفصل 27 – يتقاضى الداخليون والداخليون الموقتون من
« وزارة الصحة العمومية تعويضا عن المهام تحدد مقاديره الشهرية
« كما يلي :

« الداخليون ..... 990 درهما ؛

« الداخليون الموقتون ..... 660 درهما. »

(الباقي بدون تغيير)

وحرر بالرباط في 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

مرسوم رقم 2.77.71 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير المرسوم رقم 2.73.415 الصادر في 14 رجب 1393 (14 غشت 1973) بتحديد نظام أجور المدعوين للخدمة المدنية

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.415 الصادر في 13 رجب 1393 (13 غشت 1973) بمثابة قانون يتعلق باحداث وتنظيم الخدمة المدنية ولاسيما الفصل 7 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.415 الصادر في 14 رجب 1393 (14 غشت 1973) بتحديد نظام أجور المدعوين للخدمة المدنية ، حسبما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.724 المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1974) ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ،

يرسم ما يلي :

فصل فريد

ان الجدول المنصوص عليه في الفصل الاول من المرسوم رقم 2.73.415 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 14 رجب 1393 (14 غشت 1973) يغير ابتداء من فاتح يناير 1977 كما يلي :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الفصل الاول . – . . . . . .

المناطق	سلالم الاجور (بالدرهم)		
	رقم 11	رقم 10	رقم 8
أ	1.779	1.504	1.106
ب	1.624	1.373	1.010
ج	1.547	1.308	962

(الباقي بدون تغيير).

وحرر بالرباط في 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

مرسوم رقم 2.77.72 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير المرسوم رقم 2.57.1841 الصادر في 23 جمادى الاولى 1377 (16 دجنبر 1957) بتحديد الاجور المنفذة للموظفين والاعوان والطلبة الذين يتابعون تمارين تكوين او دروس استكمال خبرة.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.57.1841 الصادر في 23 جمادى الاولى 1377 (16 دجنبر 1957) بتحديد الاجور المنفذة للموظفين والاعوان والطلبة الذين يتابعون تمارين تكوين أو دروس استكمال خبرة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالمرسوم رقم 2.76.658 المؤرخ في 2 ذي الحجة 1396 (24 نونبر 1976) ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ،

يرسم ما يلي :

فصل فريد

ان الجدول المنصوص عليه في الفصل 4 من المرسوم رقم 2.57.1841 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 23 جمادى الاولى 1377 (16 دجنبر 1957) يغير كما يلي ابتداء من فاتح يناير 1977 :

« الفصل 4 – . . . . . .

ترتيب المناصب	مقدار التعويض الاجمالي الشهري بالدرهم	
	التدريب أو التعليم الملقن بالمغرب	التدريب أو التعليم الملقن خارج المغرب
السلالم من 1 الى 7	364	
السلالم من 8 الى 10	547	791
السلم 11 (طيلة الاربع سنوات الاولى من التكوين)	547	
السلم 11 (ما بعد الاربع سنوات الاولى من التكوين)	713	990

(الباقي بدون تغيير).

وحرر بالرباط في 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

مرسوم رقم 2.77.73 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) يغير بموجبه المرسوم رقم 2.74.589 الصادر في 14 شعبان 1394 (2 شتنبر 1974) بتحديد مقادير وكيفيات أداء المنح وصوائر الدراسة بالتعليم العالي.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم رقم 2.74.589 الصادر في 14 شعبان 1394 (2 شتنبر 1974) بتحديد مقادير وكيفيات أداء المنح وصوائر الدراسة بالتعليم العالي ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ،

يرسم ما يلي :

فصل فريد

ان الجدول الملحق بالمرسوم رقم 2.74.589 والمتعلق بمقادير منح التعليم العالي يغير كما يلي ابتداء من فاتح يناير 1977 :

الاقطار المتابعة فيها الدراسة	مستوى الدراسة	مقدار المنحة التامة
الطلبة المتابعون دراستهم بالمغرب.	السلم 1	4.334 درهما
	السلم 2	8.554 درهما
. . . . .	. . . . .	. . . . .
الطلبة المتابعون دراستهم بالخارج.	السلم 1	6.974 درهما
	السلم 2	11.880 درهما

وحرر بالرباط في 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.77.74 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بمنح تعويض عن التقنية لبعض أصناف الموظفين.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.723 الصادر في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بشأن أجور موظفي الدولة والجماعات المحلية والعسكريين المتقاضين أجرة شهرية وبتحديد بعض التدابير المتعلقة بأجور المستخدمين في مختلف المقاولات ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يمنح تعويض عن التقنية للموظفين وأشباههم من الاعوان العاملين مع الدولة والمنتمين للهيئات او الاسلاك الآتية :

– المهندسون والمساعدون التقنيون ؛
– الاطباء والصيادلة وجراحو الاسنان ؛
– مساعدو الصحة المجازون من الدولة المختصون ؛
– مساعدو الصحة المجازون من الدولة ؛
– البيطريون ؛
– المهندسون المعماريون.

الفصل الثاني

تحدد المقادير السنوية للتعويضات عن التقنية كما يلي :

– المهندس العام	21.600 درهم
– الطبيب المفتش العام	
– البيطري المفتش العام	
– المهندس الرئيس	19.200 درهم
– الطبيب والصيدلي المدير	
– البيطري المفتش الرئيس	
– مهندس الدولة	13.200 درهم
– الطبيب والصيدلي وجراح الاسنان	
– البيطري المفتش	
– المهندس المعماري	
– مهندس التطبيق	9.600 درهم
– مساعد الصحة المجاز من الدولة المختص.	6.180 درهما
– المساعد التقني المختص	5.220 درهما
– المساعد التقني	3.996 درهما
– مساعد الصحة المجاز من الدولة	

الفصل الثالث

يؤدى التعويض عن التقنية كل شهر عند انتهائه في نفس الوقت مع المرتب.

الفصل الرابع

يعمل ابتداء من فاتح يناير 1977 بهذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وتلغى النصوص الآتية ابتداء من نفس التاريخ مع مراعاة المقتضيات الختامية لهذا الفصل :

– المرسوم الملكي رقم 1190.65 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمنح بعض أصناف الموظفين تعويضا عن التقنية ومكافأة عن المنصب ؛

– المرسوم الملكي رقم 756.67 الصادر في 12 شعبان 1387 (15 نونبر 1967) بتحديد ترتيب الاقاليم والعمالات قصد منح بعض أصناف الموظفين مكافأة عن المنصب ؛

– مقتضيات الفصل 5 من المرسوم رقم 2.73.723 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) فيما يخص الموظفين المشار اليهم في الفصل الاول من هذا المرسوم.

وحرر بالرباط في 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

قرار لوزير المالية رقم 67.77 بتاريخ 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977) بتغيير القرار رقم 774.75 الصادر في 23 جمادى الاولى 1395 (4 يونيه 1975) بالزيادة في مقدار الاعانة المالية الممكن تجديدها والمحدثة بالقرار الوزيري المؤرخ في 6 ربيع الثاني 1371 (4 يناير 1952).

ان وزير المالية ،

بناء على القرار الوزيري الصادر في 6 ربيع الثاني 1371 (4 يناير 1952) باحداث نظام للاعانة المالية الممكن تجديدها لفائدة بعض الموظفين العموميين الذين لا يستفيدون من أي نظام للاحتياط او التقاعد ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 4 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.60.1008 الصادر في 27 جمادى الثانية 1380 (17 دجنبر 1960) بمنح الاعانة المالية الممكن تجديدها والمحدثة بالقرار الوزيري المؤرخ في 6 ربيع الثاني 1371 (4 يناير 1952) المشار اليه أعلاه ؛

وبناء على قرار وزير المالية رقم 774.75 الصادر في 23 جمادى الاولى 1395 (4 يونيه 1975) بالزيادة في مقدار الاعانة المالية الممكن تجديدها المحدثة بالقرار الوزيري المؤرخ في 6 ربيع الثاني 1371 (4 يناير 1952) ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبعد استشارة وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان المقدار الشهري للاعانة المالية الممكن تجديدها والمحدد في القرار الوزيري رقم 774.75 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 23 جمادى الاولى 1395 (4 يونيه 1975) يرفع الى 169 درهما ابتداء من فاتح يناير 1977.

وحرر بالرباط في 12 صفر 1397 (2 فبراير 1977).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

نصوص خاصة

وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الثقافية

(المصلحة الادارية والمالية للبلاط الملكي)

قرار لوزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية (المصلحة الادارية والمالية للبلاط الملكي) رقم 51.77 بتاريخ 25 محرم 1397 (17 يناير 1977) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد ولوج درجة كاتب ممتاز.

أن وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية ،

بناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.132.69 الصادر في 3 دجنبر 1969 بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية الخاص بولوج درجة كاتب ممتاز ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجرى يوم 27 مارس 1977 بدار الحديث الحسنية بالرباط امتحان للكفاءة المهنية قصد ولوج درجة كاتب ممتاز (الشعبة الادارية).

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى المصلحة الادارية والمالية للبلاط الملكي بالرباط يوم 27 يبراير 1977 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 26 محرم 1397 (17 يناير 1977).

وزير الدولة المكلف بالشؤون الثقافية ،

الامضاء : الحاج محمد (فتحا) أبا حنيني.

وزارة العدل

قرار لوزير العدل رقم 55.77 بتاريخ 26 محرم 1397 (17 يناير 1977) باجراء امتحان الاهلية المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة.

أن وزير العدل ،

بناء على المرسوم رقم 2.73.688 بتاريخ 27 شوال 1394 (12 نونبر 1974) بشأن النظام الاساسي الخاص بموظفي ادارة السجون ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير العدل رقم 1206.74 المؤرخ في 29 ذي القعدة 1394 (14 دجنبر 1974) بسن نظام امتحان الاهلية المهنية الخاص بولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجرى يوم 27 أبريل 1977 بالرباط امتحان الاهلية المهنية قصد ولوج درجة مدير مؤسسة من الطبقة الثالثة.

ويحدد عدد المناصب المنظم الامتحان بشأنها أربعة (4) مناصب.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى مديرية ادارة السجون يوم 20 أبريل 1977 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 26 محرم 1397 (17 يناير 1977).

عن وزير العدل وبتفويض منه ،

مدير ادارة السجون ،

الامضاء : مصطفى العلوي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة البريد والبرق والتليفون

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 48.77 بتاريخ 21 محرم 1397 (12 يناير 1977) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين أعوان تقنيين.

أن وزير البريد والبرق والتليفون ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1193.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1385 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة البريد والبرق والتليفون ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار رقم 219.68 الصادر في فاتح مارس 1968 بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية لتعيين أعوان تقنيين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 6 مارس 1977 بالرباط وعند الاقتضاء في مدن أخرى بالمملكة امتحان للكفاءة المهنية قصد تعيين مائة وثمانية عشر (118) عونا تقنيا من بينهم ثمانية (8) لشعبة الرسم وخمسين (50) لشعبة الخطوط وستين (60) لشعبة الربط.

الفصل الثاني

يمكن أن تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 12 فبراير 1977

وحرر بالرباط في 21 محرم 1397 (12 يناير 1977).

وزير البريد والبرق والتليفون ،

الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمي.

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 50.77 بتاريخ 21 محرم 1397 (12 يناير 1977) باجراء مباراة لتوظيف أعوان للخطوط.

أن وزير البريد والبرق والتليفون ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1193.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة البريد والبرق والتليفون ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير البريد والبرق والتليفون رقم 59.68 الصادر في 25 يناير 1968 بتنظيم المباراة الخاصة لتوظيف أعوان الخطوط ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 13 مارس 1977 بالرباط وعند الاقتضاء في مدن أخرى بالمملكة مباراة لتوظيف ثمانين (80) عونا للخطوط من المرشحين الذكور.

الفصل الثاني

يمكن ايداع الترشيحات الى غاية زوال يوم 12 فبراير 1977 وهو آخر أجل.

الفصل الثالث

يحتفظ بعشرين (20) منصبا للمرشحين من قدماء المقاومين.

وحرر بالرباط في 21 محرم 1397 (12 يناير 1977).

وزير البريد والبرق والتليفون ،

الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمي.

وزارة الشؤون الادارية

الامانة العامة للحكومة

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 5.77 بتاريخ 13 محرم 1397 (4 يناير 1977) بتتميم القرار رقم 1149.74 الصادر في 18 ذي القعدة 1394 (3 دجنبر 1974) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين على اثر مباراة في سلك المتصرفين المساعدين.

أن وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم رقم 2.62.345 الصادر في 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) بمثابة النظام الاساسي الخاص بأسلاك الادارة المركزية والموظفين المشتركين بالادارات العمومية ولاسيما الفقرة الثانية من الفصل 15 منه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 1149.74 الصادر في 18 ذي القعدة 1394 (3 دجنبر 1974) بتحديد لائحة الشهادات التي يتأتى بها التعيين على اثر مباراة في سلك المتصرفين المساعدين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تتمم كما يلي لائحة الشهادات المحددة في الفصل الفريد من القرار رقم 1149.74 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 18 ذي القعدة 1394 (3 دجنبر 1974) :

« دبلوم الدراسات العليا التجارية والادارية والمالية المسلم من المدرسة العليا للتجارة وادارة المقاولات بديجون (فرنسا) ؛

« دبلوم العلوم الاجتماعية والادارية المسلم من مدرسة العلوم الاقتصادية والسياسية بلندرة ».

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ان ولوج سلك المتصرفين المساعدين على اثر مباراة بالنسبة لحملة الدبلومين المنصوص عليهما في الفصل السابق يعمل به ابتداء من تاريخ التعيين بناء على الدبلومين المذكورين.

وحرر بالرباط في 13 محرم 1397 (4 يناير 1977).

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 46.77 بتاريخ 29 محرم 1397 (20 يناير 1977) بتحديد عدد المقاعد المتبارى بشأنها من أجل القبول في مركز تكوين الضاربين على الآلة الكاتبة والمختزلين والمحاسبين المعاونين والمرشدين.

أن وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم رقم 2.64.537 الصادر في 2 شعبان 1384 (7 دجنبر 1964) باحداث مركز لتكوين الضاربين على الآلة الكاتبة والمختزلين والمحاسبين المعاونين والمرشدين ؛

وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.021.65 الصادر في 20 يناير 1965 بتنظيم مباراة القبول في مركز تكوين الضاربين على الآلة الكاتبة والمختزلين والمحاسبين المعاونين والمرشدين ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيه 1958) بالزجر عن الغش في الامتحانات والمباريات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 19 يناير 1977 على الساعة الثامنة صباحا بالمدرسة الوطنية للادارة العمومية بالرباط مباراة للقبول في مركز تكوين الضاربين على الآلة الكاتبة والمختزلين والمحاسبين المعاونين والمرشدين.

الفصل الثاني

يحدد عدد المقاعد المتبارى بشأنها في خمسين (50) مقعدا بالنسبة لقسم الضاربين على الآلة الكاتبة.

الفصل الثالث

يحدد آخر تاريخ لايداع طلبات الترشيح في 12 يناير 1977.

وحرر بالرباط في 29 محرم 1397 (20 يناير 1977).

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

وزارة الاشغال العمومية والمواصلات

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 49.77 بتاريخ 23 محرم 1397 (14 يناير 1977) بشأن افتتاح مباراة لولوج درجة مراقبي النقل والسير على الطرقات.

أن وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 يناير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 1177.66 الصادر في 22 شوال 1386 (2 يناير 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة الاشغال العمومية والمواصلات ، وخاصة الفصل التاسع منه المتعلق بشكليات توظيف مراقبي النقل والسير على الطرقات بعد اجراء مباراة ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 599.69 الصادر في 4 شتنبر 1969 المحدد لشروط وبرنامج المباراة الخاصة بولوج سلك مراقبي النقل والسير على الطرقات ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ستفتح بالرباط يوم 25 مارس 1977 مباراة لتوظيف ثلاثين (30) مراقبا للنقل والسير على الطرقات.

الفصل الثاني

يجب أن تصل ملفات الترشيح الى وزارة الاشغال العمومية والمواصلات (قسم الموظفين) بالرباط في تاريخ أقصاه 25 يناير 1977.

الفصل الثالث

يخصص سبعة مناصب للمرشحين المقاومين.

وحرر بالرباط في 23 محرم 1397 (14 يناير 1977).

وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

الامضاء : أحمد التازي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

الرقم القياسي لتكاليف المعيشة بمجموع المدن الثمانية (210 مادة) عن شهر دجنبر 1976

في شهر دجنبر 1976 كان المستوى الذي بلغه الرقم القياسي لتكاليف المعيشة بمجموع المدن الثمانية (210 مادة) هو : 152،8
المستوى الذي بلغه في كل من هذه المدن الثمانية هو :

الدار البيضاء	153،6	القنيطرة	148،0
الرباط	153،7	مراكش	155،4
فاس	158،2	وجدة	150،7
تطوان	147،9	أكادير	146،9

نزع الملكية

بحث

ليكن في علم العموم أنه قد وضع في مكاتب بلدية وادي زم ملف للبحث يتعلق بنزع الاراضي الضرورية للاستغلال الفوسفاط بوادي زم.

وملف البحث هذا يحتوي على دفتر لتسجيل ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر والذي يوجد رهن اشارة العموم بمكاتب بلدية وادي زم

ونذكر هنا كل المالكين المعنيين بالامر أنه يجب عليهم أن يصرحوا في أقرب وقت بواسطة رسالة موجهة الى السلطة المحلية أو بتوضيح في دفتر التسجيلات بأسماء كل المستغلين والمأجورين وكل من له حقوق في هذه البقع المنزوعة الملكية.

اذا خالف المالك ذلك فانه المسؤول الوحيد عن تأدية التعويضات اللازمة لهؤلاء الاشخاص.

وعلى كل من يهمهم أمر نزع ملكية هذه البقع أن يعرفوا بأنفسهم والا فانهم سيحرمون من كل الحقوق المتعلقة بهذه الاراضي.

اعلان عن ايداع ونشر مشروع مرسوم يعلن بموجبه أنه من المصلحة العمومية استغلال الفوسفاط بوادي زم وتنزع به ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب بلدية وادي زم في أوقات العمل وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتي نصه في الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن بموجبه أنه من المصلحة العمومية استغلال الفوسفاط بوادي زم وتنزع به ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الفصل الاول ـ يعلن أنه من المصلحة العمومية استغلال الفوسفاط بوادي زم.

الفصل الثاني ـ تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة في الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر في التصميم المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم البقعة	اسم المالك	المساحة	العنوان	ملاحظات
40	الغزواني بن محمد بن المعطي.	81 آ ـ 79 س.	دوار أولاد بوعلي بن سمير ، وادي زم.	غير محفظة
42	الغزواني بن محمد بن المعطي.	35 هـ ـ 64 آ ـ 46 س	كذلك.	كذلك
53	محمد بن العربي بن الحمني.	7 هـ ـ 78 آ ـ 95 س.	كذلك.	كذلك
57	محمد بن العربي بن الحمني.	1 هـ ـ 76 آ ـ 91 س.	كذلك.	كذلك

الفصل الثالث ـ يفوض حق نزع الملكية للمكتب الشريف للفوسفاط.

الفصل الرابع ـ يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية للمدير العام للمكتب الشريف للفوسفاط.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام
الاذاعة والتلفزة المغربية

اعلان عن عروض أثمان

يتلقى المدير التقني للاذاعة والتلفزة المغربية الى غاية 25 يبراير 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان تتعلق بشراء مواد كيماوية.

تفتح العروض يوم 25 يبراير 1977 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال بمقر الاذاعة والتلفزة المغربية، 1، زنقة البريهي بالرباط.

ويمكن سحب دفاتر التريبلات الخاصة بمكتب الصفقات للاذاعة والتلفزة المغربية بالرباط.

ويجب أن ترسل العروض مختومة بالشمع حاملة العبارة التالية :

« لا تفتح عروض أثمان 25 يبراير 1977 » ومضمونة ومصحوبة بالكفالات المالية والتقنية باسم المدير التقني للاذاعة والتلفزة المغربية، 1، زنقة البريهي بالرباط وذلك قبل يوم 25 يبراير 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل.

21

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام
الاذاعة والتلفزة المغربية

اعلان عن مزايدة

ستجرى يوم 9 مارس 1977 على الساعة الثالثة والنصف بعد الزوال بدار الاذاعة والتلفزة المغربية مزايدة عن عروض أثمان تتعلق بأشغال بناء طرق تؤدي الى مراكز بوعرفة وفجيج

الضمانة المؤقتة هي : 50.000 درهم.

يمكن سحب الملفات الخاصة بالشركة الفنية المغربية، زنقة لابيبي، رقم 11 بالدار البيضاء ويجب أن ترسل العروض مختومة بالشمع حاملة العبارة « لا تفتح مزايدة 9 مارس 1977 » ومصحوبة بالكفالات المالية والتقنية الى السيد المدير التقني للاذاعة والتلفزة المغربية، زنقة البريهي، رقم 1 بالرباط وذلك قبل 9 مارس 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل.

22

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بمراكش

توزيع بالمحاصة

ملف عدد 1

ليكن في علم العموم أنه فتحت بكتابة الضبط التابعة لهذه المحكمة مسطرة توزيع بالمحاصة للنقود الناتجة عن بيع الاصل التجاري لصيدلية المغرب الذي كان يستغله السيد عبد المولى الراضي بمراكش، زنقة ابن خلدون، رقم 8.

وبناء على ما ذكر أعلاه فيجب على جميع دائني السيد عبد المولى الراضي أن يبعثوا بعد أداء الرسوم القضائية قدرها عشرة (10) دراهم بقوائم ديونهم مؤيدة بالمستندات والوثائق لكتابة الضبط قسم التوزيعات بالمحاصة بهذه المحكمة وذلك داخل أجل ثلاثين يوما يبتدىء من يوم نشر الاعلان الثاني القانوني والا فسيسقط حقهم.

النشيرة الاولى
(67 مكرر)

وزارة المالية
ادارة الجمارك
والضرائب الغير المباشرة

اعلان عن عرض أثمان

ان المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 21 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز أعوان الفرق بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بما يلي :

2.000 سروال ؛
4.000 قميص ؛
2.000 رباط عنق من ثوب تركال كاكي.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان أنه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 – المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛
2 – تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

10

وزارة المالية
ادارة الجمارك
والضرائب الغير المباشرة

اعلان عن عرض أثمان

ان المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 21 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز أعوان الفرق بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بما يلي :

700 معطف من الثوب الازرق القاتم.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان أنه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 – المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛
2 – تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

11

وزارة المالية
ادارة الجمارك والضرائب
الغير المباشرة

اعلان عن عرض أثمان

أن المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 21 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز أعوان الفرق بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بما يلي :

700 برنوص دوات أكمام وأغطية للرأس من ثوب مشمع أسود.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان انه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 – المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛
2 – تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

12

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة المالية
ادارة الجمارك والضرائب
الغير المباشرة
اعلان عن عرض أثمان

أن المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 21 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز أعوان الفرق بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بما يلي :

2.000 دراعة من ثوب أزرق مفتوح.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان انه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 ـ المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛

2 ـ تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

13

وزارة المالية
ادارة الجمارك والضرائب
الغير المباشرة
اعلان عن عرض أثمان

أن المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 21 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز أعوان الفرق بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بما يلي :

200 حذاء طويل من جلد أسود ؛

2.000 حذاء عادي من جلد أسود ؛

1.000 حزام من الجلد اللون البني المفتوح.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان انه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 ـ المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛

2 ـ تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

14

وزارة المالية
ادارة الجمارك والضرائب
الغير المباشرة
اعلان عن عرض أثمان

أن المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 21 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز أعوان الفرق بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بما يلي :

4.000 قميص من ثوب أزرق مفتوح ؛

2.000 رباط عنق.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان انه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 ـ المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛

2 ـ تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

15

وزارة المالية
ادارة الجمارك والضرائب
الغير المباشرة
اعلان عن عرض أثمان

أن المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 7 مارس 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز مكاتب المديرية الاقليمية بالدار البيضاء بمطبوعات

وزارة المالية
ادارة الجمارك والضرائب
الغير المباشرة
اعلان عن عرض أثمان

أن المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 21 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز أعوان الفرق بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بما يلي :

2.000 سروال من ثوب أزرق مفتوح.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط ، يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان انه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 ـ المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛

2 ـ تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

16

وزارة المالية
ادارة الجمارك والضرائب
الغير المباشرة
اعلان عن عرض أثمان

أن المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 21 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز أعوان الفرق بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بما يلي :

2.000 قبعة برباط فضي مقرونة بقلنسوة من ثوب كاكي و 4.000 ابوليط.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان انه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 ـ المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛

2 ـ تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

17

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

خاصة بآلة حاسبة اليكطرونية.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان انه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 – المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛

2 – تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

18

وزارة المالية
ادارة الجمارك والضرائب
الغير المباشرة

اعلان عن عرض أثمان

أن المدير العام لادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء يقبل الى غاية 28 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض أثمان قصد تجهيز مكاتب ادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بما يلي :

الحصة الاولى : المطبوعات ؛

الحصة الثانية : السجلات ودفاتر الايصال.

وللحصول على المعلومات الاضافية وللاطلاع على دفتر الشروط يمكن الاتصال بمكتب التجهيز بادارة الجمارك والضرائب الغير المباشرة بالدار البيضاء.

ونعيد الى الاذهان انه يرفض كل عرض لا يكون مطابقا لمقتضيات النصين القانونيين الآتيين :

1 – المرسوم الملكي رقم 2.65.116 بتاريخ 18 محرم 1385 (19 مايو 1965) ؛

2 – تعليمات الوزير الاول بتاريخ 6 يونيه 1965.

19

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوي
للاستثمار الفلاحي للملوية السفلى
مصلحة التجهيز ببركان

اعلان عن عرض أثمان

رقم 1/77

يعلن مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لملوية السفلى ببركان عن عرض أثمان حول اصلاح فرعين من تفتشيات تربية الماشية الكائنين بزايو والعروى.

يمكن الاطلاع على الملفات بمصلحة التجهيز بالمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي ببركان.

تقبل العروض حتى غاية 7 يبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا.

142 مكرر

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوي
للاستثمار الفلاحي لملوية بركان

اعلان عن عرض أثمان دولي

رقم 2/77

يتلقى مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي لملوية الى غاية العاشرة والنصف صباحا عروض المقاولين حول تزويد نقل ومد الانابيب تحت الضغط بما في ذلك الاجهزة الخاصة بها وذلك لسقي الدائرة السقوية بسهل الكرط (13.500 هكتار) باقليم الناضور

ويمكن الحصول على كناش الالتزامات وعلى كافة المعلومات بمقر المكتب الجهوي بأبركان.

27

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
مديرية البحث الزراعي

اعلان عن سمسرة

رقم 3/77

أن مدير البحث الزراعي يستقبل الى غاية 21 يبراير 1977 حتى الساعة الثانية عشرة (12) زوالا آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد الادارة المذكورة بـ : 100.000 لتر من متيل براتيوم و 40.000 لتر من فلستيمو.

يمكن سحب دفتر الشروط من مكتب الصفقات بادارة البحث الزراعي ، الكائن بشارع النصر بالرباط.

91

وزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية
المندوبية الجهوية ببني ملال

اعلان عن عرض أثمان

يقبل مهندس الدولة المندوب الجهوي للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ببني ملال لغاية 22 مارس 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا العروض حول تعبيد الطريق الثانوية تجزئة الدولة « أزود » بتنانت (اقليم أزيلال).

الضمانة المؤقتة : 8.500 د

يفحص الملف بمصلحة المندوبية الجهوية للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ببني ملال.

98

وزارة التعليم العالي

اعلان عن سمسرة

يوم 10 مارس 1977 على الساعة الثالثة وأربعين دقيقة (3 و 40 د) بعد الزوال سيجري بمقر قسم الادارة العامة مكتب رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية : كلية العلوم بمدينة مراكش.

الضمانة المؤقتة قدرها : 45.000 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الاداري :

شهادة الشرف في نسختين ؛

شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من ستة ؛

وصل الضمانة المؤقتة.

الملف التقني :

مذكرة تبين الامكانات البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد تاستمان ساحة الوحدة الافريقية بالرباط.

45

وزارة التعليم العالي

اعلان عن سمسرة

يوم 10 مارس 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال سيجري بمقر قسم الادارة العامة مكتب رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

المركب الجامعي ادهار المهراز بفاس.

القطعة السادسة : الخشب والحديد.

الضمانة المؤقتة قدرها : 4.179 درهم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الاداري :

شهادة الشرف في نسختين ؛

شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛

وصل الضمانة المؤقتة .

الملف التقني :

مذكرة تبين الامكانات البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد هنري طاسطمان ، 47 مركز ساحة الوحدة الافريقية بالرباط ، أو عند السيد المهندس منيان ، 13 – 15 ، شارع أبو عبيدة ابن الجراح بفاس.

46

وزارة التعليم العالي

اعلان عن سمسرة

يوم 10 مارس 1977 على الساعة الثالثة وعشرون دقيقة (3 و 20 د) بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة مكتب رقم 92 عروض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية الآداب بمدينة وجدة.

القطعة التاسعة : التدفئة

الضمانة المؤقتة قدرها : 4.000 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الاداري :

شهادة الشرف في نسختين ؛

شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛

وصل الضمانة المؤقتة .

الملف التقني :

مذكرة تبين الامكانات البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد مصباحي 26 زنقة موسى ابن نصير بطنجة.

47

وزارة التعليم العالي

اعلان عن سمسرة

يوم 10 مارس 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال سيجرى بمقر قسم الادارة العامة مكتب رقم 92 عرض الاثمان يتعلق بالاعمال الآتية :

كلية الآدب بمدينة وجدة.

القطعة السابعة : الكهرباء

الضمانة المؤقتة قدرها : 4.000 درهم.

على المرشحين أن يبعثوا بعروضهم الى قسم الادارة العامة مصلحة التجهيز بواسطة البريد أو يسلموها الى رئيس المكتب طبقا للشروط المنصوص عليها في الفصل 15 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الملف الاداري :

شهادة الشرف في نسختين ؛

شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب من أقل من سنة ؛

وصل الضمانة المؤقتة .

الملف التقني :

مذكرة تبين الامكانات البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادات مسلمة من طرف المهندسين المعماريين ، أو مهندسي الاشغال العمومية.

ويمكن الاطلاع على الملف لدى المهندس السيد مصباحي 26 زنقة موسى ابن نصير بطنجة.

48

كتابة الدولة

لدى الوزير الاول

المكلفة بالشبيبة والرياضة

اعلان عن عرض أثمان

رقم 77/15

يتلقى رئيس قسم الشؤون الادارية بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة الى غاية 22 يبراير سنة 1977 على الساعة السادسة (6) مساء العروض المتعلقة بشراء ووضع آلة الطباعة (أوفسست) .

سيقع فتح هذه العروض يوم 23 يبراير 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا.

يجب أن ترفق العروض بجميع المراجع الفنية والمالية والادارية.

فعلى الراغبين في المشاركة أن يتصلوا بمكتب الصفقات بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات.

هذا ، وينبغي أن تصل العروض داخل ظرف مختوم الى رئيس قسم الشؤون الادارية بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، 485 ، شارع محمد الخامس بالرباط.

105

كتابة الدولة

لدى الوزير الاول

المكلفة بالشبيبة والرياضة

اعلان عن عرض أثمان

رقم 77/16

يتلقى رئيس قسم الشؤون الادارية بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة الى غاية 21 يبراير سنة 1977 على الساعة السادسة (6) مساء العروض المتعلقة بشراء الادوات السمعية البصرية لدور الشباب.

سيقع فتح هذه العروض يوم 22 يبراير 1977.

يجب أن ترفق العروض بجميع المراجع الفنية والمالية والادارية.

فعلى الراغبين في المشاركة أن يتصلوا بمكتب الصفقات بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات.

هذا ، ويجب أن تبعث العروض داخل ظرف مختوم الى رئيس قسم الشؤون الادارية بكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، 485 ، شارع محمد الخامس بالرباط.

105

مدينة الرباط

اعلان عن عرض أثمان

يتوصل رئيس المجلس البلدي لمدينة الرباط لغاية الساعة الخامسة (5) بعد الزوال يوم 14 يبراير 1977 بعروض أثمان مختومة ومصحوبة بالمراجع الفنية والمالية ، وذلك قصد التزويد وتركيب ميزان

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أوتوماتيكي لمصلحة المجازر البلدية بالرباط.

هذا ، ويمكن سحب دفتر التحملات من مكتب البيطار البلدي مدير المجزرة البلدية بالرباط.

83

مدينة أكادير

المجلس البلدي

بلاغ

يعلن رئيس المجلس البلدي بالنيابة لمدينة أكادير أنه بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 18 جمادى الاولى 1369 (8 مارس 1950) بشأن تمديد نظام الحالة المدنية المؤسس بمقتضى الظهير الصادر في 24 شوال 1333 (4 شتنبر 1915) بمقتضى الظهير رقم 1.76.583 المؤرخ في 5 شوال 1396 (30 شتنبر 1976) بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي وخصوصا الفصل 45 منه.

قرر تعيين :

السيد أداس أحمد ضابطا للحالة المدنية بالنيابة بالمقاطعة الحضرية الاولى والمكتب المركزي.

السيد كرانا محمد العربي ضابطا للحالة المدنية بالنيابة بالمقاطعة الحضرية الثانية.

السيد هراوى أحمد ضابطا للحالة المدنية بالنيابة بالمقاطعة الحضرية الثالثة.

78

اقليم بولمان

الكتابة العامة

القسم الفني

اعلان عن عرض أثمان

أن عامل اقليم بولمان يتسلم لغاية 3 فبراير 1977 الى الساعة العاشرة (10) صباحا بالكتابة العامة لهذا الاقليم عروض الاثمان المتعلقة ببناء تفتيشية للتعليم الابتدائي بميسور في اطار البرنامج الاضافي للتصميم الخماسي الممول من طرف الصندوق الخاص للتنمية الجهوية.

تقدم العروض طبق الفصل 11 من المرسوم الملكي رقم 2.65.116 الصادر في 18 محرم عام 1385 (19 مايو 1965) المحدد للشروط والاشكال التي تعقد بمقتضاها صفقات الاشغال أو التزويدات أو النقل لفائدة الدولة وهي :

غلاف كبير مختوم مشتمل على :

1 – غلاف أول فيه :

شهادة الوضعية الضريبية مؤرخة منذ أقل من ستة أشهر ؛

الامتيازات التقنية المتعلقة بأشغال مماثلة ؛

شهادة بالشرف ؛

التصريح بالمشاركة في عرض الاثمان ؛

الضمانة المؤقتة .

2 – غلاف ثاني فيه :

التعهد مرفوق بالتفصيل التقديري المرقم وحامل البيان الدقيق للاشغال وكلمة « تعهد » بالحروف البارزة.

ويمكن الاطلاع على الملف بالقسم التقني للاقليم ابتداء من 29 محرم 1397 (20 يناير 1977)

30

اقليم الناضور

اعلان عن عرض أثمان

رقم 77/3

في نطاق الصندوق الخاص للتنمية الجهوية ، يعلن عامل اقليم الناضور عن عرض أثمان حول بناء تفتيشية تربية الماشية بقرية أركمان (دائرة لوطا).

يمكن الاطلاع على الملفات بمصلحة التجهيز بالمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي ببركان.

تقبل العروض حتى غاية 28 فبراير 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا.

100

اقليم الصويرة

الصندوق الخاص

للتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى عامل اقليم الصويرة الى غاية يوم 15 فبراير 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمان المتعلقة بأشغال بناء جناح من 60 سرير بمستشفى سيدى محمد بن عبد الله بالصويرة.

الحصة رقم 8 : اخراج المياه المستعملة .

مبلغ الضمانة المؤقتة : 1.500 درهم.

يمكن الاطلاع على الملف اما عند السيد كويت ، مهندس معمارى ، زنقة المدارس بأسفى أو بالمكتب التقنى لاقليم الصويرة

37

اقليم الصويرة

الصندوق الخاص

للتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى عامل اقليم الصويرة الى غاية 22 فبراير 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمان المتعلقة بالاثاث الخاص لتجهيز النادى النسوى بالصويرة.

يمكن الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات بمكتب السيد المهندس الاقليمى باقليم الصويرة.

51

اقليم الصويرة

الصندوق الخاص

للتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى عامل اقليم الصويرة الى غاية 22 فبراير 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمان المتعلقة بالادوات المنزلية الخاصة لتجهيز النادى النسوى بالصويرة.

يمكن الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات بمكتب السيد المهندس الاقليمى باقليم الصويرة.

52

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الامـــلاك الـعـقـاريـة

أ – مطـالب التحفيـظ (1)

محافظة الدار البيضاء – الشرقية

مطلب رقم 41949 ص

تاريخ التقييد : 10 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد صافي بوشعيب ، المغربي ، المزداد سنة 1938 بزناتة أعزب ، الساكن بطريق اللويزية ، كلم 5.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ملك صافي بوشعيب ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « صافي بوشعيب ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دائرة المحمدية ، قبيلة زناتة .

مساحته : 3 هكتارات وارا واحدا و31 سنتيارا.

حدوده : شمالا الملك العمومي ، شرقا الرسم العقاري رقم 17572 ص جنوبا السيد العياشي بنيس وغربا الرسم العقاري رقم 13018 ص والمطلب رقم 37606 ص وورثة مريم بنت المغراوي.

الحقوق العينية : لاشيء.

أصل الملك : رسم شراء عدلي بتاريخ شوال 1396 (25 أكتوبر 1976)

مطلب رقم 41950 ص

تاريخ التقييد : 18 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد زركي محمد بن صالح بن المكي ، المغربي المزداد سنة 1927 بالدار البيضاء المتزوج بها طبق الشريعة الاسلامية سنة 1956 بالسيدة عائشة بنت عبد السلام الساكن بالدار البيضاء ، درب خدوج حليمة ، زنقة 3 ، رقم 85.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « تجزئة بلحسن ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار زركي ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : مدينة الدار البيضاء ، حي سيدي عثمان ، درب خدوج حليمة ، تجزئة بلحسن ، القطعة عدد 160.

مساحته : 64 متر مربع.

حدوده : شمالا القطعة رقم 149 ، شرقا القطعة رقم 161 والملك العمومي البلدي ، جنوبا القطعة رقم 171 وغربا القطعة رقم 159.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد عرفي مؤرخ في 5 أكتوبر 1976.

(1) **تنبيه** – ان تواريخ التحديد تعلن للعموم في الوقت اللازم بواسطة اعلانات تعلق بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد وواسطة اشهار باسواق الناحية.

كما ترسل استدعاءات خصوصية للمجاورين المبينة أسماؤهم في مطلب التحفيظ اما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لاجراء التحديد فلهم أن يطلبوا ذلك من مصلحة المحافظة العقارية.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « دار الحاجة زهرة (2) » مطلب رقم 41645 ص الذي أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3181 المؤرخة في 17 اكتوبر 1973.

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 14 محرم 1397 (5 يناير 1977) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « دار الحاجة زهراء (2) » مطلب رقم 41645 ص الكائن بالدار البيضاء ، حي سيدي عثمان درب خدوج حليمة ، تجزئة بلحسن ، القطعة رقم 74 ، تتابع من الآن فصاعدا في اسم السيد صبرو علي بن التهامي ، المغربي ، المزداد سنة 1920 بضراوة ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1942 بالسيدة تالية بنت علي ، الساكن بالدار البيضاء ، حي بن مسيك بلوك 14 ، رقم 38 بصفته مالكا وحيدا.

وذلك بمقتضى :

1 – العقود الموضوعة سابقا لتدعيم مطلب التحفيظ ؛

2 – رسم اراثة مؤرخ في 28 ذي القعدة 1395 (29 نونبر 1976) ؛

3 – وصية مؤرخة في 19 محرم 1395 (فاتح يبراير 1975).

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « تلال » مطلب رقم 41903 ص الذي أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3317 المؤرخة في 26 مايو 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحي بتاريخ 26 محرم 1397 (17 يناير 1977) فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « تلال » مطلب رقم 41903 ص الكائن بدائرة المحمدية ، قبيلة زناتة ، دوار سيدي احمد بن لحسن ؛ تتابع من الآن فصاعدا في اسم السيدان :

1 – زكار بوجمعة المغربي المزداد سنة 1902 دوار الزاوية المتزوج طبق الشريعة الاسلامية سنة 1945 بالدارالبيضاء بالسيدة حبيبة بنت أحمد ؛

2 – حبيبة بنت أحمد ، المغربية ، المزدادة سنة 1933 بالدار البيضاء ، المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية سنة 1945 بالسيد زكار بوجمعة المذكور ، كلاهما ساكنان بالدار البيضاء ، كريان الكرلوطي ، الزنقة 25 ، رقم 53 ، بصفتهما مالكين على الشياع بالتساوي بينهما.

وذلك بمقتضى :

1 – العقود الموضوعة سابقا لتدعيم مطلب التحفيظ ؛

2 – العقد العرفي المؤرخ في 2 نونبر 1976.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء – الشرقية ،
الطاهر غنام.

محـافظـة الرشيديـة

مطلب رقم 5445 أ

تاريخ التقييد : 12 يناير 1977.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد ءال الشيخ العلوي سيدي محمد بن الطاهر المغربي المزداد سنة 1929 بقصر كاوز (الرشيدية) ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة للاتي بنت التاقي والساكن بالرشيدية 4 ، زنقة القنادسة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

2 – السيد زايد بن امبارك ، المغربي ، المزداد سنة 1924 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت علال والساكن بقصر مسكي ، دائرة الراشيدية ، بصفتهما طالبي التحفيظ سوية بينهما.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « عين مسكي ».

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « تامرو ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم الراشيدية ، دائرة الراشيدية ، جماعة شرفاء امدغرة ، المحل المدعو عين مسكي.

مساحته : 4 هكتارات و 55 سنتيارا.

حدوده : شمالا الساقية (الملك العمومي) ، شرقا الساقية (الملك العمومي) ، جنوبا ملك حبسي ، وغربا السيد با امحمد بن محمد ، الساكن بقصر مسكي ، دائرة الراشيدية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – استمرار مثبت ومؤرخ في 24 صفر 1381 (7 غشت 1961) ؛

2 – رسم شراء مثبت ومؤرخ في 28 جمادى الثاني 1390 (31 غشت 1970).

مطلب رقم 5446 أ

تاريخ التقييد : 12 يناير 1977.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد زايد بن امبارك المغربي ، المزداد سنة 1924 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت علال ، الساكن بقصر مسكي ، دائرة الراشيدية ؛

2 – هال الشيخ العلوي سيدي محمد بن الطاهر ، المغربي ، المزداد سنة 1929 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة للاتي بنت التاقي ، الساكن بالراشيدية ، 4 زنقة القنادسة ، بصفتهما طالبي التحفيظ سوية بينهما.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « عين مسكي ».

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « تامرو ثانيا ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية ، جماعة شرفاء امدغرة ، المحل المدعو عين مسكي.

مساحته : 3 هكتارات و 36 سنتيارا.

حدوده : شمالا الجبل ، شرقا الساقية (الملك العمومي) ، جنوبا با امحمد بن محمد ، الساكن بقصر مسكي وغربا ملك حبسي.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – استمرار مثبت ومؤرخ في 2 صفر 1381 (7 غشت 1961) ؛

2 – رسم شراء مثبت ومؤرخ في 7 ذي القعدة 1390 (5 يناير 1971).

مطلب رقم 5447 أ

تاريخ التقييد : 12 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد هال الشيخ العلوي سيدي محمد بن الطاهر ، المغربي ، المزداد سنة 1929 بقصر كاوز (الراشيدية) ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة للاتي بنت التاقي ، والساكن بالراشيدية ، 4 زنقة القنادسة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا « عين مسكي ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الازدهار ».

نوعه : أرض مغروسة بالنخيل.

موقعه : إقليم الرشيدية ، دائرة الرشيدية ، جماعة شرفاء مدغرة ، المحل المدعو عين مسكي

مساحته : 4 هكتارات و 80 سنتيارا.

حدوده : شمالا الجبل ، شرقا الساقية (الملك العمومي) ، جنوبا طالب التحفيظ ، وغربا طالب التحفيظ.

الحقوق العينية : لاشيء.

أصل الملك :

1 – رسم شراء مؤرخ في 10 جمادى الاولى 1394 (فاتح يونيوز سنة 1974) ؛

2 – رسم شراء مؤرخ في 2 ربيع الثاني 1395 (14 أبريل سنة 1975).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرشيدية ،
محمد لزريفي.

محافظة الرباط

مطلب رقم 39089 ر

تاريخ التقييد : 23 أكتوبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد بوزيد عبد الرحيم بن بوبكر بن بوزيد ، المغربي ، المزداد سنة 1916 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة خديجة بوزيد ، الساكن بشارع بلال ، رقم 39 ، بسلا.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار بوزيد ».

نوعه : أرض بها دار للسكنى.

موقعه عمالة الرباط وسلا ، مدينة سلا ، شارع بلال ، رقم 39

مساحته : ستون سنتيارا.

حدوده : شمالا زنقة (ملك عمومي) ، شرقا وجنوبا السيد محمد ابن سعيد ، وغربا الحاج الحسين الحيحي ، الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لاشيء.

أصل الملك : عقدة بيع تاريخها 26 أبريل 1960.

مطلب رقم 39090 ر

تاريخ التقييد : 3 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد ادريس بن بوعزة بن عمر ، المغربي المزداد سنة 1914 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة حادة بنت أحمد ، الساكن بالخميسات ابن سينا ، حي صحراوة رقم 94.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فاطمة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الخميسات ، دائرة الخميسات ، قبيلة القبيليين ، دوار أيت حامي عامر.

مساحته : 18 هكتارا تقريبا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

يتألف الملك المذكور من قطعتين.

يحد القطعة الاولى : شمالا السيد بوشعيب بن لحبيب ، غربا ورثة السيد البقال بن ابراهيم ، جنوبا ورثة السيد محمد بن علي وشرقا السيد علال بن علال اوبادى ثم السيد محمد بن علي اوصلاح.

يحد القطعة الثانية : شمالا السيد بوشعيب بن لحبيب ، شرقا ورثة السيد علال بن بادى ، جنوبا السيد علال بن علال وغربا الطريق الرئيسية الذاهبة من الخميسات الى الكنزرة ، سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

عدة عقود للشراء مؤرخة في :

1 – 27 صفر 1388 (15 مايو 1168) ؛

2 – 28 محرم 1386 (9 مايو 1966) ؛

3 – 6 جمادى الاولى 1381 (16 أكتوبر 1961) ؛

4 – 27 ربيع الثاني 1386 (15 غشت 1966) ؛

5 – 19 صفر 1387 (29 مايو 1967) ؛

6 – 18 ربيع الاول 1382 (20 غشت 1962) ؛

7 – 20 أبريل 1967 ؛

8 – 6 صفر 1390 (13 أبريل 1970) ؛

9 – 18 ربيع الاول 1382 (20 غشت 1962) ؛

10 – 14 شعبان 1378 (27 أبريل 1959) ؛

11 – 15 شعبان 1378 (28 نونبر 1966) مثبتة.

مطلب رقم 39091 ر

تاريخ التقييد : 3 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد اورحو حمادى بن عمر بن الحاج ادريس المغربى المزداد سنة 1933 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة مليكة بنت الحاج محمد ، الساكن بالخميسات ، زنقة يوسف ابن تاشفين رقم 30.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فدان الرمل ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الخميسات ، دوار أيت بن زبير ، أيت سليمان ، قيادة اوريبل أيت أجبل الدوم.

مساحته : 6 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا طريق (ملك عمومى) ، شرقا القائد عبد السلام ، جنوبا مدرسة والسيد عياش بن عيسى وغربا عياش بن عيسى ، سكناهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم بيع بتاريخ 14 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) مثبت.

مطلب رقم 39092 ر

تاريخ التقييد : 4 نونبر 1976.

طالبو التحفيظ :

1 – السيدة أمينة بنت أحمد ، المغربية المزدادة سنة 1953 ، أرملة السيد بلشهب الحاج عبد المولى ، الساكنة بسلا ، حي تابريكت ، زنقة الجمعة حي رقم 13 ؛

2 – بلشهب هشام بن الحاج عبد المولى ، المغربي المزداد بتاريخ 27 يوليوز 1973 (قاصر) ؛

3 – السيدة رابحة بنت محمد المراكشى ، المغربية المزداد حوالى 1925 ، أرملة السيد بلشهب الحاج عبد المولى ؛

4 – بلشهب محمد بن الحاج عبد المولى ، المغربي المزداد سنة 1943 ، المتزوج بالسيدة النجار أهنية ؛

5 – السيدة العمراني الادريسى عائشة بنت محمد ، المغربية المزدادة بتاريخ 29 أكتوبر 1953 ، المتزوجة بالسيد بلشهب محمد الساكنة بالعنوان المذكور أعلاه ؛

6 – السيدة حفيظة بنت محمد الدكالى ، المغربية المزدادة سنة 1936 ، المتزوجة بالسيد العمراني الادريسى محمد ، الساكنة بحى تابريكت قطاع 4/أ مجموعة 1 رقم 49 بسلا ؛

7 – السيد بن النعوم الزكراكى بن بوشعيب الشياظمى ، المغربى المزداد حوالى 1916 ، المتزوج بالسيدة حبيبة بنت محمد الساكن بدوار الجديد مجموعة 1 رقم 132 بسلا ؛

8 – الموصى لهم بالسدس من اراثة السيد بلشهب الحاج عبد المولى هما حفيديه الاولين اللذين سيولدان من ابنه هشام ، بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة :

سهم واحد من 24 أسهام للاولى والثانى والثالث والسادسة سهمين من ذلك للخامسة والسابع وأربعة أسهم من ذلك للموصى لهم بالسدس وسبعة أسهام من ذلك لكل واحد من 2 – 4.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « هشام ».

نوعه : منزل وفران ودكاكين.

موقعه : مدينة سلا ، حي تابريكت ، تجزئة الصبيحى ، قطعة رقم 41.

مساحته : 180 مترا مربعا تقريبا.

حدوده : شمالا زنقة رقم 8 (ملك عمومى) ، شرقا زنقة رقم 11 (ملك عمومى) ، جنوبا السيد الحاج عابد وغربا السيد محمد البكارى الساكنان بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – اراثة عدلية تاريخها أكتوبر 1976 مثبتة ؛

2 – وصية تاريخها 3 شتنبر 1976 مثبتة ؛

3 – رسميين عرفيين للشراء تاريخهما 9 يوليوز 1963 و 24 يوليوز 1964.

مطلب رقم 39095 ر

تاريخ التقييد : 4 نونبر 1976.

طالبو التحفيظ :

1 – السيدة فطومة بنت القائد المكى ، أرملة السيد محمد ابن رحال ؛

2 – ثورية بنت محمد بن رحال ، المزدادة سنة 1970 (قاصرة) ؛

3 – محمد بن محمد بن رحال ، المزداد سنة 1972 (قاصر) ؛

4 – أمينة بنت محمد بن رحال ، المزدادة سنة 1973 (قاصرة) ؛

5 – ليلا بنت محمد بن رحال ، المزدادة سنة 1962 (قاصرة) ؛

6 – الموصى لهم بالثلث ابنى السيد محمد بن محمد بن صالح ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

7 – عبد الرحمان بن علال بصفتهم شركاء على الشياع حسب النسب الاتية :

5 أسهام من 60 للارملة ، 7 أسهام من ذلك لكل واحدة من الثانية والرابعة ، 14 سهما من ذلك للثالث و 10 أسهام من ذلك لكل واحد من الموصى له بالثلث.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « فدان العودات ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الخميسات ، دائرة الرمانى ، جماعة اولاد على.

مساحته : 5 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة رحو بن حايلة ، شرقا السيد حمانى بن دان ثم ورثة السيد بوعزة ، جنوبا وغربا السيد الحاج امحمد ، سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد عدلى للبيع بتاريخ 21 رجب 1372 (فاتح أبريل 1953) ؛

2 – اراثة عدلية بتاريخ 6 شعبان 1393 (5 شتنبر 1973) مشفوعة بعقد بتاريخ 20 رجب 1391 (5 شتنبر 1951).

مطلب رقم 39094 ر

تاريخ التقييد : 5 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد اليوسفى امحمد بن محمد ، المغربى المزداد سنة 1951 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة دينية نجاة ، الساكن بالرباط ، زنقة امبارك البكاى ، رقم 12.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار اليوسفى ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : اقليم الخميسات مدينة تيفلت ، حى عين بركة.

مساحته : سنتيارا واحدا تقريبا.

حدوده : شرقا السيد محمد بن عبد السلام العونى ، جنوبا زنقة غير مسماة (ملك عمومى) ، شمالا وغربا السيد حمادى بن حدو سكناهما بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : شراء عدلى بتاريخ 24 جمادى الثانية 1393 (25 يوليوز 1973) مثبت.

مطلب رقم 39095 ر

تاريخ التقييد : 8 نونبر 1976.

طالبو التحفيظ :

1 – السيدة محجوبة بنت العياشى بن بوعمر ، المغربية المزدادة سنة 1395 ، أرملة ؛

2 – السيد بوعمر بن اوعلى بن أحمد بن العربى ، المغربى المزداد سنة 1930 ، أعزب ؛

3 – السيدة فاطنة بنت اوعلى بن أحمد بن العربى ، المغربية المزدادة سنة 1935 ، المتزوجة بالسيد أحمد أحمد بن محمد طبق الشريعة الاسلامية بصفتهم شركاء فى الملك على الشياع بنسبة : ثلاثة أسهام من 24 سهم للاولى و 24 سهم من ذلك للثانى و 7 أسهام من ذلك للثالثة.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « النويلة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دائرة الرمانى ، جماعة ازحليكة ، دوار ايت هليل.

مساحته : 4 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد ادريس بن على ، شرقا السيد احمد ابن بوعزة بن العسرى ، جنوبا السيد محمد بن امبارك بن محمد وغربا ورثة السيد محمد بن مبارك ، سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية مؤرخة فى 8 شعبان 1385 (2 دجنبر 1965) مثبتة.

مطلب رقم 39096 ر

تاريخ التقييد : 8 نونبر 1976.

طالبة التحفيظ : السيدة بريكة بنت محمد بن ادريس ، المغربية المزدادة سنة 1920 ، أرملة الساكنة بالكيلومتر 1 طريق سيدى يحيى ، تمارة.

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « بريكة ».

نوعه : أرض للفلاحة.

موقعه : عمالة الرباط وسلا ، مدينة وجماعة تمارة المحل المدعو ظهر البغال.

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا السيد محدود ادريس بن الشيخ ، جنوبا ثانوية السديرة وغربا السيد بنفارس أحمد ، سكناهما بعين المكان.

الحقوق العينية : لاشيء.

أصل الملك : عقد مخارجة عدلى مؤرخ فى 20 صفر 1374 (24 أكتوبر 1954).

مطلب رقم 39097 ر

تاريخ التقيد : 8 نونبر 1976.

طالبة التحفيظ : السيدة شوقى خوصى جان المزدادة بتاريخ 9 أبريل 1936 بمدينة كان بفرنسا المتزوجة حسب قانون افتراق الاموال بالمسيو بيرطون أندرى هانرى بمقتضى عقد الزواج الذى جزره القنصل العام لفرنسا بالرباط بتاريخ 17 يبراير 1965 الساكنة بالخميسات.

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « فيرناند 5 ».

نوعه : أرض بيضاء.

موقعه : بمركز الخميسات.

مساحته : 72 ءارا و 99 سنتيارا.

حدوده : شمالا الطريق الذاهبة من سوق السبت الى الخميسات ومن ورائها الملك المسمى فيرناند II رسم عقارى رقم 7677 ر ، على ملك طالبة التحفيظ أعلاه ، شرقا بالاملاك ذات الرسوم العقارية رقم 33926 ر و 27987 ر و 29328 ر و 30924 ر ، جنوبا السيد محمد ابن عباس ثم السيد ادريس بن عباس سكناهما بعين المكان وغربا الرسمين العقاريين رقم 10815 ر و 4159 ر.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقدان حررهما الموثق بتاريخ 24 دجنبر 1959 و 20 مارس 1969 وضعا ضمن الرسم العقاري رقم 7677 ر ، مضمنهما أن الملك أعلاه أنجز لطالبة التحفيظ عن طريق الارث من الهالكين السيد شوقي وزوجته ، وهذان الاخيران كانا يملكانه عن طريق الشراء من السيد صبرا ميلو ومن زوجته السيدة باريرا كما يتاح ذلك من عقد حرره الموثق بتاريخ 16 نونبر 1945.

مطلب رقم 39098 ر

تاريخ التقييد : 8 نونبر 1976.

طالبو التحفيظ :

1 – السيدة أمباركة بنت عزوز بن محمد ، المغربية ، المزدادة حوالي 1896 ، أرملة ؛

2 – السيد بوعمر بن حماني بن القسطالي ، المغربي ، المزداد سنة 1916 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة رقية بنت أحمد ؛

3 – السيد أحمد بن حماني بن القسطالي ، المغربي ، المزداد سنة 1918 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة الميلودية بنت الجيلالي ؛

4 – السيد القسطالي بن حماني بن القسطالي ، المغربي ، المزداد سنة 1936 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية لليندة بنت أحمد سكناهم كلهم بدوار لحساسنة ، قبيلة أولاد علي ، جماعة عين السبيت ، دائرة الرماني بصفتهم شركاء في الملك علي الشياع بنسبة :

10 أسهام من 80 للارملة و 14 من ذلك لكل واحد من الثاني والرابع و 42 سهما من ذلك للثالث.

الاسم الذي أعطاه طالبو التحفيظ للملك : «عين البيضة».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : بالخميسات ، دائرة الرماني ، جماعة عين السبيت ، قبيلة أولاد علي دوار لحساسنة.

مساحته : هكتارا تقريبا.

حدوده : شمالا ، شرقا وجنوبا الرسم العقاري رقم 4438 ر وغربا السيد الجيلالي بن القسطالي الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لاشيء.

أصل الملك :

1 – ملكية بتاريخ 16 رمضان 1390 (16 نونبر 1970) ومختلف العقود تاريخها ؛

2 – فاتح شعبان 1392 (9 أكتوبر 1972) ؛

3 – 8 شوال 1392 (15 نونبر 1972) ؛

4 – 15 ذي القعدة 1392 (22 دجنبر 1972) ؛

5 – 19 ذي القعدة 1394 (14 دجنبر 1974).

مطلب رقم 39099 ر

تاريخ التقييد : 8 نونبر 1976.

طالبو التحفيظ :

1 – السيدة أمباركة بنت عزوز بن محمد المغربية ، المزدادة حوالي 1896 ، أرملة ؛

2 – السيد بوعمر بن حماني بن القسطالي ، المغربي ، المزداد سنة 1916 ، المتزوج بالسيدة أرقية بنت أحمد ؛

3 – السيد أحمد بن حماني بن القسطالي المغربي ، المزداد سنة 1918 ، المتزوج بالسيدة ميلودة بنت الجيلالي ؛

4 – السيد القسطالي بن حماني بن القسطالي ، المغربي ، المزداد سنة 1936 المتزوج بالسيدة ليندة بنت أحمد كلهم متزوجون طبق الشريعة الاسلامية ، سكناهم بدائرة الرماني ، قبيلة أولاد علي دوار أولاد حسون عين السبيت ، بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة عشرة أسهام من ثمانين سهما للاولى 42 وأربعين منه للثالث و 14 سهما منه لكل واحد من الثاني والرابع.

الاسم الذي أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « بن خيه ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الخميسات ، دائرة الرماني ، جماعة عين السبيت قبيلة أولاد علي.

مساحته : ثلاث هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة أحمد بن الخطاب بن القسطالي ، شرقا أطليق بن علي ، جنوبا الحاج بن عبد الله وغربا السيد محمد بن قدور سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية وعدة عقود للشراء وضعت في المطلب رقم 39098 ر.

مطلب رقم 39100 ر

تاريخ التقييد : 8 نونبر 1976.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد أوازني علي بن المختار بن أحمد المغربي ، المزداد سنة 1932 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد ؛

2 – السيد اوازني الطاهر بن المختار المغربي ، المزداد سنة 1943 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة رقية بنت مسعود بصفتهما شريكين على الشياع بنسبة ثلاث أرباع للاول والربع الباقي للثاني سكناهما بالرباط شارع سيدي محمد بن عبد الله رقم 315.

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « المسيرة ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : عمالة الرباط وسلا الحبس الصناعي قطعة رقم 1 المكان المدعو تجزئة الطبيب الجبلي.

مساحته : عشر ارات و 38 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا ، شرقا وجنوبا تجزئة الدكتور الجبلي شارع الكفاح (ملك بلدي) وغربا السيد اخرتين الحاج سعيد.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقدة بيع تاريخها 15 يونيه 1972 ويليها عقدة تاريخها 22 أكتوبر 1976.

مطلب رقم 39101 ر

تاريخ التقييد : 15 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد قسو بن الميلودي ، المغربي ، المزداد حوالي 1900 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة الكبيرة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بوعزة ، الساكن بدوار أولاد العربي ، قبيلة أولاد خليفة ، دائرة الرماني.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « بختة ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بختة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الخميسات ، دائرة الرماني ، قبيلة أولاد خليفة فرقة ودوار أولاد العربي الشليحيين.

مساحته : 30 هكتارا تقريبا.

حدوده : شرقا ورثة بلكناوي بن المعطي ، جنوبا ورثة أحميدة ابن التومي وغربا السيد المخفي بن بناصر ، شمالا السادة المعطي ابن الشافعي ثم محمد بن اسماعيل سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 8 صفر 1358 (30 مارس 1939) مصحوبة بعدة عقود أصلية وضعت ضمن المطلب رقم 29282 ر.

مطلب رقم 39102 ر

تاريخ التقييد : 6 نونبر 1976.

طالبو التحفيظ :

1 – السيدة أصفية بنت محمد بن الغازي ، المغربية ، المزدادة سنة 1891 أرملة ؛

2 – السيدة فاطمة بنت محمد بن صابر ، المغربية ، المزدادة سنة 1944 ، المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد بنعيسى ابن سليمان ؛

3 – السيدة مليكة بنت محمد صابر ، المغربية ، المزدادة سنة 1951 ، مطلقة ؛

4 – السيد عبد المجيد بن محمد صابر المغربي ، المزداد سنة 1954 أعزب ؛

5 – أصفية بنت محمد صابر ، المغربية ، المزدادة سنة 1956 عازبة ؛

6 – السيدة حورية بنت محمد صابر المغربية ، المزدادة سنة 1961 عازبة ؛

7 – السيدة أرقية بنت محمد صابر المغربية ، المزدادة سنة 1961 عازبة ، سكناهم كلهم بمدينة الخميسات بحومة صحراوة رقم 1 بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة الثمن لكل واحدة من الاولى والثانية والثالثة والخامسة والسادسة والسابعة وثمنين للرابع.

الاسم الذي أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « مبروكة ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : بمدينة الخميسات المكان المدعو حي صحراوة.

مساحته : 6 ءارات و 90 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيدة يطو بنت بنعيسى ، شرقا السيد علا ابن بنعيسى ثم السيد بن مسعود بن الضيف ، جنوبا الحاج لحبيب ابن محمد وغربا السيد لحسين بن الجيلالي ، سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد حرر بالمحكمة العرفية ؛

2 – اراثة عدلية بتاريخ 14 جمادى الاولى 1387 (21 غشت 1967) مثبتة.

مطلب رقم 39103 ر

تاريخ التقييد : 16 نونبر 1976.

طالبات التحفيظ :

1 – السيدة زهرة بنت محمد بن الحاج البشير المزدادة سنة 1916 أرملة غير متزوجة أصالة عن نفسها ونيابة عن أخواتها ؛

2 – السيدة عائشة المزدادة سنة 1919 ، المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة بلحاج بن خشان ؛

3 – السيدة أزهور ، المزدادة سنة 1923 ، المتزوجة بالسيد الفاضلي أحمد ؛

4 – السيدة العالية المزدادة سنة 1926 ، المتزوجة بالسيد الطاهر بن أحمد ؛

5 – زوجته السيدة طوطو بنت بوخلالة ، المزدادة سنة 1890 أرملة من السيد محمد بن الحاج البشير كلهن مغربيات ساكنات بدوار العوامير ، فرقة أولاد منصور ، قبيلة أولاد أكثير ، عمالة الرباط وسلا بصفتهم شركاء في الملك على الشياع بنسبة أسهام من 37 سهما لكل واحدة من الاولى والثالثة و 8 أسهام منه لكل واحدة من الثالثة والرابعة و 3 أسهام منه للخامسة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ضاية الخروع ».

الاسم الذي أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « ضاية الخروع ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : عمالة الرباط وسلا ، قبيلة أولاد منصور ، دوار العوامير

مساحته : عشرون هكتارا تقريبا.

حدوده : جنوبا السيد الحاج أحمد الغربي الساكن بعين المكان شرقا الرسمين العقاريين رقم 3007 و 1350 ر وغربا ورثة أولاد أمبارك شمالا الرسم العقاري رقم 3007 ر.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 21 ربيع الثاني 1394 (14 مايو 1974) مشفوعة باراثة بنفس التاريخ.

مطلب رقم 39104 ر

تاريخ التقييد : 22 نونبر 1976.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد قسة عبد الرحمان ، المغربي ، المزداد بتاريخ 27 مارس 1938 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة الهبطي الادريسي رحمة ، أصالة عن نفسه ونيابة عن :

2 – ابن دانون أحمد ، المغربي ، المزداد بتاريخ 17 نونبر 1940 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة لونيل ماريز ، سكناهما بالرباط زنقة الخدير غيلان رقم 4 ، بصفتهما شريكين على الشياع بنسبة النصف لكل واحد منهما.

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « الحوض ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : عمالة الرباط وسلا ، قبيلة بني عبيد ، دائرة عين العودة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مساحته : 15 هكتارا و 60 ءارا تقريبا ، المكون من قطعتين :

حدوده :

القطعة الاولى : شمالا الرسم العقارى رقم 4233 ، جنوبا الرسم العقارى رقم 5454 ، شرقا الرسمين العقاريين رقم 4233 و 5454 وغربا الطريق الذاهبة من سيدى يحيا الى سيدى بطاش ؛

القطعة الثانية : شمالا وشرقا الرسم العقارى رقم 5454 ر وغربا المسلك الواصل بين سيدى يحيا وسيدى بطاش.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد عدلى بتاريخ 12 ذى الحجة 1395 (15 يناير 1975) مصحوبا بعدة عقود أصلية.

مطلب رقم 39105 ر

تاريخ التقييد : 22 نونبر 1976.

طالبو التحفيظ :

1 ـ السيد الحاج عبد الكريم بن الحاج عبد الكريم بن الصباح المذكورى ، المغربى ، المزداد سنة 1916 ، أعزب ؛

2 ـ السيدة الحاجة خدوج بنت الحاج عبد الكريم بن الصباح المذكورى ، المغربية ، المزدادة سنة 1910 ، أرملة غير متزوجة ؛

3 ـ السيدة أمينة بنت الحاج عبد الكريم بن الصباح المذكورى ، المغربية ، المزدادة سنة 1915 ، أرملة غير متزوجة ، الساكنون بالرباط زنقة العايديين رقم 17 بصفتهم شركاء على الشياع بالنصف للاول والربع لكل واحدة من الثانية والثالثة.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « الحاج عبد الكريم ».

نوعه : أرض بها دار للسكنى.

موقعه : عمالة الرباط زنقة سيدى العايدى رقم 17 السويقة.

مساحته : ءار واحد و 20 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد الحاج العياشى التازى ، شرقا زنقة سيدى العايدى (ملك بلدى) ، جنوبا السيد محمد الشرقاوى وغربا السيد محمد التاغى ، كلهم يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد مخارجة عدلية بتاريخ 12 ذى الحجة 1390 (8 يناير 1971) موضوع بالرسم العقارى رقم 33.

مطلب رقم 39106 ر

تاريخ التقييد : 24 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد سلام الحاج بن أحمد بن عبد السلام بن عبد القادر شليمى ، المغربى ، المزداد سنة 1902 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة كبورة بنت امحمد ، الساكن بدوار العودات ، قبيلة بنى عبيد ، قيادة عين العودة ، عمالة الرباط وسلا.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بلاد بن أحمد ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : دائرة أحواز الرباط ، جماعة عين العودة المكان المدعو « بنى عبيد ».

مساحته : 50 هكتارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا القائد التهامى ، الساكن بعين المكان ، جنوبا أحمد بن العربى ، الساكن بعين المكان وغربا الاملاك الغابوية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء عدلى بتاريخ 25 جمادى الثانية 1394 (15 يوليوز 1974) مصحوبا بعدة عقود أصلية.

مطلب رقم 39107 ر

تاريخ التقييد : 24 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد ميلود بن الرياحى بن عمر القطبى ، المغربى المزداد سنة 1938 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة حليمة بنت التهامى ، الساكن بدوار أيت بوزيان ، قبيلة القطبيين ، أيت على ، ملحقة سيدى علال البحراوى ، اقليم الخميسات.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « عين لقصب ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الخميسات ، قيادة سيدى علال البحراوى ، المكان المدعو « لمصابن ».

مساحته : هكتار واحد.

حدوده : شمالا السيد الشرقى بن رزوق ، شرقا ميلودى بن علال جنوبا الحاج التهامى بن ركراكى وغربا ورثة العربى بن عمار سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 24 شوال 1387 (24 يناير 1968) مثبتة

مطلب رقم 39108 ر

تاريخ التقييد : 25 نونبر 1976.

طالبو التحفيظ :

1 ـ السيد أحمد بن بوسلهام بن محمد مجكور ، المزداد سنة 1954 ، المتزوج بالسيدة ميلودة بنت محمد ؛

2 ـ السيدة جميعة بنت بوسلهام بن محمد ، المزدادة سنة 1960 ، المتزوجة بالسيد بنداود بن محمد ؛

3 ـ السيدة اصفية بنت بوسلهام بن محمد ، المزدادة سنة 1956 المتزوجة بالسيد لمفضل بن التهامى ؛

4 ـ السيدة فاطنة بنت امبارك ، المزدادة حوالى 1933 ، أرملة بوسلهام بن محمد ، كلهم مغاربة ، المتزوج منهم طبق الشريعة الاسلامية ، سكناهم بدوار جعوانة ، فرقة دو اسليم ، قبيلة عمرو ، جماعة بوقنادل ، دائرة أحواز سلا ، بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة : 14 سهما من 32 سهما للاول وسبعة أسهم من ذلك لكل واحدة من الثانية والثالثة و 4 أسهم من ذلك للرابعة.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « الجوانية ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : عمالة الرباط وسلا ، دائرة أحواز الرباط ، جماعة بوقنادل المكان المدعو قبيلة عامر دو سليم دوار الجعاونة.

مساحته : 54 ءارا و 74 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد بن الطاهرية ، شرقا السيد بوشتى ابن المعطى ثم الفقيه بن صالح ثم مسلك عمومى ، جنوبا ورثة محمد

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ابن المعطى وغربا محمد بن الجيلالى ولد شامة ، سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 19 جمادى الثانية 1393 (21 يونيه 1973)

مطلب رقم 39109 ر

تاريخ التقييد : 25 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد الحرشاوى عبد السلام ، المغربى ، المزداد سنة 1931 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت علال ، الساكن بمورنزال رقم 17 رقم 87 الدار البيضاء.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الحرشاوية ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم الخميسات تيفلت زنقة سيدى سليمان ، عين موكة.

مساحته : 78 سنتيارا ، المكون من قطعتين :

حدوده :

القطعة الاولى : شمالا السيدة فاطنة بنت رحو ، شرقا السيد بوشعيب بن العطار ، جنوبا السيدة فاطنة بنت الجيلالى وغربا زنقة سيدى سليمان (م.ب) ؛

القطعة الثانية : شمالا وغربا زنقة بدون اسم (ملك بلدى) ، شرقا ورثة بوشعيب الدكالى ، جنوبا السيدة فاطنة بنت الجيلالى.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقدة شراء بتاريخ 7 جمادى الثانية 1396 (5 يونيه 1976) مصحوبة بعدة ملحقات.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « كنيسة سان بيير » مطلب رقم 28948 ر الذى أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2380 المؤرخة فى 6 يونيه 1958

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 21 مايو 1976 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « كنيسة سان بيير » مطلب رقم 28948 ر ، الكائن بساحة الكردينال لافيجورى وزنقة لامارن بالرباط ، تتابع من الآن فى اسم :

1 – الاسقف مولومبى جان لوى بيير طالب التحفيظ الاول بصفته مالكا للارض ؛

2 – الاسقف جان بوسكو اوفرى بصفته نائبا عن شركة « ستيلا مارى ».

بمقتضى وكالة مودعة فى ملف الشركة رقم 795 بصفته مالكا للمنشئات المشيدة على الارض.

وذلك بموجب الرسوم المودعة سابقا استنادا لمطلب التحفيظ وكذلك مطلب تقييد بتاريخ 21 مايو 1976 مشفوع بوكالة مؤرخة فى 10 مارس 1976.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « حمرى » مطلب رقم 35279 ر الذى أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2885 المؤرخة فى 15 فبراير 1968.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 11 دجنبر 1976 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « حمرى » مطلب رقم 35279 ر الكائن بدائرة أحواز سلا ، قبيلة احصاين ، دوار أولاد موسى تتابع على الشكل التالى :

أولا : تحت تسمية « المسيرة » فيما يخص القطعة رقم 1 مساحتها هكتار واحد فى اسم السيد حسن بن أحمد ولد بن زهرة ؛

ثانيا : تحت تسمية « الفتح » فيما يخص القطعة رقم 2 مساحتها هكتار واحد فى اسم السيد المحجوب بن أحمد ولد زهرة ؛

ثالثا : فيما يخص بقية الملك وتحت الاسم القديم فى اسم السيد الحراقى ادريس ، كلهم طالبو التحفيظ سابقا.

وذلك بمقتضى :

1 – الرسوم المودعة سابقا استنادا لمطلب التحفيظ ؛

2 – رسم عدلى مثبت تاريخه 6 جمادى الاولى 1395 (18 مايو 1975) مشفوع بشهادة محررة من طرف السيد القائد بجماعة أبى القنادل بتاريخ 14 يبراير 1975 مضمنه أن طالبى التحفيظ المذكورين قد عملوا على القسمة والمخارجة فيما بينهم والمتعلقة بالملك المذكور.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،
بدر الدين دينية.

محافظة سطات

مطلب رقم 153 ب

تاريخ التقييد : 3 يناير 1977.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد عريف بوشعيب بن سليمان ، المولود حوالى 1920 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الحاج المكى حوالى 1950 ؛

2 – السيد عريف الهاشمى ، المولود حوالى 1930 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الوعدودى حوالى 1947 ، كلاهما مغربيان مولودان بأولاد موسى ، ومتزوجان حسب الشريعة الاسلامية بنفس المكان ساكنان وجاعلان محل المخابرة معهما بالدار البيضاء درب مولاى الشريف الزنقة 13 رقم 29 ، بصفتهما شريكين بالتساوى بينهما.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « لا شيء ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « بلاد عريف 1 ».

نوعه : ارض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات ، جماعة سيد الغيدى ، قيادة ودائرة سطات

مساحته : هكتار واحد و 73 ءارا و 50 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد محمد بن الحطاوى والسيد عروب ابن عبد الرحمان وورثة الجيلالى بن عبد الرحمان ، وورثة الصغير ابن الحاج عبد الرحمان ، شرقا محمد بن الحاج عمرو ، جنوبا ورثة عبد السلام بن بوبكر وغربا السيد محمد بن محمد بن اليزيد ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

1 – عقد عدلى مؤرخ فى 27 صفر 1391 (23 ابريل 1971) ؛

2 – حكم صادر عن المحكمة الاقليمية بسطات بتاريخ 23 مايو سنة 1972 ؛

3 – قرار محكمة الاستئناف بالدار البيضاء مؤرخ فى 14 دجنبر سنة 1973 ؛

4 – قرار مجلس الاعلى مؤرخ فى 21 يناير 1976 ؛

5 – محضر الوقوف على الامكنة المتنازع فيها.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 154 ى

تاريخ التقييد : 3 يناير 1977.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد عريف بوشعيب بن سليمان ، المولود حوالى 1920 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الحاج المكى حوالى 1950 ؛

2 – السيد عريف الهاشمى ، المولود حوالى 1930 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الوعدودى حوالى 1947 ، كلاهما مغربيان مولودان بأولاد موسى ، ومتزوجان حسب الشريعة الاسلامية بنفس المكان ساكنان وجاعلان محل المخابرة معهما بالدار البيضاء درب مولاى الشريف الزنقة 13 رقم 29 ، بصفتهما شريكين بالتساوى بينهما.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « لا شىء ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « بلاد عريف 2 ».

نوعه : ارض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات ، جماعة سيد العيدى ، قيادة ودائرة سطات

مساحته : هكتار واحد و 10 ءارات و 80 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة محمد بن بوعزة بن عبد السلام ، شرقا ورثة المكى بن العربى وورثة بوشعيب بن العربى ، جنوبا السيد محمد ابن الطيبى وغربا ورثة محمد بن بوعزة بن عبد السلام المذكورون ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – عقد عدلى مؤرخ فى 27 صفر 1391 (23 ابريل 1971) ؛

2 – حكم صادر عن المحكمة الاقليمية بسطات بتاريخ 23 مايو سنة 1972 ؛

3 – قرار محكمة الاستئناف بالدار البيضاء مؤرخ فى 14 دجنبر سنة 1973 ؛

4 – قرار مجلس الاعلى مؤرخ فى 21 يناير 1976 ؛

5 – محضر الوقوف على الامكنة المتنازع فيها.

مطلب رقم 155 ى

تاريخ التقييد : 3 يناير 1977.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد عريف بوشعيب بن سليمان ، المولود حوالى 1920 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الحاج المكى حوالى 1950 ؛

2 – السيد عريف الهاشمى ، المولود حوالى 1930 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الوعدودى حوالى 1947 ، كلاهما مغربيان مولودان بأولاد موسى ، ومتزوجان حسب الشريعة الاسلامية بنفس المكان ساكنان وجاعلان محل المخابرة معهما بالدار البيضاء درب مولاى الشريف الزنقة 13 رقم 29 ، بصفتهما شريكين بالتساوى بينهما.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « لا شىء ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « بلاد عريف 3 ».

نوعه : ارض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات ، جماعة سيد العيدى ، قيادة ودائرة سطات

مساحته : 7 هكتارات و 21 ءارا و 20 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة عبد المالك بن محمد والسيد امحمد بن محمد شرقا ورثة المكى بن حميدة ، حمو بن المكى ومحمد بن عبد القادر ، جنوبا السيد محمد بن سليمان ، وأحمد بن محمد بن العربى وورثة فطيمو بنت بوشعيب والسيد عبد الله بن بوشعيب بن العربى وغربا ورثة المكى بن العربى والسيد الحاج محمد الدمناتى ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – عقد عدلى مؤرخ فى 27 صفر 1391 (23 ابريل 1971) ؛

2 – حكم صادر عن المحكمة الاقليمية بسطات بتاريخ 23 مايو سنة 1972 ؛

3 – قرار محكمة الاستئناف بالدار البيضاء مؤرخ فى 14 دجنبر سنة 1973 ؛

4 – قرار مجلس الاعلى مؤرخ فى 21 يناير 1976 ؛

5 – محضر الوقوف على الامكنة المتنازع فيها.

مطلب رقم 156 ى

تاريخ التقييد : 3 يناير 1977.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد عريف بوشعيب بن سليمان ، المولود حوالى 1920 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الحاج المكى حوالى 1950 ؛

2 – السيد عريف الهاشمى ، المولود حوالى 1930 ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت الوعدودى حوالى 1947 ، كلاهما مغربيان مولودان بأولاد موسى ، ومتزوجان حسب الشريعة الاسلامية بنفس المكان ساكنان وجاعلان محل المخابرة معهما بالدار البيضاء درب مولاى الشريف الزنقة 13 رقم 29 ، بصفتهما شريكين بالتساوى بينهما.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « لا شىء ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « بلاد عريف 4 ».

نوعه : ارض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات ، جماعة سيد العيدى ، قيادة ودائرة سطات

مساحته : 56 ءارا و 21 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا ورثة عبد المالك بن محمد ، جنوبا مريرة عمومية عرضها 10 أمتار (الملك العمومى) وغربا ورثة قاسم ابن لحسين ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – عقد عدلى مؤرخ فى 27 صفر 1391 (23 ابريل 1971) ؛

2 – حكم صادر عن المحكمة الاقليمية بسطات بتاريخ 23 مايو سنة 1972 ؛

3 – قرار محكمة الاستئناف بالدار البيضاء مؤرخ فى 14 دجنبر سنة 1973 ؛

4 – قرار مجلس الاعلى مؤرخ فى 21 يناير 1976 ؛

5 – محضر الوقوف على الامكنة المتنازع فيها.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 157 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.

طالبات التحفيظ :

1 – السيدة العايدية بنت على بن الهاشمى ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالى بن بوعزة ؛

2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالى ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛

3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربى المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بنى ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوى بينهن.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض جنانات الكحلى ».

الاسم الذى أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « جنانات الكحل ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.

مساحته : 5 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا ساقية (الملك العمومى) ، شرقا ورثة الحاج عمر ، جنوبا وغربا ورثة عباس بن عبد السلام ، كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : استمرار مؤرخ فى 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 158 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.

طالبات التحفيظ :

1 – السيدة العايدية بنت على بن الهاشمى ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالى بن بوعزة ؛

2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالى ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛

3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربى المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بنى ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوى بينهن.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض شعبة الطيبى ».

الاسم الذى أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « ديار الخيل »

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.

مساحته : 3 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد حمادى بن على ، شرقا السيد الجيلالى ابن العربى ، جنوبا ورثة الجيلالى بن على والسيد حمادى بن على المذكور وغربا السيد أحمد بن زروال ومن معه كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : استمرار مؤرخ فى 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 159 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.

طالبات التحفيظ :

1 – السيدة العايدية بنت على بن الهاشمى ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالى بن بوعزة ؛

2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالى ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛

3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربى المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بنى ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوى بينهن.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض السند ».

الاسم الذى أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « أرض السند ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.

مساحته : 20 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الطيب بن على ، شرقا وجنوبا السيد حمادى ابن على وغربا طريق (الملك العمومى).

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : استمرار مؤرخ فى 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 160 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.

طالبات التحفيظ :

1 – السيدة العايدية بنت على بن الهاشمى ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالى بن بوعزة ؛

2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالى ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛

3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربى المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بنى ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوى بينهن.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض الكعدة ».

الاسم الذى أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « أرض الكعدة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة الجيلالى بن على النائب عنهم السيد محمد ابن الجيلالى ، شرقا السيد حمادى بن على ، جنوبا اولاد الهوارى النائب عنهم السيد الحاج بوشعيب بن الهاشمى وغربا السيد صالح بن عباس ومن معه ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : استمرار مؤرخ فى 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 161 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.

طالبات التحفيظ :

1 – السيدة العايدية بنت علي بن الهاشمي ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالي بن بوعزة ؛

2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالي ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛

3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربي المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بني ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوي بينهن.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض الشعبة الغاركة ».

الاسم الذي أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « أرض الشعبة الغاركة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.

مساحته : هكتاران اثنان و 50 ارا تقريبا.

حدوده : شمالا طالبات التحفيظ المذكورات ، شرقا السيد حمادي ابن علي ، جنوبا ورثة الجيلالي بن علي النائب عنهم السيد محمد ابن الجيلالي وغربا السيدة عائشة بنت محمد ومن معها ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : استمرار مؤرخ في 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 162 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.

طالبات التحفيظ :

1 – السيدة العايدية بنت علي بن الهاشمي ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالي بن بوعزة ؛

2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالي ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛

3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربي المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بني ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوي بينهن.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض معولات ».

الاسم الذي أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « أرض معولات ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.

مساحته : هكتار واحد و 20 ارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الطيبي بن علي ، شرقا ورثة عيسى ابن ازويتينة ومن معهم ، جنوبا السيد محمد بن رقية وغربا السيد أحمد ابن الحاج محمد ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : استمرار مؤرخ في 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 163 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.

طالبات التحفيظ :

1 – السيدة العايدية بنت علي بن الهاشمي ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالي بن بوعزة ؛

2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالي ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛

3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربي المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بني ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوي بينهن.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض الجنانات الكبار ».

الاسم الذي أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « جنانات الكبار ».

نوعه : ارض فلاحية.

موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.

مساحته : 20 ارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الجيلالي بن علي ومن معه ، شرقا السيد حماد ابن علي ، جنوبا وغربا السيد الجيلالي بن العربي ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : استمرار مؤرخ في 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 164 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.

طالبات التحفيظ :

1 – السيدة العايدية بنت علي بن الهاشمي ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالي بن بوعزة ؛

2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالي ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛

3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربي المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بني ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوي بينهن.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض الفارسي ».

الاسم الذي أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « أرض الفارسي ».

نوعه : أرض فلاحية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.
مساحته : 60 ءارات تقريبا.
حدوده : شمالا ورثة احمد بن بوعزة ، شرقا السيد الجيلالي ابن العربي ومن معه ، جنوبا ساقية (الملك العمومي) وغربا السيد حمادي بن علي ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : استمرار مؤرخ في 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 165 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.
طالبات التحفيظ :
1 – السيدة العايدية بنت علي بن الهاشمي ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالي بن بوعزة ؛
2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالي ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛
3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربي المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بني ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوي بينهن.
الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض بئر القائد ».
الاسم الذي أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « ارض بئر القائد »
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.
مساحته : 20 ءارا تقريبا.
حدوده : شمالا السيد محمد بن بوسرحان ، شرقا السيد الجيلالي ابن الشوينة ، جنوبا النعينعة وغربا الطيبي بن علي ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : استمرار مؤرخ في 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 166 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.
طالبات التحفيظ :
1 – السيدة العايدية بنت علي بن الهاشمي ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالي بن بوعزة ؛
2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالي ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛
3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربي المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بني ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوي بينهن.
الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ارض بحيرة لكبير بن بوعزة »
الاسم الذي اعطوه طالبات التحفيظ للملك : « العوجاء ».

نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.
مساحته : 20 ءارا تقريبا.
حدوده : شمالا ورثة الجيلالي بن بودركة ، شرقا وجنوبا السيد الجيلالي بن العربي وغربا السيد أحمد بن الحاج ومن معه ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : استمرار مؤرخ في 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 167 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.
طالبات التحفيظ :
1 – السيدة العايدية بنت علي بن الهاشمي ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالي بن بوعزة ؛
2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالي ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛
3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربي المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بني ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوي بينهن.
الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ارض بئر الفاطمي ».
الاسم الذي أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « أرض بئر الفاطمي »
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.
مساحته : 60 ءارا تقريبا.
حدوده : شمالا طالبات التحفيظ المذكورات ، شرقا السيد الجيلالي ابن علي ، جنوبا ورثة عبد السلام بن الجيلالي وغربا ملك الزواتنة ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : استمرار مؤرخ في 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 168 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.
طالبات التحفيظ :
1 – السيدة العايدية بنت علي بن الهاشمي ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالي بن بوعزة ؛
2 – السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالي ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛
3 – السيدة عائشة بنت محمد بن العربي المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بني ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوي بينهن.
الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض الحطة 4 ».
الاسم الذي أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « ارض الطحة 4 ».

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.
مساحته : 50 ءارا تقريبا.
حدوده : شمالا ورثة الجيلالى بن على ، النائب عنهم محمد ابن الجيلالى ، شرقا وجنوبا السيدة امباركة بنت الجيلالى وغربا السيد حمادى بن على ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : استمرار مؤرخ فى 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 169 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.
طالبات التحفيظ :
1 ـ السيدة العايدية بنت على بن الهاشمى ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالى بن بوعزة ؛
2 ـ السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالى ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛
3 ـ السيدة عائشة بنت محمد بن العربى المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بنى ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوى بينهن.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض الخامسة ».
الاسم الذى أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « ارض الخامسة ».
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.
مساحته : 20 ءارا تقريبا.
حدوده : شمالا السيد بوشعيب بن السعيدى ، شرقا السيد حمادى ابن على ، جنوبا اولاد الحاج عمر وغربا السيد محمد بن الطيبى ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : استمرار مؤرخ فى 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 170 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.
طالبات التحفيظ :
1 ـ السيدة العايدية بنت على بن الهاشمى ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالى بن بوعزة ؛
2 ـ السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالى ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛
3 ـ السيدة عائشة بنت محمد بن العربى المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بنى ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوى بينهن.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ارض كدية ميرة ».
الاسم الذى أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « ارض كدية ميرة ».
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.
مساحته : 60 ءارا تقريبا.
حدوده : شمالا السيد الطيبى بن على ، شرقا السيد الجيلالى بن على جنوبا حريم اولاد الحاج عمر وغربا السيد الجيلالى بن العربى ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : استمرار مؤرخ فى 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

مطلب رقم 171 ى

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.
طالبات التحفيظ :
1 ـ السيدة العايدية بنت على بن الهاشمى ، المولودة حوالى 1921 ، المتزوجة بالسيد محمد بن الجيلالى بن بوعزة ؛
2 ـ السيدة وردية بنت محمد بن الجيلالى ، المولودة حوالى 1940 المتزوجة بالسيد عبد القادر بن محمد بن بوعزة ؛
3 ـ السيد عائشة بنت محمد بن العربى المولودة حوالى 1896 ، الارملة غير المتزوجة ، كلهن مغربيات ، المتزوجات منهن كان زواجهن حسب الشريعة الاسلامية ، ساكنات وجاعلات محل المخابرة معهن بدوار النواجحة قبيلة بنى ياكرين ، قيادة كيسر ، بصفتهن شريكات على الشياع بالتساوى بينهن.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض بحيرة الفايض ».
الاسم الذى أعطوه طالبات التحفيظ للملك : « ارض بحيرة الفايض ».
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : اقليم سطات قيادة وجماعة كيسر ، دوار النواجحة.
مساحته : 5 ءارات تقريبا.
حدوده : شمالا وشرقا السيد الجيلالى بن العربى ومن معه ، جنوبا اولاد بونوار وغربا السيد أحمد بن الحاج ومن معه ، كلهم ساكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شىء.
أصل الملك : استمرار مؤرخ فى 29 رمضان 1396 (24 شتنبر 1976)

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « العين » مطلب رقم 7109 د الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3250 المؤرخة فى 12 فبراير 1975.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 5 يناير 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « العين » مطلب رقم 7109 د الواقع باقليم سطات دائرة ابن أحمد ، قيادة اولاد امراح جماعة سيدى حجاج تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

السيد عبد اللطيف بن الحاج محمد الحجاجى ، المغربى ، المولود فى 25 شتنبر 1940 بسيدى حجاج العازب ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بالدار البيضاء ، 14 زنقة ذو ليزير ، حى بولو وذلك بمقتضى زيادة على الملكية المودعة سابقا بالمطلب :

عقد شراء مؤرخ فى 12 مارس 1975 مضمنه أن السيد الحاج محمد ابن مولاى عبد السلام الحجاجى قد باع جميع الملك المذكور للسيد عبد اللطيف بن الحاج محمد الحجاجى.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بسطات ،
محمد ابريكى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

محافظة طنجة

مطلب رقم 10821 ط

تاريخ التقييد : 3 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد علي بن أحمد الميلودي الفكروني ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1917 بالعرائش ، المتزوج بالسيدة فطومة بنت أحمد المودن سنة 1947 بنفس المدينة ، المقيم بالبلدة المذكورة بشارع الحسن الثاني رقم 62.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك الفكروني علي »

نوعه : أرض بها بناء يحتوى على سفلي.

موقعه : العرائش ، شارع محمد عبد الكريم الخطابي رقم 99.

مساحته : 80 سنتيارا.

حدوده : شمالا القائد محمد المتوكي ، المقيم بالعرائش ، شارع فاس رقم 19 ، شرقا وجنوبا الطريق العمومية وغربا الحاج رحال الكرني الوريكة ، المقيم بالمدينة المذكورة ، بشارع طنجة رقم 8.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 19 جمادى الاولى 1994 (9 يونيه 1974).

مطلب رقم 10822 ط

تاريخ التقييد : 5 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد عبد السلام بن عبد الرحمان الشعيري الفلاح ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1944 بمدشر بني امزالة من قبيلة انجرة باقليم تطوان ، المتزوج بالسيدة عائشة بنت عبد السلام بن أحمد الشعيري سنة 1967 بنفس المدشر ، ومحله المختار بالفنيدق من اقليم تطوان ، بشارع محمد الخامس رقم 2.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الشعيري ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم تطوان ، قيادة الفنيدق ، المحل المدعو « خندق بوشتة ».

مساحته : 1 ار واحد و 50 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق العمومية ، شرقا وجنوبا السيد محمد ابن سلام سلامة ، المقيم بخندق بوشتة وغربا السيدة فطومة الشعيري المقيمة بالفنيدق ، بالحومة الجديدة ، شارع الجامع.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم عدلي بتاريخ 16 محرم 1386 (7 مايو 1966) ؛

2 – رسم عدلي مؤرخ في 13 جمادى الثانية 1392 (25 يوليوز 1972)

مطلب رقم 10823 ط

تاريخ التقييد : 8 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن أحمد التوزاني ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1929 بالعرائش ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت امبارك المزوزي بنفس البلدة ، المقيم بطنجة ، بشارع باريز رقم 32

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « التوزاني ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : العرائش ، المحل المدعو « حي روافة بعالة ».

مساحته : 47 1 ارا و 86 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق العمومية ، شرقا السيدان علي السوسي وعمر بن أحمد الورياغلي ، المقيمان بعين المكان ، جنوبا السيد الحسين التوزاني وأخوه محمد التوزاني ، المقيمان بعين المكان وغربا السيد أحمد بن عبد القادر بودفشة المقيم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم عدلي مؤرخ في 30 شتنبر 1974 ؛

2 – رسم عدلي مؤرخ في 20 أكتوبر 1975.

مطلب رقم 10824 ط

تاريخ التقييد : 11 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد الصادق بن عبد السلام مرون ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1946 بمدشر تزمرت من قبيلة بني عروس باقليم تطوان ، المتزوج بالسيدة أمينة بنت محمد التويجار سنة 1966 بطنجة ، المقيم بها بطريق الرباط (عزيب الحاج قدور).

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مرون ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم طنجة ، قيادة الفحص ، طريق الرباط (عزيب الحاج قدور).

مساحته : 1 ارا واحدا و 13 سنتيارا.

حدوده : شمالا الطريق العمومية ، شرقا الوادي جنوبا السيد محمد بن عبد السلام العيدوني ، المقيم بطنجة بطريق الرباط ، عزيب الحاج قدور وغربا طريق غير نافذة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم عدلي مؤرخ في 2 ربيع الثاني 1391 (27 مايو 1971) ؛

2 – صورة شمسية لرسم عدلي مؤرخ في 20 ربيع الاول 1379 (24 شتنبر 1959).

مطلب رقم 10825 ط

تاريخ التقييد : 11 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد الصادق بن عبد السلام مرون ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1946 بمدشر تزمرت من قبيلة بني عروس باقليم تطوان ، المتزوج بالسيدة مينة محمد التويجار سنة 1966 بطنجة ، المقيم بنفس المدينة بطريق الرباط (عزيب الحاج قدور).

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مرون 2 ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم طنجة ، دائرة الفحص ، المحل المدعو طريق الرباط عزيب الحاج قدور.

مساحته : 24 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وغربا السيد ادريس بن أحمد بنشلوط ، المقيم بطنجة ، بطريق الرباط ، المحل المدعو عزيب الحاج قدور ، شرقا وجنوبا الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 10 صفر 1394 (5 مارس 1974)

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 10826 ط

تاريخ التقييد : 11 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد أحمد بن أحمد المغربى ، المغربى الجنسية المولود سنة 1930 بطنجة ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت عبد السلام خريبى سنة 1950 بنفس البلدة ، المقيم بها ، بحى الشرف المقاطعة 27 الدائرة 4.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ارحيمو ».

نوعه : أرض بها بناء.

موقعه : طنجة ، المحل المدعو « الشرف ».

مساحته : 1 ار واحد و 26 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد بن أحمد المغربى ، المقيم بطنجة ، بحى الشرف ، المقاطعة 27 ، الدائرة الرابعة ، شرقا السيد عبد السلام بن أحمد المغربى ، المقيم بنفس الحى ، جنوبا السيد عبد الله بن أحمد المغربى ، المقيم بنفس الحى وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم عدلى مؤرخ فى 14 صفر 1392 (30 مارس 1972) ؛

2 – رسم عدلى بتاريخ 15 شوال 1395 (مايى 1976).

مطلب رقم 10827 ط

تاريخ التقييد : 11 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد محمد (فتحا) عمر الهروشى المطالسى المغربى الجنسية ، المولود سنة 1930 بمدشر زراقنة من قبيلة المطالسة باقليم الناضور ، المتزوج بالسيدة رقية بنت محمد الفرى سنة 1952 بالفحص من اقليم طنجة ، المقيم بتطوان بنهج مولاى العباس رقم 5.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « صوت الصحراء ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : تطوان ، بطريق وادى لو.

مساحته : 1 آران و 88 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا طالب التحفيظ ، شرقا طريق وادى لو ، جنوبا شارع كندى وغربا طالب التحفيظ.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم عدلى مؤرخ فى 11 ذى القعدة 1396 (3 نونبر 1976) ؛

2 – عقد عرفى مؤرخ فى 28 مارس 1975.

مطلب رقم 10828 ط

تاريخ التقييد : 22 نونبر 1976.

طالبة التحفيظ : الدولة (الملك الخاص).

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « الدولة ش – 47 ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : شفشاون المحل المدعو « شريبة ».

مساحته : 10 ارات و 97 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وجنوبا طريق عمومية ، شرقا السيد العياشى العلمى المقيم بحى باب السوق بشفشاون وغربا التعاونية التجارية الشفشاونية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء رقم 3/76 المؤرخ فى 26 أبريل 1976.

مطلب رقم 10829 ط

تاريخ التقييد : 22 نونبر 1976.

طالبة التحفيظ : السيدة كانصيلو فيكا أراصيلى ، المغربية الجنسية المولودة فى 5 أكتوبر 1924 بتطوان المتزوجة بالسيد أحمد حمان سنة 1953 بالعرائش ، المقيمة بطنجة ، بشارع الوندال رقم 9.

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « لا راماليوزا ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : اقليم طنجة ، جماعة بحريين عوامة ، المحل المدعو « مدشر بنى سعيد بنعمار ».

مساحته : 3 هكتارات و 50 ارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد عمر بنيس ، المقيم بطنجة ، بشارع فاس رقم 9 ، شرقا السيد الحاج محمد فحافح ، المقيم بطنجة ، بمدشر بنى سعيد بنعمار ، جنوبا وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم عدلى مؤرخ فى 21 رجب 1396 (20 يوليوز 1976) ؛

2 – رسم عدلى مؤرخ فى 2 شوال 1396 (27 شتنبر 1976).

مطلب رقم 10830 ط

تاريخ التقييد : 23 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد عبد الكريم بن احساين ، المغربى الجنسية المولود بطنجة سنة 1937 المتزوج بالسيدة فاطمة على حلتوت سنة 1961 المقيم بنفس البلدة بشارع ليزير رقم 10.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « احسان ».

نوعه : أرض تحتوى على سفلى وطابق واحد.

موقعه : طنجة حى المصلى.

مساحته : 1 ار واحد و 79 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق العمومية ، شرقا الرسم العقارى رقم 10031 ط ، جنوبا الرسم العقارى رقم 2558 ط وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شى.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 29 جمادى الثانية 1390 (فاتح شتنبر 1970).

مطلب رقم 10831 ط

تاريخ التقييد : 24 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد ابراهيم بن عبد الله واكريم ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1937 بمدشر اداى من قبيلة تافراوت باقليم تزنيت ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت حسن وكريم سنة 1962 بنفس المدشر ، المقيم بطنجة بشارع ولى العهد رقم 67.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « امسكرود 1 ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : اقليم طنجة ، دائرة الفحص ، جماعة اكزناية ، مدشر خندق الزرزور.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مساحته : 5 هكتارات و 14 ءارا و 8 سنتيارات.

حدوده : شمالا وغربا طريق عمومية ، شرقا الرسمان العقاريان رقم 2158 ط و 10466 ط ، جنوبا السيد عبد السلام الضمضام ، المقيم بطنجة ، بنهج كاريبالدى رقم 6 والسيد محمد بن عبد السلام افتات ، المقيم بحى ابن بطوطة ، الزنقة 156 ، الدار 120.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 6 ربيع الاول عام 1396 (4 مارس 1976).

مطلب رقم 10832 ط

تاريخ التقييد : 24 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد ابراهيم بن عبد الله وكريم ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1937 بمدشر ادای من قبيلة تافراوت باقليم تزنيت ، المتزوج بالسيدة فطيمة بنت حسن وكريم سنة 1962 بنفس المدشر المقيم بطنجة ، بشارع ولى العهد رقم 67.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « امسكرود 2 ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : اقليم طنجة ، دائرة الفحص ، جماعة عوامة ، مدشر العوامة

مساحته : 3 هكتارات و 33 ءارا و 50 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وجنوبا وغربا السيد محمد بن عيسى ، المقيم بمدشر العوامة ، شرقا السيد عبد الرحمان العشيرى ، المقيم بمدشر بنى مكادة من اقليم طنجة.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 6 ربيع الاول عام 1395 (20 مارس 1975).

مطلب رقم 10833 ط

تاريخ التقييد : 24 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد ابراهيم بن عبد الله وكريم ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1937 بمدشر ادای من قبيلة تافراوت ، باقليم تزنيت ، المتزوج بالسيدة فطيمة بنت حسن وكريم سنة 1962 بنفس المدشر المقيم بطنجة ، بشارع ولى العهد رقم 67.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « امسكرود 3 ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : اقليم طنجة ، دائرة الفحص ، جماعة اكزناية ، مدشر خندق الزرزور.

مساحته : هكتار واحد و 4 ءارات و 25 سنتيارا.

حدوده : شمالا وجنوبا طريق عمومية ، شرقا السيد قاسم وكريم المقيم بطنجة ، بشارع ولى العهد رقم 67 وغربا الوادى.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 6 ربيع الاول عام 1396 (4 مارس 1976).

مطلب رقم 10834 ط

تاريخ التقييد : 24 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد ابراهيم بن عبد الله وكريم ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1937 بمدشر ادای من قبيلة تفراوت باقليم تزنيت ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت حسن وكريم سنة 1962 بنفس المدشر ، المقيم بطنجة بشارع ولى العهد رقم 67.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « امسكرود 4 ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : اقليم طنجة ، دائرة الفحص ، جماعة اكزناية مدشر خندق الزرزور.

مساحته : 21 ءارا و 15 سنتيارا.

حدوده : شمالا عموم الاوقاف ، شرقا ورثة الحسين بن قدور المقيمون بمدشر عين الدالية الكبيرة ، جنوبا طريق عمومية وغربا الوادى.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 6 ربيع الاول عام 1396 (4 مارس 1976).

مطلب رقم 10835 ط

تاريخ التقييد : 24 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد ابراهيم بن عبد الله وكريم ، المغربى الجنسية المولود سنة 1937 بمدشر ادای بقبيلة تافراوت باقليم تزنيت المتزوج بالسيدة فطيمة بنت حسن وكريم سنة 1962 بنفس المدشر المقيم بطنجة بشارع ولى العهد رقم 67.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « امسكرود 5 ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : اقليم طنجة دائرة الفحص جماعة اكزناية مدشر خندق الزرزور.

مساحته : هكتار واحد و 74 ءارا و 21 سنتيارا.

حدوده : شمالا وشرقا وجنوبا وغربا الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 6 ربيع الاول عام 1396 (4 مارس 1976).

مطلب رقم 10836 ط

تاريخ التقييد : 30 نونبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن حدو امزيان ، المغربى الجنسية المولود سنة 1923 بقبيلة بنى وريأغل باقليم الحسيمة المتزوج بالسيدة زبيدة بنت محمد العرفى سنة 1957 بنفس البلدة المقيم بتطوان بشارع عبد الله بن ياسين رقم 1 الطابق 4.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الرجاء ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : حى الطويلع خندق المرس (الطوابل).

مساحته : 4 ءارات و 20 سنتيارا.

حدوده : شمالا وشرقا السيد المختار بن عبد الله افيلال المقيم بتطوان بشارع حمام أمحلى رقم 65 ، جنوبا السيد أحمد بن محمد الهيشو المقيم بتطوان بحى الطويلع خندق المرس وغربا الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 23 ربيع الاول عام 1389 (9 يونيه 1969).

مطلب رقم 10837 ط

تاريخ التقييد : 6 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن السعيدى بن على السوسى ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1924 بحاحة (باقليم أكادير) المتزوج

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بالسيدة المفضلة بنت محمد يحيى بقبيلة الاخماس العليا المقيم باقليم شفشاون ، بباب تازة ، حانوت رقم 52.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « جنان ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم شفشاون ، قيادة باب تازة ، المحل المدعو « الخزانة ».

مساحته : 7 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا أولاد العافية ، المقيمون بعين المكان ، شرقا وغربا طريق عمومية ، جنوبا الخندق.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى بتاريخ 13 شوال عام 1384 (15 فبراير 1976)

مطلب رقم 10838 ط

تاريخ التقييد : 7 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد المعلم محمد بن المعلم أحمد بن يحيى المصورى ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1908 بمدشر الحجريين من قبيلة بنى مصور ، المتزوج بالسيدة فطومة بنت حمدان سنة 1930 بنفس المدشر ، المقيم بطنجة بنهج عبد الرحمان انكاى رقم 25.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « يحيى ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : 1 قليم طنجة ، قيادة دار الشاوى ، المحل المدعو « فندق اليهودية المعروف بالحرشة ».

مساحته : 8 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا السيد اعمار القويدى المقيم بالمدشر المذكور ، جنوبا وغربا طريق عمومية.

الحقوق العينية : لا شيء

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 4 جمادى الثانية 1364

مطلب رقم 10839 ط

تاريخ التقييد : 8 دجنبر 1976.

طالبة التحفيظ : السيدة فاطمة بنت عبد السلام ناصر ، المغربية الجنسية ، المزدادة سنة 1932 بطنجة المتزوجة بالسيد العربى ابن الطيب حماد سنة 1953 بنفس البلدة ، المقيمة بالمدينة المذكورة ، بحى بنى مكادة ، حومة بئر الشعيرى ، الزنقة 21 ، الدار رقم 18.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « فاطمة ناصر ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم طنجة ، دائرة الفحص مدشر مديونة ، غرسة اقلعى

مساحته : 29 ءارا و 66 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وشرقا طريق عمومية ، جنوبا السيدة منانة الحاج محمد التوزانى والسيد أحمد التوزانى ، المقيمان بمدشر مديونة وغربا السيد أحمد شفراد المقيم بنفس المدشر.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 19 جمادى الاولى سنة 1396 (19 مايو 1976).

مطلب رقم 10840 ط

تاريخ التقييد : 9 دجنبر 1976.

طالبة التحفيظ : السيدة عائشة بنت الحاج أحمد السوسى السباعى المدعو الحناط ، المغربية الجنسية المولودة بطنجة سنة 1910 الارملة المقيمة بنفس المدينة ، المصلى الزنقة 2 الدار رقم 62

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « دار الحاجة ».

نوعه : أرض بها بناء.

موقعه : مدينة تطوان المحل المدعو « باب الجياف ».

مساحته : 88 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد الحاج محمد اعنيقد المقيم بالباب السفلى رياض الشرفاء رقم 7 بتطوان ، شرقا محمد الهزاز المقيم بتطوان ، جنوبا طريق عمومية وغربا الصادق الريسونى المقيم بالبلدة المذكورة الباب السفلى ، رياض الشرفاء رقم 11.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 11 رمضان 1373 (14 مايو 1954)

مطلب رقم 10841 ط

تاريخ التقييد : 10 دجنبر 1976.

طالبة التحفيظ : السيدة فاطمة بنت محمد الدبون ، المغربية الجنسية ، المولودة سنة 1930 بمدشر الصخرة من قبيلة بنى مصور ،المتزوجة بالسيد محمد بن محمد دبون سنة 1951 بالمدشر المذكور ، المقيمة بطنجة ، بحى جامع المقرع.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « المصورية ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : طنجة ، المحل المدعو « بوبنة ».

مساحته : ءار واحد و 6 سنتيارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد محمد كرمون المقيم بطنجة ، بحى كاسابراطا رقم 398 ، شرقا وجنوبا طريق عمومية وغربا السيد محمد اللنجرى المقيم بنفس البلدى ، بحى جامع المقرع.

الحقوق العينية : لاشيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 15 ربيع الثانى 1390 (20 يونيه 1970).

مطلب رقم 10842 ط

تاريخ التقييد : 11 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن عبد السلام مصباح المغربى الجنسية ، المولود سنة 1935 بمدشر خندق الزرزور باقليم طنجة ، المتزوج بالسيدة فاطنة بنت محمد العيدى سنة 1957 بنفس المدشر ، المقيم بطنجة ، بحى ابن بطوطة ، الزنقة 125 ، رقم 19.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مصباحية ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : حى السوانى بطنجة.

مساحته : ءار واحد و 38 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد محمد البكدورى ، المقيم بطنجة ،زنقة 18 ، رقم الدار 6 ، شرقا طريق عمومية ، جنوبا السيد محمد امطوط ، المقيم بنفس البلدة ، الزنقة 18 رقم 112 وغربا السيد محمد الريفى المقيم بنفس البلدة المذكورة ، زنقة 20 ، رقم الدار 5.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 28 جمادى الاولى 1395 (9 يوليوز 1975).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بطنجة ،
عبد الغفور الفقاي.

مطلب رقم 10843 ط

تاريخ التقييد : 13 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد عبد السلام بن الحسن العشيري ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1948 بمدشر حيضر من قبيلة انجرة باقليم تطوان ، المتزوج بالسيدة رحمة بنت امهرهروس سنة 1971 بطنجة ، المقيم بنفس البلدة بحي بني مكادة ، بئر الشعيري ، الزنقة 16 ، الدار رقم 17.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مظهر ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : طنجة ، طريق العوامة بالمحل المدعو « ظهر الحمام ».

مساحته : 80 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيدان احمد المرابط ، المقيم بطنجة بساحة الثيران الزنقة رقم 1 ومحمد المروجي الجاعل محل المخابرة معه بنفس البلدة عند السيد عبد السلام العشيري ببني مكادة الزنقة 16 رقم الدار 17 ، شرقا السيد احمد المرابط المذكور ، جنوبا الطريق العمومية و غربا السيد محمد العمراني العروسي المقيم بنفس البلدة بحي بني مكادة ، حومة مبروكة الزنقة 3 ، الدار رقم 7.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1396 (28 أبريل 1976).

مطلب رقم 10844 ط

تاريخ التقييد : 15 دجنبر سنة 1976.

طالب التحفيظ : السيد احمد بن المفضل اليحمدي ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1901 بطنجة ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت سلام اخريف سنة 1925 بنفس البلدة ، المقيم بها بحي السواني ، حومة العداوى رقم 2.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك امفضل اليحمدي »

نوعه : أرض عارية.

موقعه : بطنجة ، بنهج كولون ، حي السواني ، حومة العداوى.

مساحته : هار واحد و 30 سنتيارا تقريبا .

حدوده : شمالا السيد الحاج حسن السوسي ، المقيم بطنجة بنهج المكسيك رقم 10 شرقا الطريق العمومية ، جنوبا السيد العربي ولد صفية ، المقيم بطنجة بنهج كولون رقم 4 وغربا السادة ورثة كويهين النائب عنهم السيد جوزيف كويهين ، المقيم بطنجة بشارع باستور رقم 36.

الحقوق العينية : لاشيء.

أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 17 رجب 1391 (8 شتنبر 1971)

مطلب رقم 10845 ط

تاريخ التقييد : 21 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : ناظر عموم الاوقاف بشفشاون ونواحيها.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « اسفل المشيش (143/1) ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : مدينة شفشاون بالمحل المدعو اسفل المشيش.

مساحته : 8 هارات و 5 سنتيارات تقريبا.

حدوده : شمالا المعهد المشيشي ، شرقا السيد الناية المقيم بزنقة البرية رقم 3 بحي السوق ، جنوبا الطريق العمومية وغربا الدولة (الملك الخاص).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم حبسي رقم 143.

مطلب رقم 10846 ط

تاريخ التقييد : 21 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : ناظر عموم الاوقاف بشفشاون ونواحيها.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « اسفل المشيش (143/2) ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : مدينة شفشاون بالمحل المدعو اسفل المشيش.

مساحته : 8 هارات و 5 سنتيارات.

حدوده : شمالا الطريق العمومية ، شرقا السيد الحاج زيطان وعبد السلام احجار الجاعلان محل المخابرة معهما بمعمل النسيج بشارع مولاي عبد الرحمان الشريف بشفشاون ، جنوبا السيدان المفضل محمد اكدي المقيم بعقبة الغرناطي من نفس البلدة ، وعبد الصمد شهبون وعموم الاوقاف وغربا الدولة الاسبانية (الملك الخاص).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم حبسي رقم 143.

مطلب رقم 10847 ط

تاريخ التقييد : 21 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : ناظر عموم الاوقاف بشفشاون ونواحيها.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « اسفل شريبة (147 – 148) ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : مدينة شفشاون بالمحل المدعو شريبة.

مساحته : 21 هارا و 60 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السادة ورثة عبد السلام عيسى المقيمون بنفس البلدة بزنقة البرية رقم 3 بحي السوق ، شرقا السادة محمد اهلال المقيم بالمدينة المذكورة بالمستشفى المدني والعياشي امحمد الوركلي المقيم بشارع عبد الله الشفشاوني والمفضل النجار المقيم بمدرسة مولاي علي بن راشد بنفس المدينة ، جنوبا طريق الديار وغربا عموم الاوقاف.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم حبسي رقم 147 – 148.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 10848 ط

تاريخ التقييد : 21 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : ناظر عموم الاوقاف بشفشاون ونواحيها.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « اسفل شريبة (4003) ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : مدينة شفشاون بالمحل المدعو شريبة.

مساحته : ءاران اثنان و 17 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الاحباس ، شرقا السيد محمد العدونى المرابط المقيم بالمدينة المذكورة بشارع عبد الله الشفشاونى والجاعل محل المخابرة معه بمدشر الحارك من قبيلة الاخماس السفلى (اقليم شفشاون) ، جنوبا الطريق العمومية وغربا الاحباس.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم حبسى رقم 4003.

مطلب رقم 10849 ط

تاريخ التقييد : 21 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد محمد (فتحا) بن احمد الشعيرى ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1939 بفحص طنجة ، المتزوج بالسيدة الزهرة بنت محمد الرمانى سنة 1961 بنفس البلدة ، المقيم بالمدينة المذكورة بطريق المطار ، كلم 2.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الشعيرية ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : طنجة بالمحل المدعو فال فلورى.

مساحته : ءارا واحدا و 20 سنتيارا.

حدوده : شمالا الطريق العمومية ، شرقا السيد احمد القسطيط المقيم بالمدينة المذكورة بطريق المصلى بشارع كلومبيا رقم 5 الدار رقم 3 ، جنوبا السيد محمد الشعيرى المقيم بنفس المدينة بطريق المطار كيلومتر 2 وغربا السيد احمد هوارة المقيم بنفس المدينة بطريق كلومبيا الزنقة رقم 5 الدار رقم 3.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 16 رمضان 1396 (11 شتنبر سنة 1976).

مطلب رقم 10850 ط

تاريخ التقييد : 21 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد عبد السلام بن أحمد ابوهار السعيدى المغربى الجنسية المولود سنة 1922 بمدشر تاملاس ، قبيلة بنى سعيد باقليم تطوان ، المتزوج بالسيدة الصافية بنت محمد زيوان سنة 1961 بنفس المدشر ، المقيم بتطوان بشارع السلاوى بحى عين الخباز رقم 5.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ابوهار ».

نوعه : أرض بها بناء يحتوى على طابق ارضى.

موقعه : تطوان بطريق عين خباز.

مساحته : 50 سنتيارا.

حدوده : شمالا الطريق العمومية ، شرقا وغربا السادة ورثة المعطى البجاعدى النائب عنهم السيد محمد بن المعطى البجاعدى ، المقيم بتطوان بطريق عين خباز رقم 3 ، وجنوبا السيد دون فرانسيسكو الجاعل محل المخابرة معه بالمدينة المذكورة بطريق عين خباز (معمل الورق المسمى بنيط).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 10 شعبان 1387 (13 نونبر سنة 1967).

مطلب رقم 10851 ط

تاريخ التقييد : 24 دجنبر 1976.

طالب التحفيظ : السيد عبد الله بن أحمد الحضرى ، المغربى الجنسية المولود سنة 1941 بطنجة ، المتزوج بالسيدة لطيفة المجاهد سنة 1973 بنفس المدينة ، المقيم بها بنهج مهاتما غاندى رقم 13.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « السعادة 2 ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : طنجة بجامع المقرع.

مساحته : ءاران اثنان و 84 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيدة خديجة المهدى بولعيز الجاعلة محلها المختار بطنجة عند السيد محمد الورياغلى بشارع ابن الآبار رقم 111 شرقا السيد محمد الحاج التوفيق المقيم بطنجة بنهج هويركو رقم 12 ، جنوبا السيدة حبيبة المهدى بولعيز الجاعلة محلها المختار بطنجة عند السيد محمد الورياغلى المقيم بطنجة بشارع ابن الآبار رقم 111 وغربا الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 22 أبريل 1976.

مطلب رقم 10852 ط

تاريخ التقييد : 3 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن حمادى سلمان الريفى ، المغربى الجنسية المولود سنة 1936 بطنجة ، المتزوج بالسيدة زينب بنت عبد السلام المرنيسى بتاويخ 22 يوليوز 1957 بنفس المدينة المقيم بها بنهج اوكسفورد رقم 4.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الطبيبة ».

نوعه : أرض بها بناء يحتوى على سفل وطابق واحد.

موقعه : اقليم طنجة طريق الركايع العوامة.

مساحته : 34 ءارا و 40 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا وجنوبا الحاج عبد الله الفتوح المقيم بعين المكان شرقا الرسم العقارى رقم 439 ط وغربا الطريق العمومية.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 23 جمادى الاولى 1396 (13 مايو 1976).

مطلب رقم 10853 ط

تاريخ التقييد : 3 يناير 1977.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن محمد الشعيرى ، المغربى الجنسية ، المولود سنة 1933 بطنجة ، المتزوج بالسيدة فاطمة بنت عبد القادر القبيبى سنة 1958 بنفس المدينة ، المقيم بها بنهج عمر ابن العاص رقم 16.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « جميلة ».
نوعه : أرض عارية.
موقعه : طنجة حي السواني فال فلوري.
مساحته : ءارا واحدا 22 سنتيارا تقريبا.
حدوده : شمالا السيد محمد بن أحمد الشعيري المقيم بطنجة بطريق الرباط بالكلم 2 ، شرقا السيد أحمد بن العربي المقيم بطنجة بفال الفلوري حومة كيطانو ، جنوبا الطريق العمومية وغربا السيد أحمد القسطيط المقيم بطنجة حي المصلى نهج كلومبيا الممر رقم 5 الدار رقم 3.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 15 رمضان 1396 (11 شتنبر سنة 1976).

مطلب رقم 10854 ط

تاريخ التقييد : 5 يناير 1977.
طالب التحفيظ : السيد امشيش بن ناصر بن أحمد الرياحي ، المغربي الجنسية المولود بتاريخ 8 غشت 1909 بمدشر اولاد الرياحي قيادة سيدي اليماني ، دائرة اصيلة ، اقليم طنجة ، المتزوج بالسيدة عائشة بنت الحاج بوسلهام السريفي سنة 1941 بالعرائش ، المقيم بمدشر اولاد الرياحي بمطحنة الحبوب بالمدشر المذكور والجاعل محله المختار بالعرائش شارع المقاومة رقم 28.
الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « اولاد سيدي امشيش الرياحي ».
نوعه : أرض زراعية.
موقعه : اقليم طنجة ، دائرة اصيلة ، مزارع اولاد الرياحي.
مساحته : ءاران اثنان و 50 سنتيارا تقريبا.
حدوده : شمالا وشرقا وغربا الطريق العمومية وجنوبا السيد اليزيد بنعيسى بن الروايحي المقيم بالعرائش بشارع المقاومة رقم 28
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : رسمان عدليان مؤرخان على التوالي :
1 – 20 رجب 1395 (30 يوليوز 1975) ؛
2 – 17 ربيع الثاني 1395 (29 أبريل 1975).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بطنجة بالنيابة ،
أحمد العمارتي.

ب – اعلانات بانتهاء التحديد (1)

محافظة الدار البيضاء – الشرقية

اعلانان جديدان بانتهاء التحديد

مطلب رقم 41645 ص

الملك المسمى : « دار الحاجة زهرة 2 » ، الكائن بالدار البيضاء حي سيدي عثمان ، درب خدوج حليمة ، تجزئة بلحسن ، القطعة عدد 74.

طالب التحفيظ : صبرو علي بن التهامي ، الساكن بالدار البيضاء حي بن مسيك ، بلوك 14 ، الزنقة 12 ، رقم 38.
وقع التحديد في : 16 يوليوز 1975.
وهذا الاعلان يبطل الاعلان الذي أدرج بالجريدة الرسمية عدد 3347 المؤرخة في 22 دجنبر 1976.

مطلب رقم 41676 ص

الملك المسمى : « ياسمين » ، الكائن بدائرة المحمدية ، قبيلة زناتة ، جماعة اللويزية ، دوار الشحاوطة.
طالبا التحفيظ :
1 – السيد الحلو محمد بن احمد ، الساكن بالبيضاء ، زنقة دي مبوزتيس ، رقم 18 ؛
2 – السيد هاني موسى ، الساكن بكيلومتر 3 ، طريق اللويزية.
وقع التحديد في : 8 يوليوز 1974.
وهذا الاعلان يبطل الاعلان الذي ادرج بالجريدة الرسمية عدد 3342 المؤرخة في 17 نونبر 1976.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء – الشرقية ،
الطاهر غنام.

محافظة القنيطرة

اعلان
ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضي أسفله بالاعلام للعموم أن السيدة الجعيدي فرنزواز ماري ، المزدادة منجرار ، الساكنة والجاعلة محل اقامتها للمخابرة معها بضيعة الجعيدي ، طريق سوق الثلاثاء ، طلبت أن يسلم لها نظير جديد للرسم العقاري رقم 18774 ر هـ المؤسس للملك المدعو « الزروالية II » الكائن بدائرة سوق الاربعاء وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم لها سابقا.
في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالقنيطرة ،
عبد العزيز القادري.

محافظة الرباط

مطلب رقم 37031 ر

اسم الملك : « ارض الكوهن » موقعه بدائرة أحواز سلا قبيلة اعمر دوار ابراهيم.
وقع تحديده في : 20 دجنبر 1972.

(1) ان آخر أجل لابداء التعرضات على مطالب التحفيظ المذكورة قدره شهران ابتداء من تاريخ هذا الاشهار.
وتقبل التعرضات بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المساحة الاجمالية التي أظهرها التصميم الموقت : 5 هكتارات و 54 ءارا و 50 سنتيارا ، ويتألف من ثلاث قطع :

يحد الاولى مساحتها 7 ءارات و 50 سنتيارا.

شمالا السيد الجيلالي بن منصور ، شرقا ممر عمومي (ملك بلدي) جنوبا وغربا الحاج بنعاشر بن بوعزة.

ويحد الثانية : مساحتها 3 هكتارات و 47 ءارا.

شمالا السيد الجيلالي بن منصور ، شرقا مجرى مياه الفوارات ، جنوبا السيد محمد بن عميرة بن الطيبي ثم السيد المفضل بن عميرة ابن الطيبي ورثة حدو بن محمد بن حدو وغربا ممر عمومي (ملك بلدي)

ويحد الثالثة مساحتها هكتارين اثنين.

شمالا السيد الجيلالي بن لكبير ، شرقا ممر عمومي ، جنوبا ورثة حدو بن محمد بن حدو وغربا مجرى مياه وادي الفوارات.

طالبا التحفيظ : السيد بلحفياني محمد بن الجيلالي والسيد الكوهن ابن عبد الله بن أحمد بن عمر.

مطلب رقم 37485 ر

اسم الملك : « النبكة » موقعه جماعة عين العودة ، دائرة أحواز الرباط ، دوار عبايدة.

وقع تحديده في : 21 اكتوبر 1975.

المساحة التي أظهرها الرسم التخطيطي : اثنان وعشرون هكتارا وخمسون ءارا تقريبا.

المجاورون : شمالا رسم عقاري عدد 2960 ، شرقا مسلك عمومي الرابط بين عين العودة والدار البيضاء ومن وراء ذلك رسم عقاري عدد 4283 س ، جنوبا رسم عقاري 4283 وكذلك رسم عقاري 7295 ر وغربا رسم عقاري عدد 7295 ر.

طالب التحفيظ : السيد لمعمري بوعمر بن محمد بن بناصر.

مطلب رقم 38873 ر

اسم الملك : « جسوس I » موقعه دائرة أحواز الرباط ، جماعة تمارة ، دوار لولالدة.

وقع تحديده في : 21 يوليوز 1976.

المساحة التي أظهرها الرسم التخطيطي : 4 هكتارات تقريبا.

المجاورون : شمالا الرسوم العقارية 14603 ر ، 41935 ر و 22637 ر ، شرقا الرسم العقاري عدد 18798 ر ، جنوبا الرسم العقاري عدد 37771 ر ثم السيد الحدف محمد وكذلك السيد بورزامة محمد بن العربي وغربا الرسم العقاري عدد 6132 ر.

طالب التحفيظ : السيد الحاج قاسم بن الحاج حسن جسوس.

مطلب رقم 37899 ر

اسم الملك : « بئر بنزهرة » موقعه عمالة الرباط – سلا مدينة سلا – المحل المدعو بطانة.

وقع تحديده في : 21 أبريل 1976.

المساحة التي أظهرها الرسم التخطيطي : 11 ءارا تقريبا.

المجاورون : شمالا الطريق الرئيسية رقم 1 الذاهبة من الرباط الى مكناس ، شرقا السيد الحاج عبد الله حاجي ، جنوبا زنقة بدون اسم (ملك بلدي) وغربا السيد الحاج محمد بلفقيه.

طالب التحفيظ : السيد عبد الهادي بن الحاج ادريس ابن الهادي حجي.

اعلان

ينص عليه المرسوم رقم 2.64.282 بتاريخ فاتح رمضان 1384 (5 يناير 1965)

تغيير تسمية ملك عقاري محفظ

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط الممضي أسفله بأن ينهى الى علم العموم أن السيد أبورزق الرداد المالك ، المسجل الساكن والجاعل محل المخابرة معه بالرباط ، سوق السباط ، زنقة تليمساني ، رقم 4 ، قد طلب تغيير اسم ملكه المسمى « ماسيني I » رسم عقاري رقم 7979 ر الكائن بالرباط ، 39 ، زنقة شارل روكس باسم « فضل ».

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،

بدر الدين دينية.

محافظة سطات

مطلب رقم 41514 ض

اسم الملك : « ارض مناجي » موقعه اقليم سطات ، جماعة سيدى العيدى ، دوار جدور.

وقع تحديده في : 23 يناير 1974.

المساحة التي أظهرها محضر التحديد تبلغ : 3 هكتارات.

المجاورون : شمالا الملك المسمى « جنة » مطلب رقم 40594 ض شرقا الملك المذكور اعلاه والملك المسمى « فدان بن منصور » مطلب رقم 30295 ض ، جنوبا الطريق رقم 104 (الملك العام) الذاهبة من سطات الى البروج وغربا احمد بن حمزة الطاهري ، الشعرى محمد ، ذهبى عبد السلام وبوعزة محمد.

طالب التحفيظ : السيد مناجي بوشعيب بن الحاج بن قاسم.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بسطات ،

محمد ابريكي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ج – مسطرة خاصة للتحديد

محافظة الناضور

اعلان عن اجراء مسطرة خاصة لتحديد العقارات

مرسوم ملكي رقم 114.66 بتاريخ 9 رجب 1386 (24 أكتوبر 1966) بمثابة قانون يطبق بموجبه في المنطقة السابقة للحماية الاسبانية نظام التحفيظ العقاري المعمول به في المنطقة الجنوبية واحداث مسطرة خاصة لتحديد العقارات الموضوعة لها رسوم عقارية.

رسم الملك رقم 1277 ر ن

المالكون المقيدون :

ا) محمد الحاج علال أحمد حمو ؛

ب) عبد القادر الحاج علال أحمد حمو ؛

ج) البشير الحاج مختار محمد الخراط ؛

د) صالح الحاج مختار محمد الخراط ؛

هـ) الطاهر الحاج مختار محمد الخراط ؛

و) محمد الحاج مختار محمد ، كلهم مغاربة متزوجون وساكنون بسلوان ، بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة :

2 من 8 لكل من الاول والثاني و 1 من ذلك لكل واحد من الثالث والرابع والخامس والسادس.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « العرصة ».

نوعه : أرض للفلاحة.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية قبيلة بني بويفرور المحل المدعو بأراضي سلوان.

مساحته : 23 هكتارا و 3 ءارات.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا محند المختار الحاج وخوسيفة فورنيس فورنيس ، شرقا خوسيفة فورنيس فورنيس ، والسكة الحديدية القديمة ، جنوبا الدولة المغربية (الملك الخاص) وغربا الدولة المغربية (الملك الخاص) وانخيل فرناندير.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الاثنين 7 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا

رسم الملك رقم 1448 ر ن

المالكون المقيدون :

1 – السيد الشريف أحمد بن امحمد الحاج حمو ، المغربي المزداد سنة 1941 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة عائشة بنت الحاج محمد ؛

2 – السيد شريف عبد القادر بن محمد الحاج حمو المغربي ، المزداد سنة 1942 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة رشيدة بنت محمد ؛

3 – السيد الشريف محمد بن امحمد بن الحاج حمو ، المغربي المزداد سنة 1939 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة ميمونت بنت محمد ؛

4 – السيد الشريف عبد الرحمان امحمد حمو ، المغربي المزداد سنة 1946 ، أعزب ؛

5 – السيد الشريف امحمد امحمد الحاج حمو ، المغربي المزداد سنة 1944 ، أعزب ، كلهم ساكنون بدوار اولاد يخلف قبيلة مزوجة بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة 1 من 5 لكل واحد منهم.

اسم الملك : « بوسردون ».

نوعه : أرض للفلاحة.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية قبيلة مزوجة المحل المدعو : بوسردون.

مساحته : 7 هكتارات و 10 ءارات و 90 سنتيارا.

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا وادي بوسردون (ملك عمومي) محمد مولاي امحمد وعمرو بوعرورو ، شرقا امحمد مولاي امحمد المذكور وأحمد بوعرورو واسماعيل الحاج حدو ، جنوبا أحمد بن أحمد الكبير وعمرو بوعرورو المذكور وغربا الحسن حمو أحكيم ، أحمد بن أحمد لكبير المذكور.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الثلاثاء 8 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 22 ر ن

المالك المقيد : خوسي سيبيا ميراليس ، اسباني متزوج وساكن بمدينة مليلية.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ارزمي ».

نوعه : ارض للحرث.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية ، قبيلة بني بويفرور ، فرقة ازغنغان.

مساحته : هكتار واحد و 80 ءارا و 79 سنتيارا.

حدوده : شمالا الطريق المؤدية من الناضور الى ازغنغان (ملك عمومي) ، شرقا ورثة ارزمي ، جنوبا وغربا سفريف.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الخميس 10 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 302 ر ن

المالك المقيد : خوسي سيفيبا سرانو ، اسباني ، متزوج بدونية باسكوالا ميراليس ، ساكن بمدينة مليلية.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « سرانو ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : مدينة ازغنغان ، قبيلة بني بويفرور.

مساحته : 10 ءارات و 50 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا وشرقا كونستانتينو رودريغيز ، جنوبا الطريق المؤدية من مليلية الى أعلاطا (ملك عمومي) وغربا بابلو اشفاريا.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الخميس 10 مارس 1977 على الساعة الثانية والنصف زوالا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم الملك رقم 1672 ر ن

المالك المقيد : دون خوسي أرناندیز نافارو ، اسباني متزوج بالسيدة كارمين غونساليس وساكن بمدينة مليلية.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ماري وري ».

نوعه : أرض وبناءات.

موقعه : اقليم الناضور دائرة قلعية قبيلة مزوجة.

مساحته : 37 ءارا و 48 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا وشرقا مامات بنت موح ميمون ، جنوبا وادي الذهب (ملك عمومي) وغربا وادي نانو (ملك عمومي).

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الجمعة 11 مارس 1977 على الساعة الثانية والنصف زوالا.

رسم الملك رقم 2347 ر ن

المالكة المقيدة : خواكينة كراي صاهوري اسبانية أرملة وساكنة بالناضور.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « يعلم ».

نوعه : أرض للفلاحة.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية قبيلة مزوجة.

مساحته : هكتاران اثنان و 35 ءارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا فاطمة موح أوراغ ، شرقا محمد صالح بن علال ، جنوبا مانويل الكايدي وغربا الحاج حمو الحاج.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الجمعة 11 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1578 ر ن

المالكة المقيدة : شركة خوان مونتيس هويو وابنه.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « فيض او عراس ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : اقليم الناضور دائرة قلعية ، قبيلة مزوجة بني انصار.

مساحته : ءاران و 52 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : الواجهة الطريق العمومية المؤدية من الناضور الى بني انصار (ملك عمومي) ، يمينا شركة طوريس كيبيدو ، يسارا محمد بن علال وراء السيد كالميس ومن معه

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الاثنين 14 مارس 1977 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال.

رسم الملك رقم 1632 ر ن

المالكة المقيدة : السيدة مارية بارا اكارسينا الاسبانية أرملة الساكنة بالناضور.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « لعرى ندهر ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية قبيلة مزوجة فرقة بني أنصار

مساحته : 3 ءارات و 92 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك شمالا طريق عمومي (ملك عمومي) ، شرقا ورثة مارية بروتون والمالكة المقيدة ، جنوبا المالكة المقيدة وغربا انطونيو ارغويس وخوان غوميز.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الاثنين 14 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1633 ر ن

المالك المقيد : السيد محند أحمد قدور المغربي متزوج وساكن ببني أنصار.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « لعرى ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : اقليم الناضور دائرة قلعية قبيلة مزوجة.

مساحته : ءار واحد و 20 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك ، شمالا الطريق العمومي (ملك عمومي) ، شرقا وجنوبا رسم الملك رقم 1632 في اسم مارية بارا غارسيا وغربا انطونيو اراغويس.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الاثنين 14 مارس 1977 على الساعة التاسعة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1503 ر ن

المالكون المقيدون :

أ) دون رفائيل بنيت فرنانديز ؛

ب) فدريكو بنيت فرنانديز ؛

ج) جورج بنيت فرنانديز ؛

د) انريكي بنيت فرنانديز ؛

هـ) ماريا دل مار بنيت فرنانديز ، كلهم اسبانيون ساكنون بتطوان بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة : 1 من 5 لكل واحد منهم.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « بنيت ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور دائرة قلعية قبيلة مزوجة بني انصار.

مساحته : هكتاران اثنان و 81 ءارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك ، شمالا الشركة الاسبانية المغربية للغاز والكهرباء ودون كريستوبال بريز سلازار ، شرقا دونية دولوريس وخوسيفة ماس بوتييا ، جنوبا الطريق (ملك عمومي) وغربا يوداح ميراد شكرون.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الثلاثاء 15 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم الملك رقم 685 ر ن

المالك المقيد : بلدية مدينة مليلية.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « اقوير ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم الناضور دائرة قلعية قبيلة مزوجة.

مساحته : هكتار واحد و 23 ءارا و 25 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا أولاد الفونتى الحجينى الفرخانى ، شرقا أولاد الحاج حدو بن الحسين ، جنوبا ميمون محمد رشدى وغربا الطريق العمومى (ملك عمومى).

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد الجديد : الخميس 17 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1612 ر ن

المالك المقيد : اندريس الكاراس ماركيس ، اسبانى متزوج بالسيدة كاتالينا كانياس وساكن بمدينة مليلية.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « غورغو ».

نوعه : أرض للفلاحة.

موقعه : اقليم الناضور دائرة قلعية قبيلة مزوجة.

مساحته : 66 ءارا.

حدوده :

المجاورون : المذكورون برسم الملك : الشمال الشرقى المالك المقيد ، شرقا وغربا عبد القادر مختار ، جنوبا وادى ياسين ومن ورائه عمرو محند البشير.

الحقوق العينية : رهن من الدرجة الاولى ضمانا لقرض قدره 1078004 ب لصالح البنك الاسبانى للسلف ش.م

تاريخ التحديد الجديد : الخميس 17 مارس 1977 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال.

رسم الملك رقم 470 ر ن

المالكة المقيدة : شركة مينيرا ستولازار (ش.م).

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ستولازار ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم الناضور ، قبيلة بنى بويفرور المحل المدعو « شملالة ».

مساحته : هكتار واحد و 53 ءارا و 61 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا بوحوت الحاج أحمد شرقا شعبة (ملك عمومى) ، جنوبا أولاد قدور بن الهادى وغربا أراضى جماعة بقوية.

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد الجديد : الجمعة 18 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 471 ر ن

المالكة المقيدة : شركة مينيرا ستولازار ش.م.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ستولازار أولا ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم الناضور دائرة قلعية ، قبيلة بنى بويفرور ، المحل المدعو « شملالة ».

مساحته : هكتار واحد و 11 ءارا و 71 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا أحمد بن عبد الله بن حدو ابن على بن عبد الله ، شرقا محند محمد ، جنوبا عبد القادر بن محند أوسعيد ومحمد العبادى وغربا اراضى جماعة بقوية.

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد : الجمعة 18 مارس 1977 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال.

رسم الملك رقم 58 ر ن

المالك المقيد : السيد السهلى محمد حامد ، المغربى المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالمرأة يمينة بنت ميمون الساكن ببنى أنصار قبيلة مزوجة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « السهلى ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية ، قبيلة مزوجة.

مساحته : هكتار واحد و 95 ءارا و 40 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا خوسى اسكانيو كباروس ، شرقا ميمون بن قدور ومحمد بن على وشركة سفريف والطريق المؤدى من الناضور الى مليلية ، جنوبا وغربا ميمون ابن قدور.

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد الجديد : السبت 19 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 448 ر ن

المالكة المقيدة : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالناضور.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : الملك المخزنى ر قم 221 رى.

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية قبيلة بنى بويفرور.

مساحته : 47 هكتارا و 20 ءارا و 12 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا وغربا عبد السلام ابن الحاج صالح ومحمد حمو الطاهر وحمو بن محمد بن حمو ومحمد ابن البشير ، شرقا الطريق الذاهبة الى سوق عين بن الرحال ، جنوبا وادى سلوان (ملك عمومى) ومحمد بن علال تحادوت.

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد الجديد : الاثنين 21 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم الملك رقم 97 ر ن

المالكون المقيدون :

1 – مولود أحمد بوزبان المغربي المزداد سنة 1934 المتزوج طبق الشريعة الإسلامية بالسيدة عائشة بنت ميمون ، الساكن ببني أنصار بصفته ملاكا على الشياع بنسبة 20 سهما من 80 ؛

2 – الادريسي عبد الرحمان محمادي المغربي المزداد سنة 1932 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة ثورية عبد السلام ، الساكن بالناضور شارع الحسن الثاني بصفته ملاكا على الشياع بنسبة 14 سهما من 80 ؛

3 – اعبابو محمد مزيان المغربي المزداد سنة 1927 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة زينب بنت محمد ، الساكن بشارع الحسن الثاني بالناضور بصفته ملاكا على الشياع بنسبة 28 سهما من 80 ؛

4 – انطونيو غارسيا الباد اليخو اسباني متزوج وساكن بمدينة الناضور شارع طنجة رقم 2 ، بصفته ملاكا على الشياع بنسبة 8 أسهام من 80 ؛

5 – شملال محمد محمد الحاج علال ، المغربي المزداد سنة 1927 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت الحاج الطيب الساكن بشارع يوسف بن تاشفين رقم 93 الناضور ، بصفته ملاكا على الشياع بنسبة 10 أسهام من 80.

اسم الملك : « الخطيفة ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : مدينة الناضور المحل المدعو سيدى على.

مساحته : هكتار واحد و 41 ءآرا و 21 سنتيارا.

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا السيد حمو ابن سيدى على ، شرقا محمد بن محمد ، جنوبا محمد بن دودوح وغربا الشركة المسماة « الشمال الافريقى ».

الحقوق العينية : رهن من الدرجة الاولى ضمانا لقرض قدره 1270 بسيطة لفائدة السيد بلاسيد طورا أمو.

تاريخ التحديد الجديد : الثلاثاء 22 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 314 ر ن

المالكة المقيدة : شركة كومرسيال ماروكى ش.م.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « كومرسيال ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : قبيلة مزوجة المحل المدعو الملاح.

مساحته : 121 هكتارا و 96 ءارا و 55 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا يحيى شكرون مدرسة الناضور – قيسنتى فالكو – و عمرو بن عمرو سى قدور ومحمد بوعروزو ، شرقا البحر الصغير ، جنوبا فيسنتى فالكو وغربا محمد بن العربى – حمو اسرطان – عمرو بن العربى – محمد بن سى عمرو بوعياد – دودوح بن الحاج عمرو – وعبد القادر بوعياد.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الاربعاء 23 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 168 ر ن

المالك المقيد : كومرسيال ماروكى (ش م).

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أملاح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية قبيلة مزوجة.

مساحته : 11 هكتارا و 66 ءارا و 75 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا عمرو بن قدور بن الشكرى شرقا محمد بن الحاج البشير ، جنوبا محمد على ازيرار وغربا مزيان دواس.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الجمعة 25 مارس 1977 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال.

رسم الملك رقم 251 ر ن

المالك المقيد : شركة كومرسيال ماروكى ش.م.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « املاح 1 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية ، قبيلة مزوجة.

مساحته : 2 هـ و 3 ءارات و 10 س.

حدوده :

المجاورون : المذكورون برسم الملك : شمالا الحاج محمادى شرقا محمد بن الحاج البشير و الطريق المؤدى الى سوق الاربعاء اركمام (ملك عمومى) ، جنوبا وغربا الفقير بن الحسنى.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الجمعة 25 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 129 ر ن

المالكة المقيدة : الشركة المسماة كومرسيال ماروكى ش.م.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « صالينا س ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور دائرة قلعية قبيلة مزوجة.

مساحته : 47 هكتارا و 78 ءارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا محمد عبد الله ازحاف شرقا البحر الصغير وجلول الفيلالى ، جنوبا وغربا الطريق المؤدى من الناضور الى سوق الاربعاء اركمام (ملك عمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : السبت 26 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 270 ر ن

المالكة المقيدة : الشركة المدعوة كومرسيال ماروكى (ش.م).

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « ملاح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية قبيلة مزوجة المحل المدعو « أملاح ».

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مساحته : 255 هكتارا و 60 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا محمد بن العربي ، يحي شكرون ، مدرسة الناضور فيسنتي فالكون وعمرو بن عمرو ابن سي قدور ومحمد بوعرورو ، شرقا البحر الصغير (ملك عمومي) جنوبا اسماعيل بن الحاج حدو ، محمد بن الحاج مانكو ، الطريق الداخلية الى بوعرك وعمرو بن عمرو وبلحاج محمادي المسميري وغربا عبد القادر بوحجار محمد بناونت ودودوح بن الحاج عمرو ومحمد بن سي عمرو بوعياد وعمرو بن العربي وحمو ارسانتان

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الثلاثاء 29 مارس 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1905 ر ن

المالكون المقيدون :

1 – القطبي أحمد موسى صالح ، المغربي المزداد سنة 1928 بقبيلة بني بويفرور المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد سنة 1952 ببني بويفرور ، الساكن بالناضور شارع القيسارية رقم 48 ؛

2 – الحاج محمد علال عمرو بوزيت ، المغربي المزداد سنة 1920 ببني بويفرور المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت عبد السلام سنة 1964 ، الساكن بشارع القيسارية رقم 48 الناضور ؛

3 – علال محمد علال عمرو بوزيت ، المغربي ، المزداد سنة 1948 بني بويفرور المتزوج طبق اشريعة الاسلامية بالسيدة النحال فتيحة سنة 1976 الساكن بالعمال ازغنغان رقم 29 ، بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة 2 من 5 لكل واحد من الاول والثاني و 1 من 5 للثالث.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « الفتح ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : مدينة الناضور المحل المدعو اوشير.

مساحته : 50 ءارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا محمد سي محند ومحمد بن الطيب ، شرقا الطريق الرئيسية رقم 39 (ملك عمومي) جنوبا وغربا الحاج علال قدور ميمون ازيرار.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الاثنين 4 أبريل 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 450 ر ن

المالكة المقيدة : دونية انطونية بريبول ماروش ، اسبانية زوجة دون فرنسيسكو ابويو انطون.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « اتلخت ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية ، قبيلة مزوجة.

مساحته : هكتار و 5 ءارات و 85 سنتيارا.

حدوده : المجاورون المذكورون برسم الملك ، شمالا وشرقا ، شعبة جنوبا ، دونية دولوريس روخاس وغربا عمرو بن سيدي علي.

الحقوق العينية : لاشيء.

تاريخ التحديد الجديد : الثلاثاء 5 أبريل 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 2931 ر ن

المالك المقيد : بنعلي محمد عمرو دودوح ، المغربي ، المزداد سنة 1933 ببني شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فضيلة بنت احمد سي عمرو سنة 1962 ، الساكن بالناضور حي لعراصي.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « دودوح ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : مدينة الناضور ، لعراصي.

مساحته : ءارا واحدا و50 سنتيارا.

حدوده :

المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا السيد بنسيعمرو وطريق عمومي (ملك عمومي) ، شرقا حمو عمرو دودوح ، جنوبا محمد أحمد العياشي وغربا شارع رقم 22 (ملك عمومي).

الحقوق العينية : رهن من الدرجة الاولى ضمانا لقرض قدره 80.000 درهما لفائدة القرض العقاري والفندقي بالمغرب.

تاريخ التحديد الجديد : الاثنين 11 ابريل 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 512 ر ن

المالك المقيد : دون امليو الزوغاراي غويكوشيا اسباني ، متزوج بدونية خولية كيخارا وساكن بالجزائر وهران).

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « الزوغاراي ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة لوطا ، قبيلة اولاد ستوت.

مساحته : 28 هكتارا.

حدوده : المجاورون المذكورون برسم الملك ، شمالا ، شرقا ، جنوبا وغربا ، شركة كولونيا اكريكولا ذل زايو.

الحقوق العينية : لاشيء.

تاريخ التحديد الجديد : الاثنين 18 أبريل 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 2308 ر ن

المالكة المقيدة : الدولة الاسبانية (الجيش الجوي).

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « مطار ادريوش ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة لوطا ، قبيلة مطالسة قصبة دار ادريوش.

مساحته : 16 هكتارا.

حدوده ، المجاورون المذكورون برسم الملك ، شمالا جنوبا وغربا ، محمادي بن ميمون بن علال بن المرابط وشرقا ، طريق وردانة (ملك عمومي).

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : الخميس 21 أبريل 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم الملك رقم 2617 ر ن .

المالكة المقيدة : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالناضور.

الاسـم الـذى يعـرف بـه الملـك حاليـا : « الملـك المخـزنـى رقم 6/د ر ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : اقليـم الناضـور ، دائـرة لـوطـا ، قبيلـة مطالسـة ، مركز ادريوش.

مساحته : 3 هكتارات و51 ءارا و70 سنتيارا.

حدوده : المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا وادى اسـلام (ملك عمومى) ، شرقا الطريق المؤدية الى بن الطيب (ملك عمومى)، جنـوبا وغربا رسـم الملك عـدد 1697 فـى اسـم الدولـة المغربيـة (الملك الخاص) والطريق المؤدية الى مكاتب ادريوش.

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريـخ التحديد الجديد : الجمعـة 22 أبريـل 1977 عـلى الساعـة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1663 رن

المالكة المقيدة : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالناضور.

الاسم الـذى يعرف بـه المـلك حاليـا : « الملـك المخزنـى رقم 59/ر ى».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة الريف قبيلة بنى توزين.

مساحته : 135 هكتارا 37 آرا و 50 سنتيارا.

حدوده : المجاورون المذكورون برسم الملك : شمالا وشرقـا حدود قبيلة مطالسة ، جنوبا اراضى جماعة عزيب ميضار ثم جبل ازوراغ يور وغربا وادى كرت (ملك عمومى).

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريـخ التحديد الجديد : الاربعـاء 27 أبريـل 1977 عـلى الساعـة الثامنة والنصف صباحا.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالناضور ،
أحمد الرحالى.

المطبعة الرسمية ـ الرباط

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.